

مَجْمُوعٌ فِيهِ ثَلَاثُ رَسَائِلَ

الْعَوْلَمَةُ

أكبر التحريات الحضارية

للأمة الإسلامية في الحاضر والمستقبل

مَحْذُومٌ وَضِيعٌ اسْتِزَاجِيَّةٌ لِلنُّهْضِ
بِالْأُتَمَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ

الشَّرْعِيَّةُ الْإِسْلَامِيَّةُ
وَالْقَانُونُ الدَّوْلِيُّ الْإِنْسَانِي

د. مُحَمَّدُ الْخَدَّكَ غَازِي

رئيس الجامعة الإسلامية العالمية

إسلام آباد - باكستان

سابقاً



دار البينان

مَجْمُوعٌ فِيهِ ثَلَاثُ رَسَائِلَ

الْعَوْلَمُ

أكبر التحديات الحضارية

للأمة الإسلامية في الحاضر والمستقبل

الشرعية الإسلامية نحو وضع استراتيجية للنهوض
والقانون الدولي الإنساني بالأمة الإسلامية

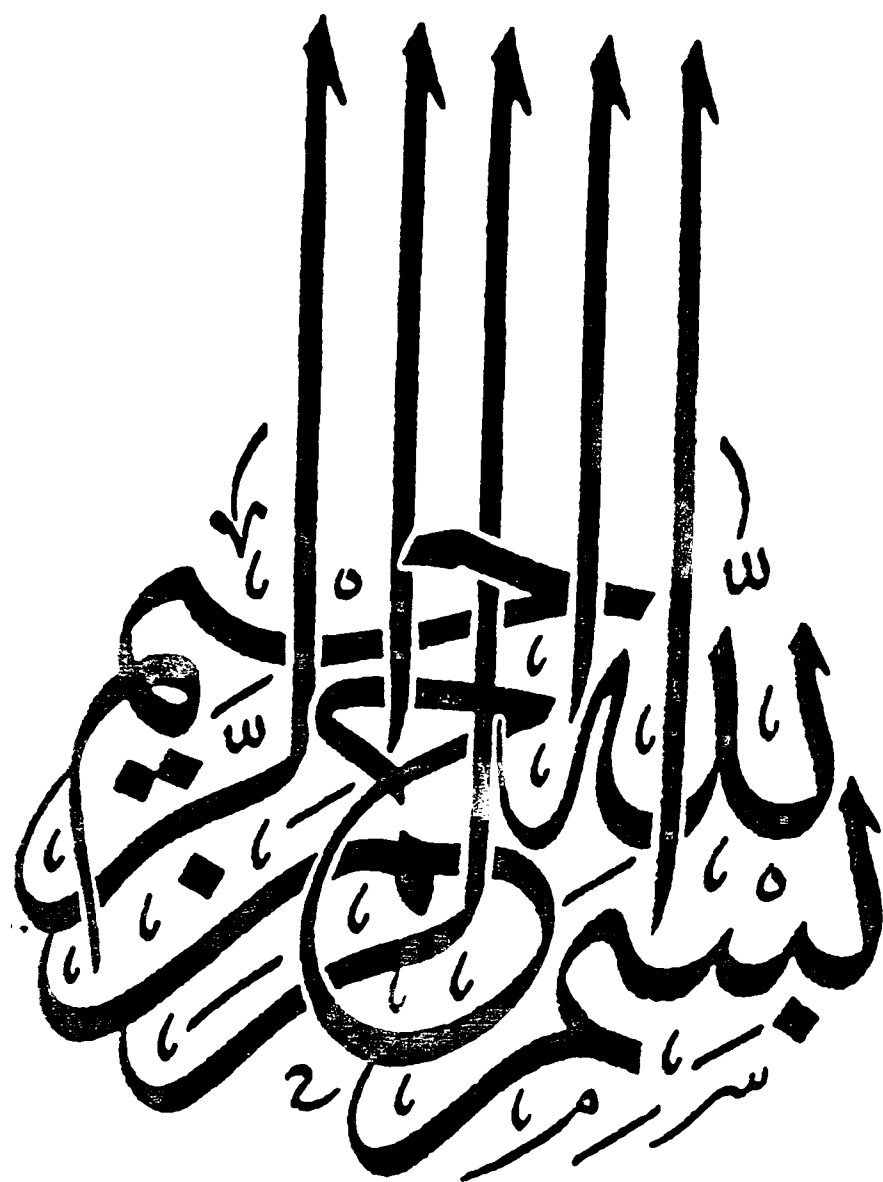
د. محمود أحمد غازي

رئيس الجامعة الإسلامية العالمية

إسلام آباد - باكستان

سابعاً





الرسالة الأولى

العولمة

أكبر التحديات الحضارية للأمة

الإسلامية في الحاضر والمستقبل

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

العولمة

أكبر التحديات الحضارية

للأمة الإسلامية في الحاضر والمستقبل

لعل أكبر التحديات الحضارية التي تواجه الأمة الإسلامية-ليس في حاضرها فحسب بل في مستقبلها أيضًا- هو تحدي العولمة التي جاءت بها الحضارة الغربية والتي يتحدث عنها الكتاب شرقًا وغربًا، وعلى الرغم من خطورة هذا التحدي وتضمناته الجبارة البعيدة المدى بآثارها ونتائجها لمستقبل الأمة الإسلامية يبدو كأن العالم الإسلامي لم يتنبه إلى ما تأتي به من نتائج خطيرة في جرائها، ولم يتحدد حتى الآن موقف المسلمين من هذا التحدي.

ومن هنا تتجلى أهمية هذا المؤتمر العلمي والملتقى الفكري الذي جاء في أوانه والذي نادى بعقده الأزهر الشريف تحت قيادة رئيسه المفضل وقائده الجريء أستاذنا الكريم وصديقنا الحميم الدكتور أحمد الطيب، المفكر الحكيم الذي يرجع الفضل إليه في اتخاذ هذه المبادرة التاريخية.

أدعو الله أن يوفق الأزهر الشريف -رئيسًا وإدارة وأساتذة وطلابًا- في هذه الجهود المباركة ويكللها بالنجاح.

إن الحديث عن العولمة ينبغي أن يتم تحت العناوين الرئيسية التالية:

- ١- ما العولمة؟
- ٢- حقيقة العولمة.
- ٣- استراتيجية العولمة.
- ٤- الأبعاد الثقافية للعولمة.
- ٥- موقفنا نحو العولمة.
- ٦- آليات العولمة.
- ٧- أهداف العولمة.
- ٨- تضمنات العولمة وعواقبها.
- ٩- سلبيات العولمة.
- ١٠- إيجابيات العولمة.
- ١١- كيف الوقوف في وجه هذا التحدي؟
- ١٢- الحاجة إلى ميثاق إسلامي عالمي.
- ١٣- الحاجة إلى سياسة جديدة.
- ١٤- تضمنات العولمة وتأثيرها في المجال الثقافي والحضاري.
- ١٥- ردود الفعل نحو العولمة في العالم الإسلامي.
- ١٦- واجبنا نحو العولمة.
- ١٧- الحاجة إلى الأخذ بالعولمة الإسلامية.
- ١٨- دور العلماء والمؤسسات الإسلامية.
- ١٩- ضرورة الحوار مع الحضارات الأخرى.

- ٢٠- واجبات أهل العلم نحو العولمة وقضية الدعوة في عصر العولمة.
- ٢١- أهمية العولمة الإسلامية للتعامل مع العولمة العلمانية.
- ٢٢- العولمة والأنظمة التعليمية.
- ٢٣- الحاجة إلى قانون دولي جديد.
- ٢٤- ما قواعدها وأصولها التي وضعها أصحابها؟ وما آلياتها والمؤسسات التي تعمل لتحقيق أهدافها؟
- ٢٥- ما تضميناتها المهمة ونتائجها الكبيرة للعالم الإسلامي؟
- ٢٦- ما واجبنا نحن تجاه العولمة، وكيف نتعامل معها مستفيدين من إيجابياتها ومتجنبين آثار سلبياتها؟

أولاً: ما العولمة؟

العولمة مصطلح جديد وضعه أصحاب اللغة وواضعو القواميس من المجمعين الذين قرروا أن يترجموا المصطلح الإنجليزي «Globalization» أو المصطلح الفرنسي «Mondialization» إلى (العولمة)، وعلى الرغم من أن بعض العلماء يرون أن الترجمة الصحيحة لهذا المصطلح هي إما الكونية أو الكوكبية لكونها أقرب إلى الكلمتين الإنجليزية والفرنساوية، ولكننا نفضل أن نستخدم مصطلح العولمة؛ لأن هذه الكلمة أصبحت معروفة وتداولها أصحاب الصحافة والكتّاب ورجال العلم والتعليم، وينبغي أن نفرق هنا بين العولمة والعالمية، وينبغي التنبيه إلى هذا التفريق؛ لأن بعض الكتاب المسلمين لم يفرقوا بين المصطلحين وظنوا أن العولمة ليست إلا اسمًا جديدًا للعالمية، وبما أن الإسلام

دين عالمي والشريعة الإسلامية نظام عالمي فينبغي للمسلمين في نظر هؤلاء الكتاب أن يرحبوا بالعولمة الجديدة بكل قضاها وقضيضها، ويفتحوا أبوابهم على مصراعها لهذه الظاهرة الجديدة.

إن العولمة نظرية جديدة نشأت في العالم الغربي بصفة عامة وفي الولايات المتحدة بصفة خاصة في الثمانينات من القرن الماضي، وذلك إثر انهيار الاتحاد السوفيتي وسقوط النظام الشيوعي، ثم أصبحت تيارًا فكريًا قويًا حتى أصبحت سياسة منتهجة تبنتها الدول الغربية وتطبقها وتنفذها القوى العالمية بكل ما لديها من الوسائل والآليات.

إن العولمة لغة: عبارة عن إعطاء الشيء صفة العالمية من حيث النطاق والتطبيق؛ فهي حركة اجتماعية فكرية اقتصادية سياسية تهدف إلى القضاء على البعدين: الزماني والمكاني لتجعل العالم يبدو كقرية صغيرة ليتحتم على البشر أن يتقارب بعضهم بعضًا، ولكن هذا المعنى اللغوي لا يدل على حقيقتها ولا يلقي الضوء على نوايا أصحابها؛ فالعولمة بذرة وضعت في أرضية الثقافة والاجتماع والسياسة والاقتصاد لتتحول إلى شجرة كبيرة ثم إلى غابة واسعة تأتي بشمارها ونتائجها في كل مجالات الحياة، فالشجرة التي تنبت من هذه البذرة هي توحيد كل شعوب العالم والحضارات والبلاد في جميع أمورها على نحو واحد وهيئة واحدة ووتيرة واحدة؛ ليكون الجميع كبيت واحد يديره رب بيت واحد، ويملي إرادته على كل من في البيت وليعملوا لمصلحته، ويسيروا في الاتجاه الذي يقرره هو، وليتخلوا عن كل ما لا يخدم مصلحة رب البيت، فلا يبقى - على حد دعاويهم وتضريحاتهم -

شعب فقير وشعب غني، ولا شعب أُمي وشعب مثقف، ولا شعب تختلف اقتصادياته وسياساته وثقافته واجتماعياته وتعليمه وشؤونه العائلية والاجتماعية والسلوكية عن كل أولئك في شعوب أخرى.

فالعولمة في ضوء هذه الفكرة كل متكامل لا يتجزأ، بل ترتبط أبعادها السياسية والاقتصادية والثقافية والاجتماعية والعسكرية بعضها ببعض ارتباطاً وثيقاً، بحيث لا يمكن الفصل بين أجزائها وأبعادها.

إن الهدف النهائي والباعث الحقيقي لكل ذلك هو تحقيق المصلحة الاقتصادية والتجارية لكبرى دول العالم؛ فبدأت بادئ ذي بدء كتيار اقتصادي ولكنها امتدت إلى المجال السياسي، لتوقّف المصالح الاقتصادية في كثير من الحالات على نهج معين للمقاصد السياسية، ولكن سرعان ما شعر العالم الغربي بأن سياسات البلاد والحكومات تستمد حيويتها وتستلهم أهدافها من مثلها الثقافية وقيمتها الحضارية ومقاصدها الاجتماعية، ومن ثم شرعت العولمة تأخذ طريقها إلى المجال الاجتماعي والثقافي.

إن الذي دعا إلى وضع هذه الفكرة ثم إلى تحويلها من فكرة إلى تيار، ومن تيار إلى سياسة مدروسة، ومن سياسة مدروسة إلى برنامج محدد مضبوط هو هذا التطور السريع الهائل المهيّب في مجال انفجار المعلومات وتبادلها، والاتصالات الفورية التي تنقل المعلومات بسرعة الضوء من أقصى العالم إلى أقصاه، ونرى أن هذا التطور الهائل أثر في كل مجالات الحياة، ويقوم بدور ثوري في إعادة تنظيم النشاطات الاقتصادية

والتعليمية والثقافية والاجتماعية والسياسية والحضارية لبلاد العالم، كما يؤثر في إعادة التنظيمية العسكرية والدفاعية لحكومات العالم الكبيرة.

ولابد لتحقيق ذلك كله أن تضمن الأنظمة القائمة في بلاد العالم عن طريق قوانينها وسياساتها سرعة الانتقال من بلد إلى بلد، وكذلك حرية الانتقال من منطقة إلى منطقة، ومن حدود جغرافية إلى حدود جغرافية أخرى ليس لرأس المال والبضائع والخدمات والمعلومات فقط بل للأفكار والنظريات والقيم الثقافية والمثل الحضارية، والذي يهيم العولمين في هذه المرحلة بالذات هو سرعة وحرية انتقال رأس المال والبضائع والخدمات والمعلومات على الرغم من الأنظمة القائمة في البلد المختص المنقول منه والبلد المنقول إليه؛ فالسرعة غير المطلقة والحرية المطلقة هما الكلمتان المفتاحان لفهم روح العولمة، والمبدأ الذي آمن به العولميون هو أن السريع يأكل البطيء والحر يقتل المقيّد، وهذا يدل على أن النجاح والسيطرة والهيمنة مضمون للسريع الحر، وأما الهلاك والدمار والسقوط والتخلف فكتب للبطيء المتقيّد، سواء تقيد بقيود قانونية أو أخلاقية أو دينية. هذا إن دل على شيء فإنما يدل على أن العولمة في نهاية المطاف لا تعني إلا هيمنة الإنتاج الغربي وسيادة النمط الرأسمالي الأمريكي في كل مجالات الاقتصاد والتقنية والمواصلات والمعرفة والمعلومات والثقافة واللغة والآداب والحضارة، ولا نكون بعيدين عن الحقائق إن قلنا: إن العولمة هي رسملة العالم بأسره أولاً، ثم علمنة الكون كله.

يمكن أن نقول في ضوء هذا الشرح الموجز: إن العولمة طبعة جديدة لفلسفة

الحكومة العالمية التي حاول من أجلها الصهاينة منذ أمد بعيد؛ وذلك لأن مقاليد الأمور في النظام العولمي تكون بأيدي الرأسماليين القلائل الذين يديرون السوق العالمية والذين أغلبيتهم من الصهاينة أو من الموالين للصهاينة، فتجحف مؤسسة الدولة بأسرها أمام سلطته المطلقة، وفي نهاية المطاف تسيطر هذه المجموعة على الدول الوطنية والتي لن تجد بُدًا من أن تخضع لحركة السوق ومصالحها، فحكومة العولمة إنما هي حكومة رجال الأعمال والمال، ودستور العولمة لن يختلف عن قانون الأقوى الذي تعاني منه البشرية منذ بدايتها.

يقول أحد الكُتَّاب الغربيين: إن العولمة عندما تصل إلى غايتها المنشودة وتحقق هدفها المطلوب يكون في العالم مجتمع موحد، له قواعد ومُثل موحدة، ثم تكون هناك ثقافة موحدة في هذه الكرة الأرضية، ولا تكون هناك حكومة مركزية لتنظيم هذه الأمور، فتندم الحدود الجغرافية وتتلاشى الفوارق الحضارية والاجتماعية والدينية بين البشر. ولا تبقى قواعد ثابتة لتنظيم الثقافة، ويظهر مجتمع عولمي بدون ثغور سياسية وحدود اجتماعية وقواعد دينية ثابتة، وهذا لا يعني في نظرنا نحن المسلمين إلا فوضى حضارية تتلاشى فيها الديانات السماوية والثقافات العريقة والحضارات القائمة على مُثل إنسانية وقيم أخلاقية.

يقول أحد الكُتَّاب الغربيين وهو «روبرتسون»: إن العولمة ليست ظاهرة جديدة. إنما هي فكرة قديمة قَدَم الاستعمار الغربي، ومرت بخمس مراحل قبل أن تصل إلى المرحلة الراهنة.

وإذا نظرنا إلى العولمة من هذه الناحية رأينا أنها تحتوي على جذور استعمارية قوية أكثر خطورة من الاستعمار السابق؛ وذلك لأن القوى الاستعمارية الغربية في السابق كانت تحاول أن تحقق مصالحها السياسية في العالم الإسلامي لتحقيق مصالحها الاقتصادية؛ فالشركة الهندية الشرقية مثلاً كانت مؤسسة تجارية في حقيقة أمرها وبداية نشاطها، وقد خرجت من بلدها ومركزها أصلاً وبداية لتحقيق المصالح الاقتصادية، ولم تتدخل في سياسات البلاد الشرقية إلا عندما اضطرت إلى ذلك لخدمة اقتصادها وتجارتها، أما الآن فجاءت القوة الاستعمارية الغربية بمشروع استعماري جديد يضم مصالح ثقافية واجتماعية وعسكرية وحضارية جديدة بالإضافة إلى المصالح السياسية والاقتصادية القديمة؛ فالعولمة القديمة كانت عبارة عن صورة قديمة من الاستعمار الغربي، أما العولمة الحديثة فهي عبارة عن الهيمنة الأمريكية الكاملة والمطلقة في كل مجالات الحياة، وهي عبارة عن أمركة الكون.

إن المؤسسات الغربية بما فيها المؤسسات الأمريكية، والكتّاب الغربيين والصحافة الغربية كلهم يؤكدون على التنوع والتعددية عندما تكون القضية متعلقة بالأقليات غير المسلمة داخل العالم الإسلامي، ولكنها تنسى كل دعاوئها للعولمة والوحدة إذا كانت القضية متعلقة بوضع سياسة وطنية عامة في وطن إسلامي يريد أن يؤكد انتماءه إلى الشريعة الإسلامية، ويحاول أن يضمن استمرارية في سياسة الاحتكام إلى الشريعة؛ تتناسى كل دعاوى التنوع ومطالب التعددية عندما تأتي قضية العالم الإسلامي وحقوقه الثقافية ومكانته الحضارية،

هذه الثنائية في السياسة وازدواجية المعايير تسبب كثيرًا من المشاكل والتوترات فيما يتعلق بصلة العالم الإسلامي بالعالم الغربي.

فالمخالصة أن العولمة اسم جديد لمصطلح « النظام العالمي الجديد » الذي نادى به زعماء الغرب، وعلى رأسهم الرئيس الأمريكي السابق جورج بوش الأب، بعد انهيار الاتحاد السوفيتي وزوال الشيوعية، وقبل خوضه في حرب الخليج الأولى، ومن المعلوم أن حرب الخليج الأولى كانت بداية لتنفيذ خطة مدروسة لتغيير النسيج الاجتماعي والثقافي والحضاري للأمة الإسلامية؛ ولذلك لا يشك المفكرون المطلعون في أن العولمة ليست إلا امتدادًا لهذه السياسة المدروسة، فترى المفكر الإسلامي المعروف وهو الدكتور محمد عمارة يُعرّف العولمة بأنها: الاجتياح الغربي بزعامة أمريكية لصبّ العالم كله في قالب الحضارة المهيمنة.

حقيقة العولمة:

العولمة عملية جبارة يقوم بها زعماء العالم الغربي لإحداث تغييرات جذرية أساسية في أنظمة البلاد والشعوب خاصة في ما يسمى بالدولة الوطنية، وذلك بتغيير القواعد والمبادئ التي تنظم علاقات الناس والتنظيم الاجتماعي والأساس الفكري والثقافي والحضاري للمجتمع، ولذلك لم يتردد بعض المنصفين من الكتاب الغربيين في تسمية العولمة نوعًا جديدًا من الاستعمار.

والعجب العجيب أنه على الرغم من هذا كله يرى بعض الناس من أصحاب القلم والقرار في العالم الإسلامي أن العولمة سوف تأتي بنظام عالمي جديد يسوده

العدل، وتحكمه قواعد المساواة والعدالة، وتوفر فيه لكل بلد وشعب فرص المسابقة الحرة وغيرها، لكن الواقع المر - كما لا يخفى على كل مطلع خبير - أن العولمة لم تأت بإحلال أي عدل أو مساواة أو تحقيق أي هدف أخلاقي، أو لإنقاذ البشرية أو الشعوب الفقيرة من فقرها الاقتصادي وتخلفها المادي والعلمي، أو للقضاء على الظلم والاستغلال وعدم المساواة، أو لتمهيد الطريق للدول المتخلفة لتحقيق آمالها في الرقي الاقتصادي، أو لتذليل الصعوبات أمام الدول المسلمة الفقيرة لتسير في مجال التطور المادي والنهضة الاقتصادية.

إن العولمة جاءت لتحقيق أهداف أخرى تختلف عن هذه التوقعات والآمال، الحقيقة المؤلمة أن دأب الغرب وديكّن المستعمر أنه يستخدم شعارات جذابة ويضع نعرات خلّابة لاستجلاب الرأي العام في العالم الشرقي بصفة عامة، وفي العالم الإسلامي بصفة خاصة، وذلك لتخفيف المعارضة في سبيل تحقيق أهدافه، ولكن هذه النعرات الخلّابة والشعارات الجذّابة في أغلب الأحوال كلمات حق يراد بها الباطل، فدعاوى الحرية والتنافس الحر والمساواة وسيادة القانون والاحترام لحقوق البشر، وصيانة سيادة الدول والحفاظ على ثقافات الشعوب وغيرها من الشعارات التي ترفع على المنابر العالمية لم تعد - على الأقل بالنسبة للعالم الإسلامي - بأية ثمرة فعلية وأي عائد حقيقي، ومن ذا الذي يعرف حقيقة هذه الشعارات التي نسمعها من أفواه الكتّاب الغربيين ونقرؤها في كتاباتهم منذ أكثر من قرنين أكثر منا نحن الذين عانينا من ليل الاستعمار الطويل، وما نعاني منه في فلسطين والعراق وأفغانستان والبوسنة والهرسك وقبرص وغيرها من بلاد العالم.

والجدير بالذكر أن بعض الكُتّاب الغربيين الذين تنبؤوا بنهاية التاريخ في نهاية القرن الماضي يعتبرون العولمة المرحلة قبل الأخيرة قبل أن ينتهي التاريخ بوصول الحضارة البشرية مرحلتها الأخيرة والنهائية الكاملة نضجًا وتطورًا ورقياً؛ وذلك لأن العولمة عندهم عبارة عن انتصار النظام الرأسمالي انتصارًا نهائيًا وانتصار الديمقراطية المتحررة العربية انتصارًا كاملاً، وهذان هما الهدفان الرئيسيان للعولمة.

وهذا ليس رأي بعض علماء الاجتماع الغربيين الذين ينظرون إلى الأمور من الناحية النظرانية البحتة فحسب، ولكنه تفكير عام يشترك فيه أهل الغرب كلهم، من الزعماء السياسيين، وأصحاب القلم والقرار، وأساتذة الجامعات وأعضاء المجالس الانتخابية، فهذا الرئيس الأمريكي السابق بل كلتون يصرح بأن «أمريكا تؤمن بأن قيمها صالحة لكل الجنس البشري، وإننا نستشعر أن علينا التزامًا مقدسًا لتحويل العالم إلى صورتنا».

وهذا الالتزام المقدس يذكرنا بالتزام مقدس آخر قام به الغربيون لتثقيف الإنسان الشرقي وتحضيره، الالتزام الذي كان يسمى بمسئولية الإنسان الأبيض، والمعلوم أن مسؤولية الإنسان الأبيض تجلت وتحققت في عالم الواقع في صورة استعمارية بشعة سفكت دماء الملايين من الأبرياء من أقصى العالم الإسلامي إلى أقصاه، وقضت على آلاف المراكز العلمية، وطمست كثيرًا من المعالم الحضارية والثقافية، وأدت إلى سرقة ملايين الكتب والمخطوطات والتحف الأثرية التي نجدها اليوم في مكتبات الغرب ومتاحف أوروبا، ولا

نعرف ماذا يأتي به هذا الالتزام المقدس الجديد في جرائه للعالم الإسلامي.

وينبغي ألا ننسى أن عديداً من الكُتّاب الغربيين الذين كتبوا عن العولمة يحاولون أن يقدموها في صورة إيجابية رشيقة، ولكنهم أيضاً يشيرون إلى هذه الجوانب بإشارات صريحة وواضحة، فهذا المفكر الأسترالي مالكوم واترز، مؤلف أحد الكتب الواسعة انتشاراً عن العولمة يقول: إن ظاهرة العولمة تتصل بصلة جوهرية فعلية بالأساليب وأنماط النهضة الاقتصادية كما تشعبت في مجالات السياسة والثقافة.

ويقول مفكر غربي آخر: إن العولمة لا تعني أن يتغرب العالم كله وفي جميع أموره، بل هي تعني على الأقل تفضيل الإمكانيات الرأسمالية والمثل الغربية.

ويوضح مالكوم واترز في كتابه هذا أن فكرة التحديث والحداثة كانت سلفاً لفكرة العولمة وكانت فكرة ذات صلة بها؛ فكلاهما تهدفان إلى بث الثقافة الغربية ونشر المثل الغربية وتأسيس مجتمع رأسمالي ويقول: إن العولمة نتيجة منطقية مباشرة لتوسعة الثقافة الأوروبية في أنحاء الكرة الأرضية، وذلك عن طريق إقامة مستعمرات غربية في بلاد العالم والاستعمار المباشر للبلاد الشرقية، ثم عن طريق فرض تقليد المثل الغربية ومحاكاة العادات الأوروبية على المجتمعات الشرقية.

على الرغم من اهتمام العولمين بالجانب الثقافي والحضاري للحياة البشرية فإن الحقيقة أن مشروع العولمة أصلاً وحقيقة مشروع اقتصادي؛ وتحتل المصالح الاقتصادية والتجارية للغرب بصفة عامة وللولايات المتحدة بصفة خاصة

مكانة الصدارة والتصميم في كل ما يتعلق بالعولمة، كان نظام بريتون ودس الذي قامت القوى الغربية الاقتصادية الكبرى بتأسيسه في وسط القرن العشرين للحفاظ على مصالحهم التجارية والحفاظ على مكانتهم القيادية والرئيسية في النظام الاقتصادي العالمي، واستمر هذا النظام لعدة عقود يحقق لمؤسسيه مصالحهم وأهدافهم، ولكنه عاد ضعيفاً بعد انهيار الاتحاد السوفيتي وظهور الصين واليابان على ساحة الملعب الاقتصادي العالمي، الظاهرة التي أدت إلى سقوط نظام بريتون ودس، وهذا السقوط هو الذي أدى إلى ظهور العولمة التي تضمن هيمنة مطلقة وكاملة لنمط الإنتاج الرأسمالي وانتشاره في التصميم مضافاً إلى انتشاره في الظاهر.

ومما يدل على كون هذه الهيمنة واسعة وشاملة أن علماء الغرب وخبراء العلوم الاجتماعية والإنسانية قاموا بمحاولة علمية جبارة لإعادة النظر في الدراسات الاجتماعية والإنسانية التي بدأت تدخل مرحلة جديدة في تدوينها وإعادة بناء أسسها في ضوء الفكر العولمي الشمولي، فيقول أحد المفكرين الغربيين: إن العولمة أصبحت إطاراً مرجعياً لكل الدراسات الاجتماعية والإنسانية منذ عقد التسعينات.

لا شك أن سقوط النظام الشيوعي وانهيار الاتحاد السوفيتي وظهور العالم الأحادي القطب وموت العالم الثنائي القطب وسقوط النظام المالي العالمي الذي كان يمثل نظام بريتون ودس - من أهم أسباب استقرار العولمة. ولكن بالإضافة إلى هذه الأسباب هناك أسباب أخرى ساعدت في تمكين هذه النظرية وتكوين نظام عولمي جديد، وهذه الأسباب هي أيضاً أهم الآليات التي توفر الأجهزة

العملية للنظام العولمي، وتتجلى هذه الأساليب في التطورات السريعة سرعة بالغة في مجال تقنية الاتصالات وتوسعة نطاق المعلوماتية وسرعة المواصلات، وهذه المعلوماتية الإلكترونية السريعة من أهم آليات ما يمكن أن نسميه بالإمبريالية الثقافية، والتي سماها بعض الكتّاب الغربيين بـ "البونابارطية الإلكترونية"، هذه البونابارطية جعلت الإنسان حيواناً مستهلكاً يتهافت على كل جديد ولذيذ.

ومن مصلحة العولمة أن تُطوّر هذا الجانب الاستهلاكي وتنشئ في كل إنسان غريزة اللذة والجدة، فكلما تزداد وتتقوى في الإنسان غريزة التهافت على الجديد واللذيد تزداد فيه الغريزة الاستهلاكية، وكلما تزداد فيه الغريزة الاستهلاكية يزداد طلبه لكل منتج جديد ولذيذ، وكلما يزداد هذا الطلب للجديد واللذيد يزداد الإنتاج في المصانع الغربية ويقل الإنتاج في المصانع الشرقية، لأن منتجات الشرق تكون دون المنتجات الغربية جدة وحادثة ولذة.

استراتيجية العولمة:

هذه هي عزائم وآمال أصحاب العولمة، واتفقت كلمتهم على تحقيقها وإنجازها بكل ما تتوفر لديهم من الإمكانيات والوسائل، ولعل المفكر الأمريكي اليهودي صمويل هنتنجتون هو أول من كشف الستار عما يحتويه النظام العولمي الجديد من نتائج وتضمنات للعالم الغربي، وينبغي ألا ننسى أن النتائج والتوصيات التي وصل إليها هنتنجتون تمثل جانباً من جوانب العولمة، وهو الجانب السياسي والعسكري، ولكنه يحتوي على إشارات غير غامضة إلى الأبعاد

الثقافية والحضارية للعولمة، إن التوصيات التي قدمها هنتنهجتون إلى قرائه في الولايات المتحدة والدول الأوروبية من أجل الحفاظ على الحضارة الغربية يجب أن تكون سبباً لفتح أعين الزعماء الناعسين والقادة المتقاعسين في العالم الإسلامي، هذه التوصيات تتلخص فيما يلي:

١- تأسيس تمازج أكبر بين الولايات المتحدة ودول أوروبا سياسياً واقتصادياً وعسكرياً، لتكون جبهة متحدة ضد الحضارة الإسلامية -التي يعتبرها منافسه الوحيد- لاستيلاء الحضارة الغربية في الكون خلال القرن الواحد والعشرين.

٢- ضم كل دول أوروبا إلى الحلف الشمالي الأطلسي؛ الحلف الذي كان سُكِّل للدفاع ضد المد الشيوعي، ولكنه تحول الآن إلى حلف أوربي ضد العالم الإسلامي، كان المفروض أن ينتهي هذا الحلف بعد تحقيق هدف تأسيسه، وهو سقوط النظام الشيوعي، ولكن سرعان ما سقط النظام الشيوعي وتحول هذا الحلف إلى كتلة معادية للإسلام والعالم الإسلامي.

٣- تحجيم تطور القوى العسكرية لدى العالم الإسلامي، ومن هنا نفهم خلفية الضغوط على باكستان فيما يتعلق بالبرنامج النووي، والضغوط الحالية على إيران والدول العربية الأخرى في الماضي.

٤- الحفاظ على تفوق الغرب الحضاري والعسكري والتقني، ومن هنا نفهم خلفية منع الطلاب المسلمين بالالتحاق بكثير من البرامج العلمية والتقنية في الجامعات الغربية المعروفة.

ويشير هذا المؤلف اليهودي إلى مزايا حضارة الغرب الرئيسية التي تحافظ عليها العولمة؛ فهذه الحضارة في رأي هتنتجتون تتميز بكونها وريثة الحضارات اليونانية والرومانية والمسيحية الغربية، كما تتميز بالأصول اللاتينية للغات شعوبها، والفصل بين الدين والدولة، وسيادة القانون، والتعددية في ظل المجتمع المدني، والهياكل النيابية والحرية الفردية، هذه هي الأسس الرئيسة للحضارة الغربية التي هي الحضارة العولمية المفروضة على الحضارات الأخرى.

وما يدعو إلى الحيرة ويشير التعجب أن المفكرين الغربيين يطمحون في فرض هذه الحضارة بكل ما فيها من إيجابيات وسلبيات على العالم، ولكنهم لا يريدون أن يقبلوا شعوب الشرق والجنوب كمشاركين متساوين حضاريًا واجتماعيًا وثقافيًا، هذا ما أشار إليه عديد من الكتاب والزعماء الغربيين؛ فهذا هتنتجتون نفسه نشر دراسة بعنوان: «الغرب المتفرد، وليس الغرب العالمي» يقول فيها: «إن شعوب العالم غير الغربية لا يمكن لها أن تدخل في النسيج الحضاري للغرب، حتى وإن استهلكت البضائع الغربية، وشاهدت الأفلام الأمريكية، واستمعت إلى الموسيقى الغربية»؛ وذلك لأن روح أي حضارة عنده تكمن في خمسة عناصر، وهي عبارة عن: اللغة والدين والقيم والتقاليد والعادات، وهذا يدل على أن نصيب أهل الشرق والجنوب في النظام العولمي -حتى بعد أن انتهجوه انتهاجًا كاملاً وتصبغوا بصبغته الكاملة- ليس المشاركة في الموكب الحضاري مشاركة متساوية؛ لأن غير الغربيين لا يسمحون بأي تدخل في النسيج الحضاري الغربي لغيرهم؛ لأن لغتهم ودينهم وقيمهم تختلف عن لغة الغرب ودينهم وقيمهم؛

فالقضية إذا قضية مصالح على حساب مصالح الآخرين، ولا يشغر هتنتجتون بأي تأمل وتردد عندما يصرح بأن الغرب هو الحضارة الوحيدة التي لها مصالح أساسية في كل حضارة أو منطقة أخرى، ولها القدرة على التأثير على سياسة وأمن واقتصاد كل حضارة أخرى، والمجتمعات التي تنتمي إلى حضارات أخرى محتاجة دائماً إلى مساعدة غربية.

الأبعاد الثقافية للعولمة:

كان المستعمر الغربي في السابق يهدف أصلاً إلى تحقيق المصالح السياسية والاقتصادية، وكان يُعنى أيضاً إلى حدٍّ ما بالأهداف الاجتماعية والثقافية، لأنها كانت وسائل للوصول إلى غايات المستعمر، ولكن الآن أصبحت الأهداف الثقافية غايات في ذاتها؛ وذلك لأن الثقافة الإسلامية تعتبر عقبة في نشر الثقافة العولمية التي تستمد شرعيتها وتستلهم حيويتها من الحضارة الغربية التي شرح معالمها المفكر الأمريكي هنتنجهتون.

وسبب اعتبار الثقافة الإسلامية عقبة في وجه الثقافة العولمية أن الثقافة الإسلامية تُبنى على مبادئ أخلاقية ومثل روحانية وقيم دينية مستمدة من الكتاب والسنة وحكمة الشريعة الإسلامية، وهي كلها بدورها تعتبر عند أهل العولمة متنافية مع قيمة الحرية متعارضة مع قيمة التسامح كما يفهمها ويشرحها الغربيون.

إن الفهم الغربي للحرية والتسامح يجعل الفرد منظوياً على نفسه منشغلاً بذاته مكباً على تحقيق لذاته، مهتماً بخدمة مصالحه الخاصة مليباً حاجاته الجسدية،

وذلك كله بغض النظر عن مصالح المجتمع وحاجات الأمة ومقاصد الشريعة ومقتضيات أحكام الإسلام ومتطلبات قواعد الدين.

ومن هنا؛ فقد أُعْتُبر الدين في الحضارة العولمية كأنه من معوقات الحرية والتسامح، الدعامتان الأساسيتان للديمقراطية المتحررة، والمعلوم أن كلا منهما يشكل جزءاً لازماً للنسيج الحضاري الغربي.

هذه الديمقراطية الليبرالية المتحررة من كل الالتزامات الأخلاقية والحدود الدينية والقيود الروحانية مع النظام الرأسمالي الغربي المبني على السوق الحرة هما المطلبان الأساسيان اللذان يراد الحفاظ عليهما عن طريق العولمة، وهما اللذان يعتبران ركيزتين أساسيتين للنظام العولمي الجديد؛ لأنها يضمنان هيمنة الغرب على الكرة الأرضية.

ففي العولمة ما يهدد للعالم الإسلامي انتهاءه الديني ونظامه الأخلاقي وهويته الثقافية وتراثه التاريخي؛ لأن اتخاذ الديمقراطية الليبرالية كنظام سياسي واجتماعي يتعارض مع تعاليم الدين الإسلامي الذي لا يفصل بين الدين والدولة، وقواعد هذه الديمقراطية الليبرالية الغربية تتنافى مع عديد من أحكام الشريعة الغراء التي تستمد شرعيتها من رسالة سماوية وتحدد حرية التشريع والقضاء والقرار الإداري بنصوص الكتاب والسنة، وكذلك مبادئ النظام الرأسمالي تتعارض مع كثير من مبادئ الأخلاق الإسلامية؛ هذا كله بالإضافة إلى عزائم العولمين من فرض حضارة متكاملة وثقافة بديلة على العالم كله، باستعمار البلاد والأموال والأجسام،

مثل المستعمر القديم، واستعمار العقول والعواطف والآراء والأذواق والإمكانات المستقبلية، كصفحة جديدة من قصة الاستعمار والاستعباد.

إن فرض قيم الأقوياء على شعوب العالم، وفرض المثل العلمانية المادية على الثقافة الإسلامية المستمدة من التعاليم أصبح الآن من أهم برامج النظام العولمي الجديد، وأُتخذت لتحقيق هذا الغرض خطوات مختلفة في الماضي، كما تتخذ خطوات مختلفة الآن من التأثير في الأنظمة التعليمية، والنفوذ في أجهزة الإعلام، والتسرب في الجماعات الدينية، وقد سبق أن أشرنا إلى قول بعض المفكرين الغربيين: إن العلوم الاجتماعية كلها سوف تضطر إلى أن تتحول تحولاً جوهرياً مما عليه الآن، وتتوجه وجهة جديدة بمضي التأثيرات العولمية فيها، وبزيادة نفوذ العولة في مجالات الفكر والثقافة والحضارة.

ولا شك أن لفكرة النسبية دوراً كبيراً في هذا التوجيه العولمي الجديد؛ ففكرة النسبية التي يرجع الفضل في اكتشافها وشرحها إلى المفكر اليهودي أينشتاين كانت في أصلها وحقيقة أمرها فكرة علمية بحتة، تطبق في مجالات الرياضيات والعلوم الطبيعية ولا صلة لها بالروحانيات والأخلاقيات، ولا دور لها في فهم القيم الدينية أصلاً، ولكن العقلية العلمانية الغربية والفلسفة المتحررة التي دائماً تنتهز الفرص للتحرر من كل متبقيات الدين والأخلاق وجدت في فكرة النسبية فرصة ذهبية للتخلص من قطعية المبادئ الأخلاقية والتحرر من ديمومة التعاليم الدينية، فطبقتها على المبادئ الدينية والأخلاقية، ورفضت قطعية كل المبادئ الدينية بدعوى أن الحق أمر نسبي، فلا حق مطلقاً ولا باطل مطلقاً. ولا فضيلة

مطلقًا ولا رذيلة مطلقًا، فالحُسن والقُبْح ليسا بعقليين ولا مطلقين ولا شرعيين؛ فليس من حق الشرع أن يحدّد حسنًا ولا قبحًا لمجالات الحياة ونشاطات الاقتصاد والاجتماع، بل الحُسن كله فيما هو جديد وسريع ونافع ماديًا، فالأسرع والأُنفع والأجدُّ هو الأحسن، والأبطأ -بله والأقدم- هو أقل نفعًا؛ فيه القُبْح كله هذا هو الكلام العولمي الجديد الذي نُخبئ للإسلام والمسلمين.

لا شك أن تحدي العولة تحدُّ كبير، ولا ريب أن خطرها خطر محقق جبار، ولكن الإسلام لا يخاف التحديات، وليس التاريخ الإسلامي الطويل إلا تاريخ مواجهة التحديات، ولو لم يكن الإسلام قادرًا على مواجهة التحديات لم يكن للإسلام هذا التاريخ الحضاري الطويل، ولم يكن التاريخ سجِّل لأبناء الإسلام هذه البطولات الرائعة.

ولكن لابد لمواجهة هذا التحدي من دراسة عميقة متأنية للعولة ومظاهرها ونتائجها المتوقعة، وينبغي ألا ننسى أنه ليس من المتحتم علميًا وتاريخيًا أن يحقق العولميون كل ما أرادوه، وأن ينجزوا كل ما يطمحون إليه. فما كل ما يتمنى المرء يدركه، وقد تأتي الرياح بما لا تشتهي السفن.

ينبغي دراسة مشروع العولة وبرنامجها دراسة جماعية على مستوى العالم الإسلامي، لتخرج هذه الدراسة بتحديد موقف موحد نحو العولة وآثارها، وبوضع استراتيجية شاملة مدروسة لمعالجة آثارها والتعامل مع ما فيها من الإيجابيات والسلبيات، وينبغي أن تنسق القيادات الإسلامية موقفها مع القوى

الأخرى في الساحة، علمًا بأن هناك قوى في الغرب والشرق ترى رأيًا يختلف عن رأي كثير من العولمين الغربيين في عديد من تفاصيل المشروع.

وجود هذه الآراء والمواقف المختلفة يُوفر مناسبة هامة للتنسيق معها، وسوف نشر إليها في الصفحات التالية.

موقفنا نحو العولمة:

إن العالم الإسلامي لم يتمكن حتى الآن من وضع موقف محدد، واتخاذ رؤية جماعية شمولية حول العولمة وآثارها وتضمناتها، بل نرى أن هناك آراء متنوعة -بل متعارضة أحيانًا- حول عديد من القضايا المتعلقة بالعولمة؛ فرأي يرتثيه كثير من الحكام وأصحاب القرار في البلاد الإسلامية يرى العولمة من وجهة نظر المصالح الشخصية الخاصة للحكام ورجال القرار والنفوذ، ورأي تبناه عديد من أهل العلم والصحافة ينظر إلى العولمة كأنها فاتحة عهد جديد من الحداثة والنهضة والرقي، فيردد أتباع هذا الرأي تلك النعرات والشعارات والتهافتات التي يرفعها أصحاب العولمة لاجتذاب الشعوب إلى مظاهرها وظواهرها، ورأي يردده من حين لآخر بعض أصحاب العلم والمشايع يرى العولمة كأنها شرٌّ محض لا يخرج منه أي خير.

ولكن الحقيقة تختلف عن كل أولئك؛ فالعولمة على الرغم من سلبياتها الكثيرة لا تخلو من إيجابيات هامة. فموقف الرفض المطلق ليس موقفًا عمليًا ومفيدًا، فإنه لا يجدي ولا يساعد الأمة في الخروج من المأزق الذي تجدها فيه، وينبغي ألا

ننسى أن العولمة الآن حقيقة قائمة واقعة لا يمكن صرف النظر عنها، وينبغي أيضًا ألا نتجاهل أن العالم الإسلامي لا يعيش منعزلًا في هذا العالم، ولا يمكن له أن يضع سياسات لا تأخذ الحقائق والواقع في الاعتبار.

إن العولمة بغض النظر عما فيها من السلبيات توفر مناسبة هامة للنقد الذاتي، وتعطينا فرصة ثمينة لإعادة النظر في كثير من سياساتنا الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وهي مناسبة لإعادة ترتيب بيوتنا من الداخل، وينبغي أن ننظر إلى العولمة من هذه الناحية، فعسى أن تكرر هاشيئا وهو خير لكم.

آليات العولمة:

إن للعولمة آليات عديدة، ولها مؤسسات كثيرة تعمل لتحقيق أهدافها في مجالات مختلفة؛ بعض هذه الآليات والمؤسسات تتبع منظمة الأمم المتحدة التي أصبحت - بل الحق أنها مازالت - العوبة في أيدي مجموعة من الناس يفرضون آراءهم وقراراتهم على العالم كله، ويحاولون أن يديروا شئون البشرية حسب مصالحهم وأهوائهم، والبعض الآخر من هذه الآليات والمؤسسات عبارة عن مؤسسات ومنظمات مستقلة، ولكنها تخدم نفس المصالح التي يكافح من أجلها العالم الغربي، وقد أتى على الأمم المتحدة ومنظماتها وفروعها حين من الدهر عندما كانت هي صاحبة القرارات الوحيدة فيما يتعلق بمصالح العالم الغربي، ولم يكن للمنظمات والمؤسسات الأخرى غير الحكومية كبير دور في تسيير الأمور وفرض القرارات العالمية على البلاد المتخلفة والحكومات الضعيفة، ولكن الوضع بدأ يغير خارطة العالم السياسية، فشعرت القوى المؤثرة في القرارات العالمية - خاصة بعد دخول عدد كبير

من الأمم الشرقية والجنوبية والدول الصغيرة في ساحة الأمم المتحدة، والتي أصبح لها دور في كثير من القرارات العالمية - أن الوضع الآن على غير الذي كان، فلا بد من وضع نظام آخر وآليات جديدة لاتخاذ القرارات، وهكذا تبلورت فكرة العولمة وظهرت هذه الآليات الجديدة.

إن من أكبر الأدوات وأهم الآليات التي تستخدمها العولمة لتحقيق المصالح الرأسمالية الغربية هي الشركات العالمية متعددة الجنسيات، هذه الشركات هي التي تدفع المصالح الاقتصادية للعولمين، مستخدمة في ذلك الانتشار الواسع والسريع لنشاطاتها، وتدويل المنتجات والخدمات والتجارة والاستثمار وسرعة انتقال هذه الأشياء عبر البلاد والقارات على الرغم من الحواجز الموجودة ويغض النظر عن الأنظمة الوطنية القائمة في البلاد، وعلى حساب المصالح الوطنية للبلاد المتخلفة، هذه الشركات الكبرى ذات الجنسيات المتعددة هي التي ستمثل الحكومة الحقيقية للنظام العولمي الجديد، بل الحقيقة أنها بدأت فعلاً بهذا الدور، فتقوم بتأثير كبير ونفوذ منقطع النظير في استصدار كثير من القرارات من حكومات العالم المختلفة لتخدم مصالحها وتسهل الطريق أمام تجارتها، ويبدو كأن دور هذه الشركات يكبر بمضي الوقت، وتأثيرها يتقوى ونفوذها يتضاعف، ولكن العجيب أن هذه المؤسسات التي تقوم بهذا الدور الهام لا تُعرف هويتها معرفة دقيقة، ولا يُعلم ولاؤها علماً صحيحاً، وهي غير خاضعة لمسئولية معينة وليست تابعة لنظام حكومة معينة، لأنها لا تمثل السلطة الرسمية لأية أمة من الأمم ولا دولة من الدول.

مع أن هذه الشركات متعددة الجنسيات والقارات تشتغل في الحقل التجاري والاقتصادي والصناعي منذ مدة بعيدة، ولكنها لم تكن تتمتع بالنفوذ الذي تتمتع به الآن، ولم تكن بأيديها تلك المبادرة التي تطمح إليها في المستقبل القريب فيما يتعلق باتخاذ قرارات سياسية هامة، ولكنها تقوّت خلال العقود الأخيرة لأسباب عديدة، منها أن أصحابها ومُلاكها وصلوا إلى مناصب سياسية في حكومات البلاد الكبرى في العالم الغربي.

فالشركات النفطية الكبرى يمتلكها بعض أصحاب النفوذ والقرار من الولايات المتحدة، وهكذا اتحدت مصالح الجميع، وبدأت هذه الشركات تتوسع وتتقوى خلال العقود الأخيرة أضعاف ما كانت عليه. والآن امتد نشاطها إلى وراء الحدود الجغرافية للدول، ولها رؤوس أموال وأصول وممتلكات وتمويلات وإنتاجات ونشاطات تجارية، وأعمال اقتصادية، وبيوت صناعية في كل بلاد العالم، ولم تعد هذه الشركات تابعة لإشراف دولة، وفي بعض الحالات تمتلك هذه الشركات كميات هائلة من الأصول ومبالغ مهيبة من رؤوس الأموال التي لا تدانيها أصول البلاد وممتلكات الحكومات.

فيأتي في مستقبل قريب غير بعيد وقت حيث تكون الشركات العالمية متعددة الجنسيات صاحبة القرار والقول الفصل بكل ما يتعلق بالاقتصاد والتجارة والأموال، فتضطر الحكومات والبلاد لإصدار التشريعات والقوانين والأنظمة المحلية والوطنية على حسب ما تمليه هذه الشركات، وتكون ميزانيات الحكومات والدول وفق رغبات هذه الشركات، ويكون نظام الضرائب والجمارك بحيث يوفر

كل التسهيلات للشركات العالمية المتواجدة في البلد بغض النظر عن مصلحة الشعب ومصلحة البلاد، وقريباً تأتي مرحلة بأن تطالب هذه الشركات بإلغاء الحواجز الجمركية التي كانت تلجأ إليها الدول الصغرى - والمتخلفة خاصة - لحماية اقتصادها والدفاع عن مصالحها الصناعية والإنتاجية، ولكن الآن تضطر الدول إلى رفع كل هذه الحواجز أمام حركة الأموال والاستثمارات والعمالة والخبرات، وكل هذا سوف يؤدي إلى انعدام كل الأسواق والاقتصاديات المحلية والوطنية، وتحويلها إلى بوتقة سوق عالمية كبرى يديرها أصحاب الثروات العالمية ورجال البنوك الكبيرة، والمعلوم أن الأغلبية الغالبة منهم من اليهود.

وعندما يتم ذلك كله فعندئذ ينحصر دور الحكومات الوطنية في النزول عند رغبات أصحابها واستجابة طلباتهم ومنحهم تنازلات ضريبية يقررونها لمصلحتهم دون غيرهم، وتُكره الحكومات الوطنية بتقديم كل ما يحتاجون إليه من مشروعات البنية التحتية لهم مجاناً، وإلغاء كل الامتيازات للمواطنين كما تُكره بإلغاء المشروعات القائمة لتوفير الضمانات الاجتماعية للمواطنين.

ومن أهم آليات العولمة التي تسهل كل هذه الأمور للشركات العالمية متعددة الجنسيات، وتقلل من دور الحكومات في فرض إرادتها على النشاط الاقتصادي والحفاظ على مصلحة البلاد والمواطنين هو نظام الخصخصة التي تبنته كثير من الحكومات في البلاد الإسلامية وغيرها من بلاد الشرق والجنوب، وتتلقى هذه الحكومات كل تعاون وتشجيع وتسهيل من القوى العالمية في تنفيذ هذا النظام الذي لا يهدف في حقيقة الأمر ونهاية المطاف إلا إلى حصر دور الحكومات

والتخلي عن كثير من المصالح والتنازل عن كثير من ممتلكاتها، فنرى كثيرًا من البلاد والحكومات تتحمس في الأخذ بسياسية الخصخصة، وبيع كل أصولها الاقتصادية وممتلكاتها الاستراتيجية للشركات الأجنبية بثمن بخس دراهم معدودة، وفعلًا كانوا فيه من الزاهدين.

ومن هذه الآليات الهامة التي لا تقل أهمية وخطورة عن الشركات العالمية متعددة الجنسيات؛ الاتفاقيات العالمية التجارية والضرائبية؛ خاصة اتفاقيات (الجات) التي وقَّعت عليها دول العالم الكبرى بالإضافة إلى عدد كبير من دول العالم الإسلامي، هذه الاتفاقيات تلزم الدول فتح حدودها وإلغاء الحواجز الجمركية والقضاء على الضرائب الحمائية وغيرها من الشروط التي لا تخدم أغليتها إلا مصالح الدول الكبرى على حساب مصلحة الشعوب المتخلفة والدول الصغيرة، وهذه الاتفاقيات يُخشى منها أنها سوف تؤدي في نهاية المطاف إلى تخلف أكبر وتبعية كبرى وفقر مدقع وبطالة هائلة، وهي لا تزيد الدول التي تعاني من البطالة إلا زيادة في البطالة، وهذه البطالة المتزايدة لا تؤدي إلا إلى هجرة الشباب المثقف المتدرب في أعداد كبيرة إلى الدول الراقية، وهذا لا يعني إلا توفير الطاقات البشرية المدربة لتخدم الدول الراقية على حساب الدول المتخلفة؛ فنرى كثيرًا من الدول الإسلامية المتخلفة، مثل باكستان ومصر والسودان وغيرها تستنفد وسائلها الضئيلة لإعداد الطاقات البشرية في مجالات مختلفة، ولكننا نلاحظ بكل الأسف والألم أن أعدادًا هائلة من هذا الشباب المتدرب يتسرب بكل الوسائل المشروعة وغير المشروعة إلى البلاد الراقية،

والجدير بالذكر أن عديدًا من الدول الغربية مثل كندا فتحت أبوابها لهذه الطاقة البشرية المعدة على حساب الدول الفقيرة لتبني مستقبلها.

ومن هذه المؤسسات والآليات التي تخدم العولة صندوق النقد الدولي والبنك الدولي ومنظمة التجارة الدولية. وتزداد أهميتها يومًا فيومًا، تخاف منها الحكومات وتستسلم لها وزارات المالية والتجارة في كثير من البلاد المسلمة، وتخضع لتعليماتها البنوك المركزية ومصالح المراقبة المالية في البلاد الإسلامية، وترتعد منها فرائص المديرين الماليين في دول العالم المتخلف.

ولا يخفى على كل مطلع خبير ما لصندوق النقد الدولي والبنك الدولي من دور كبير ونفوذ عميق، وتأثير بالغ في وضع السياسات المالية والاقتصادية في كثير من بلاد العالم الإسلامي.

والقروض الربوية والفوائد المصرفية من أكبر الوسائل والأسلحة التي تستخدمها هاتان المؤسساتان في تنفيذ سياستها، وانضمت إليهما أخيرًا منظمة التجارة العالمية التي سبقتها في سياستها العولية الاستغلالية، ويبدو كأن هذه المنظمة بما لديها من الوسائل وأساليب الضغط سبقت أخواتها في تحقيق هذا الهدف، وبدأ العالم يشعر بدور هذه المنظمة واتفاقياتها في خدمة المصالح الاستعمارية والأهداف الاستغلالية لهذه المنظمة، الأمر الغريب والمؤسف أن الرأي العام في العالم الغربي أقوى بكثير ضد هذه المنظمة منه في العالم الشرقي، كما دلت عليه المظاهرات الهائلة التي قامت في سياتل في عام ألفين عند اجتماع

وزراء التجارة من الدول الأعضاء في منظمة التجارة الدولية، فاحتشد المتظاهرون وتمكنوا من احتجاز الرئيس الأمريكي بل كلينتون لمدة أربع ساعات، ورفعوا نعرات ضد الرأسمالية وخاصة ضد العولمة الرأسمالية، ونادوا بالأخذ بالمعلوماتية التي تخدم الإنسان وتخدم القيم الإنسانية وليس القيم التي يتبنّاها ملاك الشركات وأصحاب المؤسسات الكبرى.

بالإضافة إلى هذه المؤسسات والمنظمات المستخدمة من قبل العولمة فهناك آليات أخرى موجودة في أيّد محدودة، منها الفضائيات العالمية الكبرى التي تبث برامجها المتواصلة والمعلومات الهامة عبر الكرة الأرضية على سرعة الضوء من وجهة نظر المصالح العولمية، هذه المعلومات لا تخلو من محتوى قوي كبير غير موضوعي، ولا يبت إلا لتكوين رأي معين لمصلحة معينة ولضرب عدة عصافير بحجر واحد.

ومن هذه الآليات أجهزة الإنترنت العالمية التي توفر هذه الثورة المعلوماتية الهائلة، وتوفر كل رطب ويابس على شاشات ومواقع الإنترنت، والجدير بالذكر أن كل ما يتوفر على مواقع الإنترنت من معلومات ودعاية يحتوي على كثير من السلبيات بالإضافة إلى بعض الإيجابيات، والشباب المسلم الذي يجد طريقه إلى كل هذه المواقع في لحظة عين لا يفرق بين إيجابيات المادة المتوفرة وسلبياتها.

والخلاصة أن هذه السرعة الفائقة في المواصلات والانفتاح العالمي وانفجار المعلومات التي جاءت بها الفضائيات والإنترنت من أهم آليات العولمة

ووسائلها، وهي في كثير من الأحوال أداة في أيدي القوى الغربية لتحقيق العولمة الثقافية والاجتماعية.

إن من أهم ما تبثه هذه الفضائيات العالمية مادة صحفية دعائية تهدف إلى النيل من سمعة الإسلام وحرمة نبيِّ الإسلام وكرامة أمة الإسلام، وتقوم هذه المادة السلبية المغرضة بدور كبير في تشويه سمعة الإسلام بين غير المسلمين وبليلة الأفكار وزعزعة الثقة والإيمان بين المسلمين، ومن أهم النقاط التي تركز عليها وسائل الإعلام والفضائيات الغربية في حروبها الصليبية ضد الإسلام والمسلمين أمور يرددها أهل الغرب منذ قرون طويلة وقام العلماء المسلمون بشرح موقف الإسلام منها وتفنيد شُبّه المعارضين، ولكن أعداء الإسلام من الصليبيين والصهيونيين يواصلون هذه الدعاية بغض النظر تمامًا عن إجابات المسلمين وبحوث العلماء المنصفين من أهل الغرب أنفسهم.

هذه الأمور تحتاج إلى مزيد ومزيد من الشرح والتوضيح.

هذه الدعاية المغرضة تركز على مجموعة من الدعاوى ترددها أعلامهم وتتفوه بها ألسنتهم كالآتي:

- الإسلام دين التخلف، وهو السبب الوحيد في ضعف المسلمين وتخلفهم في الأمور العلمية والقضايا الفنية.

- الإسلام يرفض البحث العلمي الموضوعي وتمنع تعاليمه من القيام بالبحث الحر في قوانين الكون ونواميس الطبيعة.

- الإسلام يعارض كل أنواع التقدم، ويجبر أتباعه على التمسك بالعادات القديمة ويكرههم على التشبث بالتقاليد التافهة.
- الإسلام يعارض الحضارة والمدنية، وسوف يدمر الأصوليون والمتطرفون من المسلمين حضارتنا هذه التي أقمناها بجهودنا الجماعية خلال قرون طويلة؛ الحضارة التي يعتبرها أهل الغرب أفضل الحضارات وأكملها وآخرها.
- الإسلام يتصف بالجمود، ولا يسمح لأتباعه بالأخذ بآراء جديدة وأفكار حديثة فيما يتعلق بمجالات الحياة المختلفة.
- الإسلام يتصف بالانغلاق، ويسد الطريق في كل طرق الانفتاح أمام الغير وأمام كل جديد.
- التمسك بالتعاليم الإسلامية هو سبب تخلف المسلمين، ولذلك لم يتمكن المسلمون من المشاركة في الاكتشافات العلمية والتطور العلمي والصناعي الذي فتح لأهل الغرب آفاقاً واسعة نحو التقدم والرفاهية.
- أن الإسلام يدافع عن النظام الاستبدادي، والاستبدادية تتمشى مع روح الإسلام، ولذلك تعاني البلاد الإسلامية عموماً من الأنظمة الاستبدادية.
- أن الإسلام يعارض الديمقراطية ويمنع أتباعه من تأسيس مؤسسات ديمقراطية، ولا يسمح للجماهير الشعوب باختيار أهل الحل والعقد.
- أن الإسلام يقاوم حرية المرأة ويأمر بمنعها من المشاركة في الحياة الاجتماعية، ويضع على نشاطاتها وحياتها قيوداً غير إنسانية.
- والإسلام يعامل المرأة معاملة قاسية حتى في بيتها، وهي تابعة للرجل في كل أمورها وقراراتها.

- الإسلام يضطهد غير المسلمين ويعامل الأقليات معاملة قاسية، ويمنعهم من المشاركة مع المسلمين في شئون الدولة وقضايا المجتمع، ويعتبرهم مواطنين من الدرجة الثانية.

- أن نظام الإسلام ينتهك حقوق الإنسان وكرامته؛ فليس في الإسلام حقوق للإنسان بصفته إنساناً.

- أن الإسلام يدعو إلى العنف ويشجع أتباعه على التعامل بالعنف مع الآخرين بفرض آرائهم ونظرياتهم ومواقفهم على الآخرين بقوة وعنف.

- أن الإسلام انتشر بالقوة، واستخدم المسلمون الأوائل السيف والقوة العسكرية لنشر دينهم في أنحاء العالم، ولم تدخل شعوب الشرق والغرب في الإسلام إلا تحت إكراه من الملوك والسلاطين المسلمين.

هذا، وغير ذلك من الدعاوى التي يرددها أهل الغرب منذ أكثر من ثلاثة قرون قامت بدور كبير في تشويه سمعة الإسلام في الشرق والغرب، وبدأ كثير من الناس يرددون هذه الإشاعات والتُّهم بدون أن يدرسوها ويتعرفوا على موقف الإسلام والمسلمين أو يطلعوا على حقيقة الأمر في ذلك.

هذه الآليات والمؤسسات كلها بالإضافة إلى منظمة الأمم المتحدة التي تخدم كل هذه المصالح بكل إذعان وطاعة وبكل شعور وإحساس بالمسؤولية.

أهداف العولمة:

إن للعولمة أهدافاً كثيرة بعضها معلنة وبعضها غير معلنة.

أما الأهداف المعلنة فهي تلخص فيما يلي:

١ - إزالة الحواجز الزمانية والمكانية بين شعوب العالم لتمكين الخدمات ورءوس الأموال من الانتقال من مكان إلى مكان بسرعة وسهولة؛ ولذلك يدعو النظام العولمي ويرحب بانتقال الثروة ورأس المال والخدمات والمنتجات انتقالاً حراً، ولكنه في نفس الوقت يضع قيوداً شديدة وحدوداً مكثفة لمنع انتقال الأيدي العاملة من بلاد الشرق إلى بلاد الغرب، وهذا يؤدي إلى إبقاء واستمرار البطالة في الشرق، واستغلال الطاقات البشرية الشرقية برواتب زهيدة بعدم الأخذ بأي مسئولية اقتصادية واجتماعية بالنسبة للعاملين.

٢ - إزالة الفوارق الثقافية بين الشعوب لتسهيل التعاون التجاري بين البلاد.

٣ - إزالة الحواجز السياسية والاقتصادية بين الدول لتسهيل العملية التجارية على النطاق العالمي، لضمان حرية تدفق السلع ورأس المال والأفكار والمبتكرات- التي تعتبر الآن مآلاً- في كل أنحاء العالم بدون قيود، ولكن هل هذا هو الواقع؟ كلا!

٤ - التقليل من الحواجز الجمركية والضرائب الحمائية التي تفرض الحدود والقيود على انتقال رؤوس الأموال من منطقة إلى منطقة ومن بلد إلى بلد.

هذه هي بعض الأهداف المعلنة للعولمة، أما الأهداف غير المعلنة فهي التي لا يصرح بها قادة العولمة وأصحابها، ولكنها تتضح من تصريحاتهم وبياناتهم وكتاباتهم من حين لآخر، كما تتضح كثير من هذه الأهداف من السياسات التي تتخذها مؤسسات العولمة والمطالب التي تقدمها لدول العالم.

ويمكن تلخيص هذه الأهداف تحت عنوان: تضمينات العولمة. ونتائجها

وعواقبها فيما يلي:

تضمنات العولة ونتائجها وعواقبها وسبل التعامل معها:

إن للعولة تضمنات كثيرة ونتائج جبارة وعواقب كثيرة، ليس فقط للعالم الإسلامي والبلاد الإسلامية، بل للعالم كله ولل البشرية بأسرها، فهي من ناحية نوع آخر من الاستعمار الذي يهدف إلى تحقيق أهدافها الاقتصادية عن طريق ألياتها التي أشرنا إلى بعضها من منظمة التجارة العالمية واتفاقياتها، وسياسة الخصخصة في كثير من البلاد والشركات العالمية الكبرى ذات الجنسيات المتعددة التي تقوم كل منها بالدور الذي قامت به شركة الهند الشرقية.

لا شك أن دول العالم الكبرى تتمشى في سياساتها مع متطلبات العولة إلى حد كبير، ولكن كثيرًا من هذه الدول الكبيرة لا تتفق مع الصيغة الأمريكية للعولة، وتحاول أن تتخذ موقفًا متوسطًا بين الأخذ بسياسة العولة وبين الدفاع عن مصالحها الإستراتيجية؛ فالاتحاد السوفيتي السابق الذي حل محله الاتحاد الروسي يعتبر حتى الآن ثاني دولة في العالم بقدراتها التدميرية وإمكاناتها الهائلة، وأراضيها الواسعة، كل ذلك بالإضافة إلى ذكرياتها السوفيتية وغطرستها القيصرية، فهي تعزز بلغتها الراقية وتحاول المحافظة على نفوذها وتأثيرها في جمهورياتها السابقة التي أصبحت مستقلة بعد انهيار النظام الشيوعي، ولن تسمح روسيا بسهولة أن يمتد النفوذ الأمريكي إلى هذه الجمهوريات على حساب المصالح الروسية، ولن يؤذن للعولة بصيغتها الأمريكية أن تتسرب إلى صفوفها على حساب مصالحها الاقتصادية وأهدافها الإستراتيجية.

لا شك أن الوضع الاقتصادي الحالي للاتحاد الروسي يضع عليه قيودًا كثيرة ويحدد من حريته في اتخاذ سياسة صارمة تتحدى السياسة الأمريكية، ولكنها تستعد وتأخذ أهبته للقيام بدور ريادي في العولة الجديدة، ولتعيد نفوذها القديم الذي كانت تتمتع به في الخمسينات والستينات.

وهكذا نجد أن الصين أيضًا بآمالها الجبارة وبإمكاناتها الهائلة وقدراتها الواسعة وطموحاتها الكبيرة تستعد للحصول على مكانة مناسبة في القيادة العالمية، وعلى الرغم من تأثير العولة في صفوفها ولكنها أخذت خطوات هامة للحفاظ على هويتها الخاصة وثقافتها المختلفة عن ثقافة الغرب، وحضارتها القديمة التي تعطيها مكانة ملموسة في تاريخ الحضارات، والصينيون يعتزون بإنجازاتهم التاريخية واتجاهاتهم الكنفوشيسية، وليس من السهل للعولمين الغربيين أن يؤثروا في مصير الصينيين تأثيرًا كبيرًا، بل يخافون من تفوقهم الاقتصادي في المستقبل واكتساحها للأسواق العالمية في مستقبل غير بعيد، بل يحاول كثير من القادة الغربيين أن يحولوا دون أي تفاهم ووثام بين الصين وروسيا فيما يتعلق بمستقبل الاقتصاد العالمي والسياسة العالمية.

وكذلك الهند واليابان في الشرق وألمانيا وفرنسا في الغرب؛ تحاول كل منها بما عندها من القدرات الحقيقية والافتراضية وطموحاتها المستقبلية وشعورها بتفوقها الاقتصادي أو البشري أو العنصري أو الثقافي تريد أن تقوم بدور قيادي في النظام العولمي بالحفاظ على هويتها وعلى تفوقها، وهذا يعطي للعالم الإسلامي مجالًا واسعًا للتنفس يوفر له فرصة لأن يضع لبنات مستقبله

ولتخصيص مكان له في قياده المستقبل، ولكن المؤسف المؤلم أن كثيرًا من القيادات الموجودة في العالم الإسلامي مصابة بعقدة النقص، ولا يفكر كثير منهم في الحصول على أي دور قيادي في النظام العالمي، ولا يجرؤ كثير منهم في أخذ أي مبادرة فيما يتعلق بمستقبل العالم والنظام السائد في الكرة الأرضية، ولا تعدو مكانتهم عن أقزام وأتباع يتبعون السياسة التي فرضت عليهم من سادتهم الغربيين حتى فيما يتعلق بشئونهم هم ، وقد أدى هذا الوضع إلى ظهور عقلية الانهزام والاستسلام في كثير منهم، فيعتبرون أنفسهم ضعافًا فقراء لا يريدون أن يلعبوا أي دور، ولو كان هامشيًا جانبيًا في القضايا العالمية.

فكثيرًا ما نرى المؤسسات العالمية والمنظمات الدولية تأخذ قرارات جماعية تمس مستقبل المسلمين بدون أن يكون للمسلمين أي دور أو إسهام في وضعها، فهذه المؤتمرات النسائية التي عقدت في القاهرة وبكين وغيرها من المدن جاءت بقرارات وتوصيات لم يكن للمسلمين دور بارز في إعداد قراراتها وصياغتها، وشكلت منظمة العمل الدولية (ILO) هيئة عالمية لدراسة الأبعاد الاجتماعية للعولة في نوفمبر عام ٢٠٠١، ولا يخفى ما لهذه الدراسة من أهمية لمستقبل المجتمع الإسلامي والثقافة الإسلامية، ولكن لم يكن للدول الإسلامية دور في تكوين هذه الهيئة التي كانت مكونة من ستة وعشرين عضوًا، ليس فيهم مسلم ولا يمثل لإحدى الدول الإسلامية يحتل مكانة قيادية وريادية في العالم الإسلامي، سوى سيدة مصرية محترمة لا نعرف مدى تأثيرها ودورها في صياغة تقرير الهيئة، التي اكتفت بإعلانات جميلة ونعرات مقبولة وشعارات جذابة،

ولكن هل في العالم الإسلامي أو الدول الإسلامية من نستطيع أن نضمن أنه يضع هذا التقرير موضع التنفيذ؟!.

هذه هي بعض جوانب العولة كما تتجلى في كتابات أصحابها، وكما يتبين من سياسة العولمين نحو العالم الإسلامي والأمة الإسلامية، ولكن العولة ظاهرة معقدة، لا يمكن الحكم عليها بناء على بعض ظواهرها، بل لابد من دراسة حقيقتها، والتعمق في كل ما فيها من التضمنات والجوانب المختلفة، فليس مثل هذه الظواهر شرًا مطلقًا ولا خيرًا محضًا، فلها إيجابياتها - وإن كانت قليلة - ولها سلبياتها - وإن كانت كثيرة - وعلى الرغم من أن سلبيات العولة في رأي كثير من المفكرين والمراقبين تفوق إيجابياتها ففيها من الجوانب ما يمكن الاستفادة منه، وذلك بتجنب مضراتها وسلبياتها، ولا يمكن هذا إلا بدراسة هذه الظاهرة دراسة عميقة جدية لتحديد إيجابياتها وسلبياتها تحديدًا واضحًا ودقيقًا، وهذا ما نحاول أن نقوم به الآن.

سلبيات العولة:

قبل أن نشير إلى ما نجده من الإيجابيات في العولة يجدر بنا أن نشير إلى سلبياتها التي يجب أن نجتنبها في تعاملنا معها إذا أردنا أن نتجنب هذه النتائج السلبية. وهذه السلبيات لها صلة قوية بمظاهر العولة التي سبقت الإشارة إلى بعض منها في الصفحات السابقة، ونشير إليها بإيجاز:

إن المواصلات السريعة بين شعوب العالم عبر البلاد والقارات لها إيجابيات لا تنكر، ولكن لها ما لها من السلبيات التي ينبغي الانتباه إليها، ثم ظهور وتضخم

الشركات العالمية متعددة الجنسيات يأتي في جرائه من النتائج والتضمنات الأخلاقية والاجتماعية التي سوف نشير إليها فيما بعد.

ومنها تأثير الأسواق المالية العالمية في سياسات الدول، خاصة في سياسات دول العالم الثالث، وبالأخص في سياسات دول العالم الإسلامي، هذا التأثير ليس دائمًا في صالح الدول المتأثرة، بل هو في صالح الدول المؤثرة في كثير من الأحيان.

وكذلك الاهتمام المتزايد فيما يسمى بحقوق الإنسان أصبح أمرًا تستغله بعض البلاد للضغط على الحكومات وإكراهها وإجبارها في اتخاذ سياسة معينة في معاملتها مع الأقليات بصفة خاصة والطبقة المتفرجة في العالم الإسلامي بصفة عامة.

والجدير بالذكر أن هذه الطبقة في العالم الإسلامي تمثل عددًا ضئيلاً بين المسلمين، وتعد أقلية قليلة جدًا. ولكنها تتمتع بنفوذ كبير في البلاد الإسلامية أكثر بكثير مما تستحقها نظرًا إلى عددها في سكان البلاد، ونظرًا إلى ما قامت به من إسهام فعلي في بناء المجتمع والدولة.

وهذا لأن هذه الطبقة تتلقى كل تعاون وتأييد من العالم الغربي الذي يتدخل في شئون البلاد الإسلامية الداخلية لصالح هذه الطبقة التي توفر لها الوسائل المادية بكل جود وسخاء، كل ذلك تحت ستار الدفاع عن حقوق الإنسان.

ومن هذه المظاهر تقلص الحدود الجغرافية فيما يتعلق بمصالح العالم الغربي من انتقال رؤوس الأموال والخدمات والسلع والمنتجات الغربية بكل سهولة وسرعة عبر الحدود الجغرافية، وهذا التقلص في الحدود لم يؤثر - ولو جزئيًا - في

تخفيف القيود الموجودة أمام مواطني كثير من البلاد الإسلامية الذين قد يرغبون في الاستفادة من هذه الظاهرة - أي ظاهرة تقلص الحدود الجغرافية - ويريدون أن يدخلوا البلاد الغربية، فهذه الحدود قد تقلصت، ولكن ليس للعمال الراغبين في العمل في أسواق الغرب ومصانعها، ولكن تقلصت لرءوس الأموال الشرقية لتنتقل إلى البنوك الغربية وللمنتجات الغربية لتباع بسهولة في الأسواق الشرقية، وتملاها وتقضي على المنتجات المحلية.

ويقال: إن العولمة سبب لموت تدريجي للحدود الجغرافية، ويبدو كأن هذه الحدود تموت قريباً وتتلاشى جثثها أمام مصالح الشركات العالمية ذات الجنسيات المتعددة، وعندما تتلاشى هذه الحدود الجغرافية أمام المصالح الاقتصادية الغربية فهذا لا يؤدي إلا إلى تفتيت كل الوحدات السياسية وتحويلها إلى مديريات أو كاتنونات صغيرة تابعة للنظام العالمي الجديد وحكومته الفعلية، وتوزيع الدول إلى دويلات صغيرة ضعيفة، لا هم لها ولا مسئولية إلا تنفيذ التعليمات الصادرة من أصحاب المصالح، والمحافظة على البنية التحتية والأمن المحلي لتوفير الجو الملائم للتجارة العالمية، أما بالنسبة لمصالح العالم الإسلامي فهذه الدويلات الصغرى التي بدأ العمل لتحقيقها لا تعدو إلا أن تكون ملوك الطوائف؛ تؤدي إلى نفس النتائج التي أدت إليها نظراؤها في الماضي.

أما المظاهر العسكرية للعولمة فحدث ولا حرج، كان الدفاع في السابق عن أراضي الدولة ضد من يريد الاستيلاء عليها، أما الآن فأصبح الدفاع عما يسمى بمصالح الدولة، كما أصبح الهجوم على البلاد أهم أنواع الدفاع عن مصالح

الدولة، والواضح أن هذا الدفاع الهجومي الغاشم فيما يتعلق بالعالم الإسلامي ضد ثلاثة أهداف رئيسية:

١- الهدف الأول هو ما يسمى بالتطرف والأصولية، والمتطرف هو كل مسلم يرفض أن يقبل هذا الوضع القائم وهذه العبودية المفروضة عليه، والأصولي هو كل مسلم يؤمن بأصول الإسلام ومبادئه، ويؤمن بأن شريعة الإسلام صالحة لكل زمان ومكان، وأن الإسلام دين ودولة ومجتمع وحضارة وأخلاق واجتماع، وأنه لا بد من أن تقوم للإسلام دولة وأن تكون للمسلمين حضارة، وأن يكون للأمة الإسلامية مستقبل زاهر، فحُزِب هؤلاء والقضاء عليهم وعلى كل آثارهم هو الهدف الأول للعولمة العسكرية.

٢- وجود أسلحة الدمار الشامل في أي بلد من بلاد العالم الإسلامي أو إمكان وجوده -ولو كان إمكانًا بعيدًا عن الواقع- يستحق ضرب البلاد وقتل الشعوب والإطاحة بالحكومات، وما يوم العراق ببعيد.

٣- برنامج التسليح النووي هو الهدف الثالث للعولمة العسكرية، هذا البرنامج النووي ليس موضع اعتراض في ذاته؛ إذ كان عند اليهود والهنود والنصارى، ولكنه يعتبر خطرًا على العالم وعلى الحضارة القائمة إذا كان هذا البرنامج تابعًا لدولة مسلمة.

هذه هي مظاهر العولمة العسكرية التي لها صلة مباشرة بالعولمة السياسية، والعولمة السياسية لها صلة مباشرة بالعولمة الاقتصادية والعولمة الاجتماعية، ولا شك أن العولمة تؤثر في هذه المجالات الثلاثة أكثر بكثير من المجالات الأخرى؛

فالسياسات التي تأخذها في مجال الاقتصاد تؤدي إلى القضاء على الطبقة الوسطى وتحويلها إلى طبقة فقيرة، ومن المعلوم أن الطبقة الوسطى هي النشطة دائماً في الشئون الثقافية والاجتماعية في حياة الأمم، وهي التي دائماً في مقدمة الدفاع عن مصالح الأمة الاجتماعية والثقافية والحضارية.

إن سلبيات العولمة تتجلى بصورة أقوى وأكثر وأوسع وأسرع في حرية انتقال رؤوس الأموال وسرعته وإلغاء الحواجز الجمركية، واضمحلال الأنظمة المحلية والإطاحة بالتشريعات الوطنية وحرية المبادلات التجارية، وكل هذا يؤدي إلى تهميش متزايد لكثير من البلاد لصالح الدول الغنية، ولا تؤدي إلا إلى هيمنة الأقوياء وسيطرة الأغنياء أكثر بكثير مما نجدها الآن، وتكون الكلمة النهائية والرأي الأخير في مصير البلاد الفقيرة والشعوب الضعيفة اقتصادياً لأصحاب كبرى الشركات العالمية متعددة الجنسيات، وتتحطم الحواجز الوطنية والجغرافية لصالح الأغنياء من أصحاب العولمة دون غيرهم، وهكذا تتوسع الفجوة بين الغني والفقير وبين الشرق والغرب وبين المسلم وغير المسلم.

هذه العولمة التي تبدو لكثير من الناس أنها تُعنى بالجانب الاقتصادي لا غير تأتي بالبطالة في الدولة المتخلفة بأبعاد لم يكن لها عهد في العقود السابقة، ويخشى أن تصل البطالة إلى ضعف ما عليه الآن في سنوات قليلة، وذلك من أجل المنافسة الشديدة بين القوى العالمية وبين الدول المتخلفة التي يزداد ضعفها الاقتصادي، وضآلة وسائلها، فهي لن تتمكن في الماضي في هذه المنافسة على قدم المساواة، وبما أن الشركات العالمية سوف تعمل عبر البلاد والقارات فتستأجر

أرخص الطاقة البشرية الموجودة في أية زاوية من زوايا العالم على حساب الطاقة البشرية التي لا ترضى بأجور رخيصة منخفضة، وهذا سوف يؤدي إلى انخفاض الأجور لطبقة العمال انخفاضاً كبيراً، وهذا الانخفاض بدوره يؤدي إلى انخفاض وتدهور القوى الشرائية للشعوب المتخلفة، وهذا يقضي قضاءً نهائياً على الطبقة الوسطى وتوسيع الفجوة بين الغني والفقير؛ فالغني الغربي تتضاعف ثروته بمئات الأضعاف وآلافها، والفقير الشرقي يشتد فقره إلى فقر مدقع.

فالعولمة التي نتظرنا هي عولمة الفقر والبطالة اقتصادياً، وعولمة الضعف سياسياً، وعولمة الإلحاد والعلمانية دينياً، وعولمة الإباحية واللاأخلاقية اجتماعياً، والهيمنة الغربية ثقافياً.

إن بعض الكُتّاب الغربيين تنبأ بكثير من هذه النتائج المهيبة للعولمة، فجاء مثلاً في كتاب (فخ العولمة) أن العولمة تأتي بسيادة البطالة وانخفاض الأجور وتدهور مستوى المعيشة وتقلص الخدمات الاجتماعية التي تقدمها الدولة، وإطلاق آليات السوق، وابتعاد الحكومات عن التدخل في النشاط الاقتصادي الحر، وقصر دورها في حراسة النظام القائم، وتوفير البنية التحتية، وإحلال الأمن والسلام الذي لا بد منه لإنجاح هذه العملية الاقتصادية، وهذا كله يؤدي إلى تفاقم التفاوت في توزيع الثروة الحاصلة بين المواطنين العاملين وبين الأجانب.

إن الدول الغنية الكبيرة التي تشارك في النظام العولمي تشعر بكثير من هذه السلبيات، فتحاول تحصين نفسها من هذه السلبيات إما بواسطة التكتلات

الكبرى أو بواسطة الأنظمة والقوانين الصادرة منها للدفاع عن مصالحها الاستراتيجية، أما الدول النامية ومنها الدول الإسلامية فهازالت متفرقة ومتشتة، ومازال اقتصادها اقتصاداً مهماً.

إن أمركة الثقافة التي يخشى منها من جراء عولمة الثقافات شعرت بخطورتها بعض البلاد الغربية فبدأت تهتم بثقافتها اهتماماً أكبر، وبدأت تحافظ على معالم ثقافتها حفاظاً أكبر، فهذه فرنسا بدأت تأخذ خطوات للحفاظ على لغتها وعلى مزاياها الثقافية التي تجعلها مميزة عن الثقافة الأمريكية، وهذه كندا التي هي متشابهة تشابهاً كبيراً بالولايات المتحدة في ثقافتها وحضارتها واجتماعها، ولكنها بدأت تشعر بالحفاظ على ثقافتها والدفاع عنها ضد العولمة المؤمركة، وبدأت كثير من الدول الأوروبية بإجواءات مماثلة، فتهتم بعرقلة وصول برامج الإنترنت الأمريكي بهدف إبعاد ما يبثه الأمريكيون من وجهات نظر سياسية وأخلاقية، هذا إن دل على شيء فإنما يدل على أن أمركة الثقافة والحضارة ليس واجباً محتماً ونتيجة مستلزمة للعولمة، بل يمكن التجنب عنها باتخاذ وسائل وقائية علمية، وبالتشاور والتنسيق مع الدول ذات المصالح المماثلة والأهداف المتشابهة.

إيجابيات العولمة:

على الرغم من هذه الفهرسة الطويلة لسلبات العولمة لا بد أن نكون موضوعيين ومنصفين في معاملتنا مع العولمة، نحن لسنا مع الذين يقولون: إن العولمة شر محض؛ وكذلك نحن لا نؤيد الذين يرون أن العولمة جاءت بخير محض، فالقوى المحركة والباعثة لحركة العولمة لم تأتِ بهدف تحقيق نظريات

العدل والمساواة وتوفير الفرص للجميع، بل القوى المحركة الحقيقية وراء هذه الحركة هي مصالح مجموعة من الشركات العالمية التي تتمتع بنفوذ في الهيكل الإداري والجهاز الحكومي في بلاد الغرب الكبرى، وأقصى ما يمكن أن يقال في الدفاع عن العولمة، مع الأخذ بعين الاعتبار بكل ما يقوله مؤيدو العولمة في الدفاع: إنها سيف ذو حدين، فهي قد تكون وسيلة قوية ومفيدة لتحقيق نمو اقتصادي للبلاد الإسلامية ونشر التقنية الحديثة ورفع مستويات المعيشة ومعدلات الاقتصاد، بشرط الالتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية الغراء والدفاع عن مصالح الأمة الإسلامية والبلاد الإسلامية، ورفض العبودية الحضارية والفكرية للغرب والاعتزاز والثقة في مستقبل هذه الأمة.

ولكن العولمة في نفس الوقت حربة في أيدي الغربيين يستغلونها للضغط على العالم الإسلامي وعلى النّيل من قيم العالم الإسلامي وحضارته، فالذين يأملون أن تنتقل التقنية المتطورة مجّاناً إلى العالم الإسلامي وبسرعة فائقة عن طريق العولمة فما هم إلا في ضرب من أحلام اليقظة، فالدول والشركات العملاقة تحافظ على سرية ما تمتلكه من أسرارها التجارية ثم تحميها بقوانين الحقوق والممتلكات الفكرية التي أصبحت من أهم آليات النظام العولمي.

إن الاهتمام المتزايد بإصدار قوانين الحقوق والممتلكات الفكرية وتأسيس الأنظمة والمنابر للدفاع عن هذه الحقوق ليست صدفة، إن هي إلا خطوات مدروسة لتحقيق أهداف هامة من أهداف العولمة، على الرغم من ذلك كله فإن للعولمة إيجابيات تلخص فيما يلي:

- ١- الترابط بين الحضارات الذي يحدث الآن بسبب سرعة الاتصالات وسرعة نقل المعلومات عن كل بلاد العالم وشعوبه يؤدي إلى تقارب وتفاهم بين الحضارات وأهلها، وهذا أمر لم يحدث في الماضي على هذا النطاق الواسع.
- ٢- أن العولمة تقارب بين الشعوب وتقضي على كثير من الخلافات وسوء التفاهم الذي كان سبباً في الخلافات القائمة بين بلاد العالم؛ فكانت الشعوب فيما مضى بعيدة بعضها عن بعض، وكانت الخلافات الشخصية القائمة بين الملوك والحكام سبباً في العداء القائم بين الشعوب، لا شك أن العولمة قضت على كثير من هذه الخلافات وأدت إلى تقارب كبير بين الشعوب.
- ٣- أن العولمة قاربت أيضاً بين البلاد والحكومات البعيدة وبين القارات والمناطق الشاسعة.
- ٤- أن العولمة قضت على المسافات القائمة بين البلاد وداخل البلاد والشعوب وجعلت العالم قرية واحدة.
- ٥- أن العولمة حررت الإنسان من كثير من الحروب والتعصبات القائمة بين البشر بفضل انتشار المعلومات في كل مجالات المعرفة والعلم.
- ٦- أن العولمة وضعت مكتبات العالم الكبرى بكل ما فيها من العلم والمعرفة في متناول كل فرد يستخدم الحاسوب ويطلع على مواقع الإنترنت.
- ٧- أن العولمة ساعدت الناس في الحصول على اطلاع سريع على أحدث الأوضاع في أقصر وقت ممكن، فكل جديد يستجد أو حادث يحدث في ناحية أو زاوية من زوايا العالم تصل أخباره في دقائق إلى كل بلاد العالم. ويشاهد الناس

أحداث الوقائع والحوادث عند حدوثها وهم جالسون في بيوتهم ومكاتبهم.
لا شك أن هذه الإيجابيات يمكن استخدامها لصالح الشعوب المتخلفة وفي
سبيل نشر الدعوة الإسلامية.

كيف الوقوف في وجه هذا التحدي؟

على الرغم من أن هناك قوى عالمية توجد في العالم المعاصر والتي تريد أن
تتصدى لتحديات العولمة، ولكن الرصيد الفكري والأسلحة الفكرية التي لا بد
منها لهذا التصدي لا تتوفر ولا توجد عند الحضارات المتصدية، فلا يمكن
للحضارات الشرقية الأخرى غير الإسلامية، مثل الحضارة الصينية
الكنفوشيسية والبوذية وما إليها أن تقوم في وجه التحدي الغربي، وذلك لأن
الطابع المادي والظاهري مسيطر على هذه الحضارات، وهي تؤمن بالرموز المادية
التي تعتبرها حقائق دينية فيبدو كأنها لن تتمكن من الوقوف أمام المد الغربي إذا
لم تكن معها قوى إسلامية تساعد وتساندها وتؤيدها مادياً وأدبياً وإلا
فستسقط كما سقطت اليابان أمام الفلسفة الغربية، وتمردت مجموعات كبيرة من
اليابانيين على خلفيتها البوذية والكنفوشيسية.

ولا تختلف قضية الهند عن قضية القوى الأخرى من القوى الشرقية، مع أن
الهند دولة كبيرة وجمعت كمية مهية من أسلحة الدمار الشامل، وتمكنت من
تطوير اقتصادها الكبير، ولكنها محرومة من الرصيد الفكري والثروة الحضارية
المتدفقة بالحياة التي لا بد منها لمواجهة المد الحضاري الغربي، والجدير بالذكر أن

الإمام ولي الله الدهلوي المفكر الإسلامي المعروف في شبه القارة، ومنشئ النهضة الإسلامية المعاصرة في شبه القارة قد تنبأ بعدم استطاعة الديانة الهندوكية في إقامة نظام حضاري ناجح على أسس من الديانة الهندوكية؛ فإنه كان يرى أن الفكر الهندوسي التقليدي والفلسفة الهندوسية القديمة لا توفر أساسًا مقبولًا عمليًا لتأسيس دولة متحضرة وثقافية باقية.

ولكن الإسلام سوف يبقى في الساحة؛ فهو بتعاليمه السمحة المتزنة المعتدلة، وشريعته الغراء الجامعة بين حسنة الدنيا وحسنة الآخرة، وحضارتها الإنسانية الشمولية المستمدة من الهداية الربانية وتجارب العقول البشرية، وبثقافته المبنية على أسس من الأخلاق والمثل الروحانية يمكن أن يقف وقفة الصمود للتصدي أمام السيل الجارف لقوى العولمة، ولكن لابد أن يضمن أتباع الإسلام الوحدة الكاملة فيما بينهم والتضامن الشامل بين كل القوى الإسلامية والتنسيق الكامل مع القوى الحضارية الأخرى التي سبقت الإشارة إليها والدراسة العميقة الدقيقة لأبعاد العولمة المختلفة.

الحاجة إلى ميثاق إسلامي عالمي:

وقد شعر بأهمية توحيد الموقف الإسلامي نحو العولمة مجموعة من أهل العلم المخلصين؛ فنأدى بعضهم بوضع ميثاق عالمي متفق عليه بين جميع الطوائف والمجموعات الإسلامية لمواجهة العولمة، ولا شك أن وضع ميثاق عالمي إسلامي يسهل الطريق أمام الدول والحكومات الإسلامية في سبيل مواجهتها للتحديات العولمية، ولكن الوصول إلى هذا الهدف المنشود ليس أمرًا سهلًا نظرًا

للظروف القائمة؛ فالسبيل إلى بلوغ هذه الأمنية ليس إلا بالمرور عن طريق وعر جعجاع يتم في عدة مراحل.

وتيسيراً للوصول إلى تحقيق هذا الهدف ينبغي أن تتم هذه العملية في عدة مراحل. المرحلة الأولى: هي الوصول إلى اتفاق الكلمة وتوحيد الموقف بين الدول الإسلامية الكبيرة مثل باكستان ومصر وماليزيا والمملكة العربية السعودية وإندونيسيا وتركيا بالإضافة إلى بعض الدول الأخرى من منطقة آسيا الوسطى، ينبغي أن تجتمع حكومات هذه الدول المسلمة الكبيرة على مستويات مختلفة لتدارس التحديات الكامنة في العولة دراسة عميقة جماعية، لتتفق آراؤها وتتوحد مواقفها في مواجهة هذه التحديات والخروج منها باقتراحات عملية.

المرحلة الثانية: هي وضع مسودة للميثاق الإسلامي العالمي المقترح لمواجهة العولة في ضوء المناقشات التي تتم في اجتماعات الدول الإسلامية الكبيرة، وفي ضوء النتائج التي تتوصل إليها.

المرحلة الثالثة: هي حصول الاتفاق بين الحكومات والشعوب وبين القيادات الدينية والقيادات السياسية في هذه الدول الكبيرة؛ لأنه لا يمكن تحقيق أي نجاح في هذا المجال بمبادرة الحكومات فقط إذا لم تكن الشعوب وراء هذه المبادرات، وإذا لم تكن القيادات الإسلامية في تأييدها بقناعة واطمئنان.

المرحلة الرابعة: هي دعوة بقية الدول الإسلامية للانضمام إلى هذا الميثاق العالمي بنفس الطريق الجماعي والوثامي، هذا الميثاق يكون منطلقاً لمسيرة

جديدة لمواجهة تحديات العولة ولتحقيق عولة إسلامية جديدة.

هذه المعاني ليست مجرد آمال وأمان، ولا ينبغي أن يتجاهلها زعماءنا بتسميتها أحلام اليقظة، فإن المفكرين الغربيين اعترفوا بأن حضارة الإسلام هي الوحيدة التي تتمتع بقوة وحيوية تمكنها من التصدي لسيطرة الغرب، فيعترف هتنتجتون بأن حضارة الإسلام هي الحضارة الوحيدة التي جعلت بقاء الغرب موضع شك، وقد فعل الإسلام ذلك مرتين على الأقل، ويشير في هذا الصدد إلى محاصرة الأتراك لفينا مرتين، مرة في عام ١٥٢٨ وأخرى في عام ١٦٨٣.

الحاجة إلى سياسة جديدة:

وقبل الوصول إلى هدف وضع ميثاق إسلامي عالمي يجب أن تتخذ الدول الإسلامية سياسة جديدة تهدف إلى إعداد البلاد- حكومات وشعوبًا ومؤسسات- لمواجهة هذا التحدي عن طريق التعليم وتنوير الرأي العام، وإعادة بناء الاقتصاد والإدارة المدنية والتنظيم العسكري، ولهذا الغرض يجب أن تكون هذه الأجهزة والأنظمة موجهة نحو هدف واحد، وهو هدف الحفاظ على هوية البلاد واستقلال الشعوب وسيادة الحكومات وحرية الاقتصاد واستقلال التعليم وقوة العسكر.

كل هذا يتطلب مؤسسات التكامل وتفعيل المؤسسات القائمة في هذه المجالات. إن القرار في كثير من البلاد الإسلامية إما في يد الحاكم المستبد برأيه أو في أيدي محدودة من حاشيته، والشعب يبقى في كثير من الأحوال والأحيان بعيدًا عن القرار

مهما كانت أهميته في مصير الشعب والأمة، فلا بد أن يكون هناك قرار جماعي وسياسي في إشراك الشعوب بطريقة ما في اتخاذ القرارات المهمة المصيرية.

وليس من الممكن واللازم أن يتجهج كل بلد وشعب نظامًا معينًا لإشراك الجماهير في اتخاذ القرار، فلكل دولة قيمها ومثلها، ولكل شعب عاداته وتقاليده؛ ولكل منطقة خلفيتها ومقتضياتها، ولا بد لعملية إشراك الشعوب في القرارات الهامة المصيرية من أخذ كل هذه الأمور في الاعتبار.

وهنا ينبغي ألا ننسى أن عدم وجود نظام في دولة من دول العالم الإسلامي لإشراك الشعوب في القرار يوفر فرصة لأعداء الإسلام للتدخل في شئونها الداخلية، كما يوفر هذا الوضع فرصة لعناصر مستفسدة ومستاءة من الداخل للاتصال بالقوى الأجنبية لإدخالها في شئون البلاد الداخلية، وكل هذا يتطلب أن تتبادر الدول الإسلامية لإقامة مؤسسات جديدة لتحقيق هذا الهدف الذي لا بد من تحقيقه عاجلاً أم آجلاً.

الحاجة إلى مركز إسلامي عالمي للدراسات الإستراتيجية بالإضافة إلى هذه المؤسسات والأجهزة والأنظمة الوطنية التي قد تقام في البلاد الإسلامية المختلفة تبقى حاجة لتأسيس مركز إسلامي عالمي يقام في بلد إسلامي بفروعه الرئيسة ومكاتبه المنتشرة في البلاد الإسلامية الكبرى، يجب أن تكون هذه المؤسسة مركزاً عالمياً لدراسات إستراتيجية مصيرية في كل ما يهم مستقبل الإسلام والمسلمين، لا شك أن هناك مراكز قائمة لدراسات إستراتيجية في بلاد مسلمة مختلفة، ولكن تُعنى

هذه المراكز إما بسياسة الدولة اليومية وقضايا روتينية في السياسة الخارجية، أو تقوم بخدمات منحصرة في المجال الوطني، ولا تهتم في أغلبية الأحوال بالأمور الهامة المتعلقة بمستقبل الأمة الإسلامية بأسرها؛ فإذا قامت مؤسسة إسلامية عالمية لهذا الغرض فسوف تتمكن إن شاء الله من التنسيق بين جهود هذه المراكز الموجودة وتعطي لأعمالها ونشاطاتها زخمًا جديدًا وتوفر لها بعدًا أعمق، وينبغي لهذا الغرض إنشاء فريق عمل على نطاق منظمة المؤتمر الإسلامي للقيام بدراسة شاملة للعولة وتضمناتها وآثارها على العالم الإسلامي، على أن يقوم هذا الفريق بإعداد تقرير شامل يتضمن توصيات عملية للتعامل مع العولة وآلياتها ومؤسساتها، كما ينبغي أن يكون هناك مكتب دائم على نطاق منظمة المؤتمر الإسلامي للتنسيق بين الدول الأعضاء في تعاملاتها مع العولة.

أهمية إقامة سوق إسلامية عالمية: ومن الخطوات المهمة التي ينبغي اتخاذها كخطوات أولية هي إقامة سوق إسلامية مشتركة لتوفر سوقًا بديلة للعالم الإسلامي، سوق يسودها العدل الإسلامي: سوق تضمن للبلاد الإسلامية حريتها الاقتصادية والتعامل المتساوي مع القوى الاقتصادية الأخرى الموجودة في الساحة، سوق تدعو الآخرين إلى العمل بموجب أحكام الشريعة الإسلامية في مجال الاقتصاد والاستثمار والتجارة.

هذه السوق الإسلامية تقلل من الانحصار على الأسواق الغربية التي يديرها الصهاينة أو الذين يوالونهم و متمشون معهم في سياستهم الاقتصادية والتجارية.

وهذه السوق أيضًا تعمل لتفعيل وتكثير التجارة البينية في العالم الإسلامي، علمًا بأن التجارة البينية فيما بين التجارة العالمية للدول الإسلامية لا تتجاوز ٨٪ من حجم تجارتها الخارجية، بينما تجارتها مع العالم الغربي تتجاوز ٩٢٪. ومن الممكن جدًا أن تزيد هذه التجارة البينية عن طريق السوق الإسلامية المشتركة، وتقوم هذه السوق أيضًا بتنسيق العمل الصناعي والتطور التقني في العالم الإسلامي، وتقلل أيضًا من توظيف الخبراء الأجانب الذين يقومون بأدوار كثيرة بالإضافة إلى دورهم الظاهر المعلن، والذين يكلفون مبالغ باهظة ويسببون عبثًا يمكن الاستغناء عنه على ميزانيات البلاد الإسلامية الضئيلة، ويمكن أيضًا أن تساعد هذه السوق في رفع الحظور والقيود القائمة على حركة العمال من بلد إسلامي إلى بلد إسلامي آخر.

إن الحاجة إلى سوق إسلامية مشتركة عالمية حاجة ماسة في ضوء الأوضاع القائمة لحاجة البلاد الإسلامية المتخلفة الفورية للاستثمار الخارجي المباشر، وتحاول كل الدول الإسلامية -أقصى ما في جهدها- الحصول على استثمار أجنبي مباشر، لتفي بحاجاتها إلى العملة الأجنبية الصعبة، وهو أمر خطير للغاية، وقل في العالم الإسلامي من يتنبه إلى خطورتها، فلا شك أن الاستثمار الأجنبي المباشر يأتي بمنافع فورية مغرية في بعض الأحيان، ولكن هذه المنافع منافع مؤقتة، وتأتي في جرائها بأخطار اقتصادية خطيرة قد تكون دائمة أو على الأقل بعيدة المدى وكبيرة التأثير في المستقبل الاقتصادي والصناعي والتقني للبلاد الإسلامية، والدولة التي ترحب بهذا الاستثمار الأجنبي المباشر وتفتح له

أبوابها على مصراعها تضطر أن تغض النظر عن مصالحها الإستراتيجية في تحمسها البالغ للحصول على الاستثمار، فتضع مصالحها موضع الخطر الدائم، وتبقى مصالحها مهددة معرضة للخطر المحلق في أجوائها، والمستثمر الأجنبي الذي يأتي بثروته للاستثمار المباشر يطالب دائماً بتسهيلات متزايدة مطالبة مستمرة لا تقف عند حد، ويكره الحكومات بقبول سياسات تملي عليها من قبل أصحاب الشركات الكبرى، وفي حالة عدم استجابة هذه المطالب تهدد الدولة بسحب الأموال المستثمرة، كما حدث في الشرق البعيد في نهاية التسعينات.

مع أن العولة- كما أشرنا بشيء من التفصيل- وضعت لمصالح دول المجموعة السبعة الاقتصادية، وليس لخدمة مصلحة العالم المتخلف كما يظن بعض البسطاء السذج، ولكن لا مانع من محاولة وضع بروتوكول عالمي عن طريق الجمعية العمومية للأمم المتحدة وغيرها من المنابر العالمية لضمان المحافظة على مصالح العالم الثالث، ولتنظيم عمليات الشركات العالمية ذات الجنسيات المتعددة، وإلا فستستمر العولة الاقتصادية في توسيع نشاطاتها وسيطرتها على اقتصاد العالم بما فيه اقتصاد البلاد المتخلفة.

إن الوضع القائم الآن هو أن الغرب ينتج والشرق يستهلك، والشمال ينتج والجنوب يستهلك، والمستهلك يهلك عاجلاً أو آجلاً، والمنتج الأسرع يبقى في الساحة وغير الأسرع يتساقط، والمتساقط كتب له السقوط النهائي، ويجب ألا ننسى أن العولة الاقتصادية لن تتأني ولن تثمر إلا بالعولة السياسية، فكلاهما متلازمان. ولا يمكن الخروج من هذا المأزق إلا بقرار جماعي صارم وبتأسيس

سوق إسلامية مشتركة وبضمانات عالمية للحفاظ على مصالح الدول المتخلفة وبالتضامن الكامل بين العالم الإسلامي.

تضمنات العولمة وتأثيرها في المجال الثقافي:

إن العولمة قلصت وتقلص دور الحكومات والدول، وحددت وتحدد تأثير الحكام والقيادات السياسية في النشاط الاقتصادي والاجتماعي والثقافي، والواضح أن دور الحكومات سوف يتقلص أكثر وأكثر بمضي الوقت، ويتحدد أكثر وأكثر مع تقوي الاتجاه العولمي، ولم يعد الآن بإمكان الدول أن تتدخل في النشاط الاقتصادي كما كانت تتدخل وتتحكم فيه قبل ربع قرن، وتقلصت كذلك رقابة الحكومات الفعالة في هذا المجال، وهذه الظاهرة تؤثر في المجال السياسي بسرعة فائقة؛ وذلك للضمان على استمرارية العولمة الاقتصادية، فبدون تقليص الاستقلال السياسي للدول وتقييد حرياتها ووضع الحدود على قراراتها لا يمكن الوصول إلى عولمة الاقتصاد وعولمة السوق ورأس المال، فالحكومات والبلاد- خاصة حكومات العالم الإسلامي والبلاد الإسلامية- هي الهدف الرئيس من العولمة السياسية.

وهذا الوضع المعقد يؤثر بدوره في الحياة الثقافية والحضارية والاجتماعية للمسلمين، وبالإضافة إلى ذلك فإن الثورة المعلوماتية التي بدأت منها العولمة تؤثر في عقول الشباب تأثيراً عميقاً، تكون لديهم مفاهيم تختلف في كثير من الحالات عن مفاهيم الإسلام، وتشكل مواقفهم حول كثير من القضايا المعاصرة بأسلوب يتعارض مع الموقف الإسلامي، ثم سرعة المواصلات بين البلاد

والقارات تؤثر في عادات الشباب الاجتماعية ونمط حياتهم عن طريق ما تذيعة الشبكات المعلوماتية والفضائيات العالمية من معلومات وأخبار وأفكار، وكل ما تبثه من برامج وما تقدمه من حوارات ومناقشات ليلاً ونهاراً تقوم بدورها في تكوين الرأي العام الإسلامي بأسلوب يخدم مصالح العولة على حساب مصالح الأمة الإسلامية، وصرح المفكر الفرنسي رجاء جارودي أن الهدف الوحيد من هذه العولة الأمريكية الصهيونية هو محاربة الإسلام وآسيا اللذين يعتبران أهم عقبتين في وجه الهيمنة العالمية الأمريكية الصهيونية.

إن العولة الثقافية من أخطر أنواع العولة لمستقبل العالم الإسلامي؛ فإنها تأتي في جرائها بنوع من الفوضى الثقافية وتهدف إلى تثقيف العالم بثقافة عولية جديدة، هذه الثقافة العولية الجديدة هي ثقافة علمانية في أصلها تقوم على أسس مادية بحتة، وهي ثقافة تسودها هيمنة الفكر الاستعماري.

أمر يعرفها العالم الإسلامي منذ مدة، فإنها ليست أمراً حديثاً، والفكر الإسلامي المعاصر يحتوي على قدر لا بأس به من نقد الفكر العلماني والجانب المادي والاستعماري للثقافة الغربية، ومع أن هذا النقد أصبح ضعيفاً ولم يعد مؤثراً في معارضة هذا الجانب، لكن الفكر الإسلامي المعاصر والأدب الديني ليس خالياً بالمرّة عن هذا الجانب، وما يحتاج إليه هو تقوية هذا النقد وجعله حديثاً وعصرياً.

ولكن خطر العولة الثقافية يكمن في جوانب أخرى لم ينتبه إليها كثير من الكتّاب المفكرين في العالم الإسلامي، وذلك لأن العولة الثقافية تأتي في جرائها

بثورة فكرية ثقافية بعيدة الآفاق، تسودها وتسرّبها روح علمانية قوية بالإضافة إلى روح غربية استعمارية بحثة في التعليم والتشريع والعادات الاجتماعية، وتأتي بتفكير مادي خالص خال عن كل الأخلاق والمعنويات، وقاضي على المثل الروحية والقيم الحضارية التي تعطي للحضارة الإسلامية حيويتها.

إن العولمة الثقافية تطور ثقافة الاستيراد الكلي الشامل: استيراد لكل ما أراد العالم الغربي إصداره إلى العالم الإسلامي من منتجاته وعاداته وتقاليده وآرائه وأفكاره وفرضها كلها على الأمة؛ فثقافة العولمة بالنسبة للمسلمين تكون ثقافة الاستيراد والاستهلاك لا غير.

ثم هناك خطر آخر يكمن في نوعية ثقافة العولمة التي تسمى بثقافة ما بعد المكتوب، ويمكن أن نسميها بثقافة الصوت والصورة؛ وذلك لأن ثقافة الاستعمار القديم كانت ثقافة مكتوبة إلى حد كبير، والذين كانوا يتأثرون بها كانوا أقلية ضئيلة في العالم الإسلامي، وهم الذين إما درسوا في الجامعات الغربية أو حصل لهم احتكاك مباشر ومعايشة اجتماعية مع المستعمر في بلادهم، وكان عدد هؤلاء محدودًا جدًا في العالم الإسلامي، وبقي تأثيرهم ونفوذهم في أوساط محدودة جدًا.

أما ثقافة المستعمر الجديد فهي في أصلها وطبيعتها ثقافة الصورة والصوت، يتأثر بها المثقف وغير المثقف، رجالًا ونساءً، أطفالًا وشيوخًا، وليس من اللازم أن يبقى تأثيرها منحصراً في طبقة المثقفين فقط، بل الذين يخشى على ثقافتهم هم

الأغلبية من غير المثقفين في العالم الإسلامي، هذه الثقافة العولمية تقوم على قيم ومعنويات تختلف عن كثير من المعنويات التي كانت الثقافة القديمة تتمتاز بها.

إن هذه الثقافة العولمية الجديدة تحاول نشر ثقافة أساسها مجموعة من القيم والمعنويات التي تختلف عن قيم ومعنويات الثقافات الأخرى، وخاصة من قيم الثقافة الإسلامية ومعنوياتها؛ هذه المعنويات بدأت طريقها السريع إلى أن تحل محل المعنويات القديمة التي بدأت تنحل وتزعزع بسرعة فائقة.

وإليك قائمة ببعض هذه المعنويات الجديدة:

١ - النفعية أو مذهب المنفعة، الذي يقول بأن تحقيق أعظم الخير لأكبر عدد من الناس يجب أن يكون هدفاً للسلوك البشري، كان هذا مفهوم النفعية في البداية ثم تغير مفهومها إلى أن صار مفهوم النفعية أن النفع الفوري المادي هو معيار صلاح الأعمال؛ بمعنى أن الأعمال تكون صالحة ومقبولة إذا كانت نافعة، وتكون مرفوضة مردودة إذا لم تكن نافعة مادياً، والجدير بالذكر أن النفع هنا ليس نفعاً أخروياً أو نفعاً أخلاقياً، فإنه أفيون الأمم عند جماعة من العولمين القدامى، ولكن النفع هنا نفع مادي جسماني بحث.

٢ - القيمة الثانية لثقافة العولمة هي سرعة النتيجة وسرعة الانتاج: فالسرعة هي الميزة الأساسية للعولمة. فالأسرع هو الأفضل، والأسرع هو الأجدر بالقبول والشعبية، وقيمة السرعة تبدو كأنها تفوق كل القيم الأخرى، ليس في مجال الثقافة والحضارة فحسب، بل في كل المجالات؛ فالأقوى

اقتصاديًا هو الأسرع قرارًا، والأسرع قرارًا هو خير وأبقى في ساحة العمل، والضعيف البطيء ليس مصيره إلا مزيد الضعف ومزيد التخلف، وليس نصيبه إلا مزيد الفارق بينه وبين الأقوى، وليس حظه النهائي إلا الانسحاب من الساحة بمزيد من التعاسة.

٣- القيمة الثالثة هي الفردانية الأنانية: التي تطورها ثقافة العولمة، وذلك على حساب الاهتمام بالقضايا الجماعية التي لا تقوم الحياة الاجتماعية الإنسانية في الإسلام إلا بها، وهذه الفردانية الأنانية هي إلى حد كبير نتيجة للفكر العلماني الذي يبعد الاعتبارات الدينية والأخلاقية من الإطار الاجتماعي والحضاري، ولا شك أن قوة الفردانية الأنانية تكمن في تضعيف الصلة بالأمة وتلاشي الاهتمام بالقيم والمثل الأخلاقية الاجتماعية، وهذه الفردانية الأنانية لا تختلف في حقيقتها وجوهرها عن البهيمية التي لا تنبثق إلا عن المحسوسات والدواعي الشهوية. ولا تُعنى إلا بسد حاجاتها المادية الفردية.

٤- القيمة الرابعة لثقافة العولمة هي النزعة المادية القوية التي تمتاز بها ثقافة الغرب وحضارته منذ عصر نهضة العلوم والمعارف وحركة الإصلاح الديني في أوروبا في القرنين الخامس عشر والسادس عشر، وهذه النزعة المادية تشد بمضي الوقت، وساعد في اشتداد أزرها الرقي المادي والتطور الصناعي والتقني الذي شاهده الغرب ومرّ به خلال هذه القرون الطويلة، وكل خطوة يتخطاها الغرب في رقيه المادي وتطوره الصناعي والتقني والهندسي - وما أكثر

هذه الخطوات وما أبهرها - تزيد في قوة هذه النزعة المادية وطغيانها على الآثار المتبقية من الأخلاق والديانات.

٥ - القيمة الخامسة هي الغرائزية الجسدية والنزعة الجنسية التي تسربت إلى العقلية الغربية تسرباً هائلاً، وأصبحت باعثاً لكثير من النشاطات الاقتصادية والتجارية، وهذه النزعة الجنسية أصبحت ذات تأثير في جميع الأنشطة الفردية والجماعية عند أهل الغرب، وينادون بالاستجابة لها استجابة حرّة بدون أي قيد أو نظام، بل يحاربون كل من حاول ضبط هذه النزعة بقيود أخلاقية أو حدود قانونية، وقد بلغت وقاحتهم إلى متهى درجاتها؛ إنهم يعارضون معارضة شديدة تعدد الزوجات الذي سمحت به جميع الديانات السماوية والذي عمل به الأنبياء والصالحون في كل الأعصار والأمصار كما تدل عليه الكتب المقدسة في كثير من الديانات، يعارضون هذه العادة ولكنهم يتعاطفون ويتضامنون مع المراهقين والمراهقات الذين يرتكبون الزنا ويدافعون عن حقوق العواهر والمومسات، ويطالبون بسن القوانين ووضع التشريعات للمحافظة على امتيازات البغايا ودور العهارة، وينظرون بعين الاحتقار والازدراء إلى الذين يرفضون الشذوذ الجنسي ويكرهونه ويعتبرونه جريمة أخلاقية أو قانونية، ويرى كثير من الغربيين أن اعتبار الشذوذ الجنسي جريمة من أي نوع كانت انتهاك لحقوق الإنسان.

٦ - القيمة السادسة هي نتيجة هاتين القيمتين: وهي الابتعاد والتخلي عن كل ما ليس بهادي أو جسدي، فالاهتمام بالقيم الروحية والعمل للرفي

الأخلاقي والكفاح لنشر تعاليم الدين يعتبر نشاطًا غير منتج وإضاعة للوقت والمال والوسائل؛ فالتربية الروحية لا معنى لها والتربية الأخلاقية لا جدوى وراءها، لأن هذه المعاني والقيم لا تؤتى ثمارًا مادية ولا تأتي بنتائج جسدية.

٧- القيمة السابعة هي التخلي عن كل ما لا يأتي بثمرته حاليًا وفغليًا؛ فالحال والموجود في ثقافة العولمة- خاصة الثقافة التي تنشر في البلاد الإسلامية- هو الحقيقي الواقعي الذي لا بد من الاهتمام به، أما الماضي فهو غريق في الأوهام والخرافات، فيجب التخلي عنه وتناسيه، وأما المستقبل فغير متيقن، ليس من الحكمة والمعقول إضاعة الوقت لبنائه.

ولكن أخطر آثار العولمة على الثقافة الإسلامية هو تعرّض المرأة المسلمة للأخطار العولمية، وذلك بالقضاء على مبادئ الحياء والحجاب بهدف القضاء على الأسرة الشرعية، أولاً بإخراج المرأة من حريم دارها، ثم بالقضاء على الزواج الشرعي الذي هو أساس الأسرة الإسلامية وقاعدة الحياة العائلية، ويتجه العالم الغربي اتجاهًا سريعًا مدروسًا نحو تحقيق هذا الهدف، وذلك بالاعتراف بالرفقة غير الزوجية بين الرجل والمرأة، والإصرار على ضمان حقوق هذه الرفقة عن طريق الأنظمة والتشريعات، ثم بالتشجيع المباشر للعلاقات الجنسية غير المشروعة.

وأهل القاهرة أدري بأبعاد هذه الأخطار؛ فإن المؤتمر العالمي الذي عقد في مدينتهم باسم مؤتمر السكان في سبتمبر عام ١٩٩٤ لم يهدف إلا إلى تحليل الأسرة

الإسلامية وتفكيك الحياة العائلية المشروعة والقضاء على مبادئ الأخلاق وتصوّر الحياء الإسلامي، وإعطاء المشروعية للزنا والرفقة غير الشرعية، ونحن نحیی قيادة مصر الدينية وعلى رأسها الأزهر الشريف على دفاعها الجريء والصريح عن موقف الإسلام حول الأسرة، وشرح تعاليم الإسلام حول الزواج وصحة النسب وغير ذلك من أحكام الشريعة.

وهذه الثقافة العولمية المؤمركة إن استمرت في العالم الإسلامي وقامت على قدمها وساقها واشتد أزرها فلن تأتي بخير ولا ثمر اجتماعي إلا بالعواقب الوخيمة التي أعطتها لأبنائها الغربيين، وهذه العواقب يمكن تلخيصها في ما يلي:

- ١- تزايد نسب الطلاق.
- ٢- تفكك العروة الأسرية.
- ٣- تزايد أولاد الزنا.
- ٤- القلق الروحي.
- ٥- الاضطراب النفسي.
- ٦- التعاسة الخلقية.
- ٧- الأمراض العصبية.
- ٨- تزايد وقائع الانتحار.
- ٩- تزايد حوادث الاغتصاب.
- ١٠- تزايد الشذوذ الجنسي.

وهكذا فالأسرة والمدرسة كلاهما مهددتان من قبل المدّ الثقافي العولمي،

والمعلوم أن الأسرة والمدرسة ركيزتان أساسيتان ومصدران رئيسيان لتقوية الثقافة الإسلامية في عقول الناشئة المسلمة وقلوبها، ولا شك أن أكثر الناس تعرضًا لأخطار هذا الانفتاح الثقافي المطلق وعواقب هذا الانفجار البالغ للمعلوماتية هم الشباب والناشئة، خاصة الشباب الذين ليس لديهم رصيد كاف من المعرفة الصحيحة لتعاليم الإسلام والتعمق والترسخ في العقيدة الإسلامية والتصلب اللازم في التربية الدينية والسلوك الإسلامي المتزن، ومما لا يختلف فيه اثنان أن ترسيخ العقيدة الإسلامية القوية في نفوس الشباب وتعميق التربية الصالحة في أرواح الشباب هما الضمان الوحيد لإعداد الشباب لمواجهة تحديات المستقبل وتوجيههم وجهة سليمة.

إن من أهم الخطوات الدفاعية التي لابد لنا من اتخاذها أن لا تبقى عقول الشباب والمثقفين خالية وفارغة من عقيدة حاكمة وقيم موجهة وثقافة أصيلة؛ لأن هذا الفراغ العقائدي يفسح المجال للعقائد الباطلة التي تستغل هذه الفرصة وتملأ هذا الفراغ، وهذا يتطلب أن تكون للدول الإسلامية الكبرى فضائيات وشبكات راقية تتوفر لديها كل الوسائل من براعة في الإخراج والإنتاج وإبهار في التقديم وقدرة على التنوع وتفنن في البرامج.

إن هذه الأخطار الجبارة التي تهدد الثقافة الإسلامية لابد أن تعالج بحملة جبارة لنشر الثقافة الإسلامية وترسيخها في المجتمع، وينبغي أن يتم ذلك بالقناعة العقلية والاطمئنان القلبي، ولا يمكن ذلك إلا بإبراز مزايا الثقافة الإسلامية ومقارنتها مع الثقافة المستوردة.

إن الثقافة الإسلامية تبنى على العلم والمعرفة، وتستمد حيويتها من شريعة سماوية ورسالة إلهية، أما الثقافة الغربية فلا تستند إلا إلى الاستجابة إلى لذات فورية وحاجات مادية عاجلة، إن الثقافة الإسلامية تعتبر العلم واجباً دينياً وفريضة إنسانية توجب على أهل العلم جميعاً أن يقدموا ما لديهم من العلم إلى كل من يريده ويحتاج إليه، وتعتبر الشريعة الإسلامية كتمان العلم عند الحاجة جريمة أخلاقية، وقد أدان الله سبحانه وتعالى الكائمين للعلم عند الحاجة، كما سَمَّى النبي صلى الله عليه وسلم الكاتم للعلم شيطاناً أخرس، أما الثقافة الغربية فتعتبر العلم بضاعة تجارية تباع في الأسواق ببيع من يزيد.

وهذا العدوان الثقافي الذي يكتسح سبله الجارف الكرة الأرضية كلها من أقصاها إلى أقصاها لن يأتي للعالم الإسلامي بشيء إيجابي، بل يخشى أن يأتي بنقيضه كما يذكر علماء الاجتماع، وقد سبق علماء الاجتماع الغربيين المعاصرين المفكر الإسلامي ومؤسس علم الاجتماع ابن خلدون بقوله: إن محاولة فرض ثقافة على قوم بغض النظر عن عاداتهم وتقاليدهم ومعتقداتهم لا يأتي إلا برد فعل عنيف.

ردود الفعل تجاه العولمة في العالم الإسلامي:

منذ أن ظهرت فكرة العولمة في العقود الأخيرة من القرن الماضي ظهر في العالم الإسلامي ردود فعل متعددة؛ فريق يدعو إلى الذوبان في ثقافة العولمة دون أي تردد وتحفظ، ويرحب أصحاب هذا الرأي بكل آثار العولمة ونتائجها وثمراتها ترحيباً كاملاً، وبدءوا يهرولون إلى كل ما عليه ختم العولمة، وقَلَّ فيهم من درس سياسة العولمة دراسة عميقة نقدية، بل يكفيهم نسبة هذه الظاهرة إلى الغرب،

لأنهم من أناس يعتبرون نسبة الشيء إلى الغرب معيارًا كافيًا ومحكمًا كاملاً لكونه حقًا وصدقًا ومستحقًا للإقبال الكامل.

هناك فريق ثان لا يرحبون بالعولمة ترحيبًا حارًا مثل إخوانهم، ولكنهم لا يمانعون في اختيارها ولا يترددون في الأخذ بها؛ لأنهم يرون أنها ظاهرة واقعية لا يمكن رفضها والتجنب عنها، ولعل هذا الفريق يمثل أغلبية أهل الجلل والعقد في البلاد الإسلامية الذين لم يجدوا بدءًا من قبول الفكر العولمي واتخاذ سياسة العولمة وتنفيذ ما طولبوا به من قبل قادة العولمة.

وهناك فريق ثالث يحاول أن يعارض التيار العولمي بكل ما لديه من الوسائل - وما أقل وسائله - ويدعو هذا الفريق إلى إغلاق كل الشبائيك وسد كل الأبواب نحو العولمة، ويظن هذا الفريق أن السيل العولمي بكل قضاة وقضياته يمر بهم مر الكرام، ولا يؤثر في أمورهم ولا يدخل في بيوتهم لأن شبائيكهم مغلقة وأبوابهم مسدودة.

نحن نرى أن هذه المواقف الثلاثة كلها مواقف خاطئة، بل لابد أن نتخذ موقفًا آخر، موقفًا حرًا، موقفًا متزنًا، موقفًا موحدًا، موقفًا مستندًا إلى دراسة شاملة عميقة متأنية، موقفًا مستمدًا من تعاليم الشريعة الغراء، موقفًا مستلهمًا من روح الاستقلال والإباء والاعتزاز بالماضي والثقة في المستقبل.

إن التغييرات الهامة التي حدثت خلال القرن العشرين - خاصة التغييرات الجذرية التي ظهرت على الساحة في العقود الأخيرة من القرن - هي التي أدت

إلى ظهور فكرة العولمة، التي أصبحت تيارًا قويًا، ثم تيارًا جارفًا عنيفًا، والتي أصبحت سياسة مدروسة متبعة من وسط التسعينات من القرن العشرين، وكان على العالم الإسلامي بعلمائه ومفكره وقادته أن يكونوا موقفًا إسلاميًا متزنًا نحو هذه الأحداث والتغيرات، ولكن الموقف الإسلامي إما لم يكن موجودًا في الساحة الدولية أو لم يكن مسموعًا قبل منتصف القرن العشرين، ولعل السبب في غياب الموقف الإسلامي الواضح والصوت الإسلامي القوي أن العالم الإسلامي كان يئن تحت نير الاستعمار، والشعوب الإسلامية كانت مشغولة بحركات التحرير والاستقلال وفي الجهاد المسلح ضد المستعمر في كثير من الحالات، ثم بدأ الموقف الإسلامي يُذكر ويُسمع وصار له دويٌّ في الأوساط العلمية والجامعات الغربية، وقد آن الأوان أن يتخذ العالم الإسلامي مواقف محددة في كل الأمور، كما ينبغي أن نحدد واجباتنا ومسئولياتنا نحو العولمة.

واجبنا نحو العولمة:

إن واجباتنا نحو العولمة تنقسم إلى واجبات على المستويات المتعددة. هذه

المستويات كالآتي:

- ١- المستوى العالمي.
- ٢- مستوى الأمة الإسلامية.
- ٣- المستوى الوطني.
- ٤- مستوى المنظمات والمؤسسات.
- ٥- مستوى الجامعات.

٦- مستوى العلماء.

٧- مستوى المثقفين.

٨- مستوى الصحافة والإعلام.

٩- مستوى الأساتذة.

نشير فيما يلي إلى بعض هذه الواجبات التي ألقيت على عواتقنا كمسلمين.

أما على المستوى العالمي فيجب أن تكون مواقفنا منسقة مع مواقف القوى العالمية الأخرى التي تتعارض مع الاتجاه العولمي لأسبابها الخاصة والدفاع عن مصالحها الاقتصادية والتجارية، وقد ظهر كتاب هام لكاتب صيني يرحب بالعولمة كمبدأ ولكنه يعارض المحتويات الثقافية والحضارية والاستعمارية التي تكمن فيها، ويقول: إن العولمة لابد أن تعترف بالأهمية المتزايدة لآسيا في التجارة العالمية وتأكيد وضعها المركزي في قلب العلاقات الدولية، ويعلن هذا الكاتب الصيني أن المفاهيم التي تنادي بها العولمة والأهداف التي تعمل من أجل تحقيقها لابد أن تخضع لمفهومها الصيني، ولا يمكن أن تخضع لتفسيرات غربية، ويلخص موقفه في عنوان كتابه «نعم للعولمة، لا للغربية».

لابد أن يكون للعالم الإسلامي موقف مثل هذا الموقف، فنحن نتمشى مع العولمة على أن تخضع مفاهيمها لتفسيراتنا نحن وأن تخضع أهدافها لمصالحنا الحضارية والاجتماعية، وينبغي أن يحاول العالم الإسلامي صياغة وإصدار بروتوكول عالمي يضع قواعد العولمة وأسسها وشروطها ومبادئها بحيث تحافظ على

هوية الشعوب وثقافتها وحضاراتها ومصالحها الاجتماعية والسياسية والاقتصادية.

إن موقف العالم الإسلامي على مستوى الأمة الإسلامية لا يتجاوز إلا صرخات يرفعها بعضهم من حين لآخر في المجالس الدولية وعلى المنابر العالمية، ولم تتحول هذه الصرخات إلى خطوة عملية، ولو خطوة واحدة حتى الآن، ويبدو كأن هذه الصرخات تُرفع وهذه النعرات والشعارات تثار أحياناً بهدف تهذئة عواطف الشعوب المسلمة لا أكثر، لأنها لو كانت تعبر عن أحاسيس أصحابها الحقيقية ومشاعرهم الصادقة لظهرت في سياستهم العملية وفي خطواتهم الفعلية، ليس من الحكمة أن يرفض زعماء العالم الإسلامي السياسيون - حكاماً ومعارضين - ظاهرة العولمة رفضاً باتاً وينبذوها نبذاً مطلقاً كاملاً، ثم إن هذا الرفض يزيد في انعزاليته ومشاكلهم الاقتصادية، وكذلك لا ينبغي أن يتهافتوا على مظاهر العولمة تهافت العطشان على الماء.

وينبغي أن نعلن على ملأ من العالم كله أن المسلمين ليسوا مع مبدأ العولمة على الإطلاق وليسوا ضده على الإطلاق، بل قبولهم أو رفضهم لمبادئ العولمة يُبنى على دراستهم لها، وبناء على معاييرهم فالتهافت على القيم الغربية بدون أخذ وردٍّ وبدون دراسة نقدية محايدة لما لها وما عليها، وبغض النظر عن معايير الإسلام ومقتضياته لم يفد المسلمين في الماضي ولن يفيدهم في المستقبل، وما يوم تركيا بعيد.

الحاجة إلى الأخذ بالعولمة الإسلامية:

إن العولمة الغربية لا يمكن مواجهتها أخطارها إلا بالعولمة الإسلامية، فالحديد بالحديد يُقْلُ، والتعولم بالعولمة الإسلامية الصحيحة أمر لا بد منه، إن هذه العولمة

الإسلامية البديلة لابد أن تبنى على المبادئ الآتية:

أولاً: المحافظة التامة على المبادئ الإسلامية والدفاع الكامل عن القيم الأخلاقية والكيان الروحي للأمة الإسلامية، وعن النسيج الأخلاقي للحضارة الإسلامية.

ثانياً: التركيز الدائم والمستمر على الوحدة الإسلامية والتضامن بين الشعوب الإسلامية، وذلك برفض مقاومة كل المحاولات لتفتيت عرى الأمة وتشيت كلمتها، ولابد للوصول إلى هذا الهدف من تقوية المؤسسات ذات الصبغة العالمية في العالم الإسلامي مثل رابطة العالم الإسلامي ومؤتمر العالم الإسلامي والجمعية العالمية للدعوة الإسلامية، وفي مقدمتها الأزهر الشريف الذي هو أقدم هذه المؤسسات وأعرقها وأوسعها تأثيراً وأعمقها نفوذاً.

ولا يسعني إلا أن أقول هنا: إن في تقوية الأزهر وتوسيع نشاطاته وتوفير أكبر الوسائل له تقوية لنعائم الإسلام وخدمة للأمة الإسلامية، وتقليل دور الأزهر وتقليص نشاطاته والخط من وسائله وموارده لا يعني إلا الإساءة إلى عالمية الإسلام وإلى وحدة الأمة الإسلامية وإلى تضامن الشعوب الإسلامية، فيجب على مصر عموماً وعلى الأزهر خصوصاً ألا يتخلى عن دوره القيادي مهما كانت الظروف ومهما تكثفت الضغوط.

ثالثاً: التضامن الكامل والتفاهم الشامل بين الحكومات والشعوب في العالم الإسلامي أمر لابد منه في الخروج بالأمة الإسلامية من المأزق الذي نجدها فيه، والعلاقات المتوترة وقلة التفاهم بين التيارات الدينية والقيادات الإسلامية والسياسية والحاكمة في البلاد الإسلامية من أخطر الأسباب التي تؤدي إلى زعزعة كيان الأمة والتي تسد الطريق في وجه الوفاق والوثام بين الأمة الإسلامية.

وينبغي ألا ننسى أن فكرة المعارضة السياسية التي تعارض الحكام في كل ما يقومون به فكرة غربية أجنبية عن الإسلام، ولم تألفها الثقافة السياسية في تاريخ المسلمين، فالواجب على المسلمين عامة وعلى العلماء وأصحاب الدين خاصة النصيحة لولاة الأمور، والنصيحة تقتضي تأييد أولياء الأمور في كل معروف وعدم التأييد في كل منكر؛ أما التأييد المطلق أو المعارضة المطلقة - بغض النظر عن صحة سياستهم أو سقمها - ليس أسلوبًا إسلاميًا، ودلت التجربة التي استمرت لأكثر من خمسين سنة أن العمل الإسلامي على أسلوب الأحزاب السياسية والمعارضة المسلحة وغير المسلحة للحكومات أساءت لمصالح الأمة الإسلامية أكثر مما خدمتها؛ فالحاجة ماسة إلى إعادة النظر في هذا الأسلوب ووضع أسلوب جديد يجمع بين النصيحة المخلصة وبين خدمة مصلحة الإسلام في سياق العصر الحاضر.

وبالإضافة إلى ذلك - تحقيقاً لهدف الوصول إلى موقف موحد يخدم مصلحة الإسلام، ويضمن مستقبلاً زاهراً ومكانة محترمة للمسلمين في عالم اليوم - لابد للحصول على هذا التضامن المنشود من اتخاذ مجموعة من الخطوات منها:

أ- توسيع نطاق التعاون الاقتصادي بين العالم الإسلامي، وقد سبقت الإشارة إلى أن حجم التجارة البينية بين البلاد الإسلامية لا تتجاوز ٨٪ من مجموع التجارة الخارجية للبلاد الإسلامية كلها، والباقي البالغ ٩٢٪ من التجارة الخارجية فهو بين العالم الإسلامي وبين الدول الغربية المختلفة، هذا الوضع هو أحد الأسباب الرئيسية التي تسد الطريق في وجه موقف مشترك موحد

للعالم الإسلامي فيما يتعلق بالعولمة .

ب- تعميق العلاقات التجارية بين الأفراد والنقابات في العالم الإسلامي على نطاق غير رسمي، ليتدارك الأفراد والنقابات الأهلية ما تفوت الحكومات من تحقيق هدف التضامن الاقتصادي والتكامل التجاري بين البلاد الإسلامية، علمًا بأن الحكومات أحيانًا لا تتمكن من القيام بكثير من الأمور واتخاذ كثير من الخطوات التي تسهل على الأفراد والنقابات الخاصة.

ج- تعاون وثيق في المجال الفني والتقني بين البلاد الإسلامية، ويمكن ذلك عن طريق الجامعات والمؤسسات البحثية والفنية والتقنية، وينبغي أن تقوم الدول الإسلامية الأكثر تقدمًا بالاهتمام بالمجالات التي قد تعتبر بالنسبة لها مجالات الكمال وتقدم خبرتها لأبناء البلاد الإسلامية الأخرى، فالتجارة والمصرفية أصبحت في العقود الأخيرة من اختصاص ومزايا الإخوة الماليزيين، والطب برع فيه إخواننا المصريون، وبعض المجالات تعتبر من اختصاص الإخوة الأتراك، والتقنية المتعلقة بالزيت والنفط من اختصاص الإخوة السعوديين، فمن واجبات هذه الدول أن تساعد الدول الإسلامية الأخرى في هذه المجالات، وهكذا يمكن تكثيف وتوسيع وتعميق التعاون في المجال الفني والتقني ليقبل الانحصار على الغرب فيما أمكن من المجالات.

د- تفعيل منظمة المؤتمر الإسلامي وإعطاؤها دورًا أكبر، وتأسيس غرف وهيئات تابعة لمنظمة المؤتمر الإسلامي على غرار منظمة الأمم المتحدة.

هـ- تفعيل الغرف الإسلامية للتجارة والصناعة وغيرها من المؤسسات العالمية

التي تتواجد في الساحة.

و- تسهيل السفر بين البلاد الإسلامية ورفع الحواجز غير اللازمة على السفر بين بلاد العالم الإسلامي.

ومن المؤسف أن الدول الغربية تتقارب بسرعة على الرغم من الفوارق الموجودة فيما بينها، وترفع الحواجز الفارقة بين شعوبها؛ فالدول الأوروبية أنشأت المجموعة التي حققت كثيرًا مما تهفو إليه الأمة الإسلامية فيما بينها، فأصبحت عملتها موحدة، وجنسياتها موحدة، ونظام المواصلات موحداً، حتى أصبحت الجنسية موحدة، وبدأت التشريعات تتوحد، أما العالم الإسلامي فينتجه من التقارب إلى التباعد فما كان سهلاً في بداية القرن العشرين لم يعد سهلاً في منتصف القرن العشرين، وما كان سهلاً في منتصف القرن العشرين أصبح صعباً في نهاية القرن العشرين، وإن هذا كله إلا من آفات القومية الوطنية التي فرضها المستعمر الغربي على العالم الإسلامي لتشتيته وتفكيكه.

وما هو أدهى وأمر أن البلاد الإسلامية تسهل أموراً وتفتح أبوابها وتقلص حدودها للأجنبي الغربي، ولكنها في نفس الوقت تشدد على المسلم القريب، فكثير من زعمائنا أشداء على المسلمين رحاء مع الكفار.

إن العولمة تناقض الحدود الجغرافية كما يقال، والحدود الجغرافية تتنافى مع العولمة، فإذا أراد العالم الإسلامي أن يدخل في عصر العولمة بعز ووقار فلا بد من الأخذ بالعولمة الإسلامية.

إن الدخول في النظام العالمي والتعامل مع العولمة بعز ووقار والحفاظ على الكرامة والاستقلال يقتضي ألا تتسم العولمة بالهيمنة الغربية، لأننا إذا قبلنا الصيغة الأمريكية الغربية للعولمة؛ فهذا لا يعني إلا الخضوع للسيطرة الغربية والهيمنة الأمريكية والقضاء على المعالم المتبقية من الاستقلال السياسي والاقتصادي والشخصية الثقافية والحضارية للعالم الإسلامي.

أما الإجراءات التي لا بد منها للقضاء على الهيمنة الغربية فهي تلخص فيما يلي:

- أ- تحقيق العدل الاجتماعي في العالم الإسلامي على أسس من الشريعة الإسلامية، وهذا يقتضي إعادة بناء الأنظمة القضائية والتشريعية والاقتصادية والتعليمية على أسس مستمدة من أحكام الإسلام وتقاليد المسلمين، ولا بد لذلك من الاعتراف بأن النظام الاقتصادي الرأسمالي لم يوفر للعالم الثالث هدفه المنشود، وهو تحقيق العدل وتوفير الفرص المتساوية.
- ب- البحث المنظم والدراسة المتواصلة في كل ما يتعلق بالعولمة وتبعات الهيمنة التي تأتي من جراء العولمة.
- ج- تطوير القدرات البشرية في العالم الإسلامي في كل من مجالات التقنية والاقتصاد والمصارف وشؤون الإدارة والمالية والعسكر.
- د- تسهيل الطرق أمام أصحاب الصناعات والتجارات والاستثمار في العالم الإسلامي ليتقاربوا ويتناسقوا فيما بينهم. وذلك برفع القيود غير اللازمة والحواجز البيروقراطية التي أصبحت داء عضالاً للأنظمة الإدارية في كثير من البلاد الإسلامية.

هـ- وضع سياسة مستقبلية في كل ما يتعلق بالتخلص من الهيمنة الغربية والسيطرة الأمريكية في سياسة العالم الإسلامي واقتصاده.

و- توفير التعددية والحريات السياسية في تلك البلاد الإسلامية التي تعمل حتى الآن بنظام الحزب الواحد، وبما أن التعددية السياسية والنظام الحزبي سيف ذو حدين فلا بد من اتخاذ التدابير الوقائية والخطوات اللازمة للحيلة والحذر من تبعات سلبية للنظام التعددي، لأن الانفتاح العاجل والسريع غير المدروس لمطالب التعددية الغربية يؤدي إلى مشاكل كبيرة ويسبب أخطاراً جبارة لوحدة البلاد والشعوب، وتجربة الانفتاح السوفيتي في عهد الرئيس جورباتشوف تدل دلالة واضحة على أن الانفتاح والتعددية سيف ذو حدين يجب استخدامه بحيلة وحذر.

دور العلماء والمؤسسات العلمية:

إن واجبات الدول والحكومات لها أهميتها ولها دورها ولكن لا يقل دور العلماء والأساتذة والجامعات أهمية وتأثيراً عن دور الحكومات، نشير فيما يلي إلى بعض الجوانب المهمة من الدور الذي ينبغي أن يقوم به أهل العلم والجامعات والمؤسسات التعليمية والدينية.

أولاً: ينبغي لجامعات أهل العلم ومؤسسات التعليم والبحث في العالم الإسلامي أن تدرس الأنظمة الإدارية في العالم الإسلامي دراسة علمية متعمقة وتحدد جوانب الضعف والنقص فيها، وذلك لأن كثيراً من البلاد الإسلامية ضعيفة ومتخلفة إدارياً، وهذا التخلف الإداري والتعقيد البيروقراطي هو من

أهم أسباب التخلف العلمي والتقني وبطء العملية السياسية في العالم الإسلامي، فالعالم الغربي يستعد لمواجهة التحديات قبل عشرات السنين من ظهورها، ويأخذ أهفته قبل أن يأتي الأوان، ولكن البلاد الإسلامية تشعر بوجود المشاكل والتحديات عندما تصبح حقيقة واقعية، ولا تصدر القرارات في كثير من الحالات إلا بعد أن تفوت الفرصة، والسبب في كل ذلك يرجع إل ضعف الكوادر الإدارية وبطء سير العمل فيها والإجراءات المعقدة البطيئة الطويلة التي تحول دون إصدار قرارات مدروسة عاجلة، فمن واجب المؤسسات العلمية والبحثية أن تدرس هذه الظاهرة دراسة نقدية مقارنة وتخرج بتوصيات عملية يمكن للحكومات اتخاذها.

ثانيًا: إن العالم الإسلامي يحتاج إلى إصلاحات جذرية في نظام التعليم، هذه الأنظمة التعليمية التي توجد في كثير من البلاد الإسلامية متخلفة علميًا وبعيدة عن الهدف الإسلامي وتجهل في كثير من الحالات أن تأخذ في الاعتبار تحديات المستقبل وحاجة الأمة الإسلامية في مستقبلها، فلا هي تكفي لإصدار جيل من العلماء الراسخين في علوم الشريعة والدين، ولا هي ذات كفاءات لإنتاج وتخرج أفواج من الخبراء في مجالات التقنية العالية والطب والهندسة والعلوم التجريبية.

إن عددًا كبيرًا من الجامعات القائمة في البلاد الإسلامية تعنى بالعلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية الغربية وتكرر ما تعلّمها أصحابها من أساتذتهم الغربيين علمًا بأن العلوم الاجتماعية والعلوم الإنسانية متأثرة جدًا بالمثل الأخلاقية المسيحية وروح العلمانية الغربية، وأدت دورًا كبيرًا في علمنة العقول

المسلمة وغربتها.

وهذا على الرغم من حاجة العالم الإسلامي إلى كثير من العلوم الفنية والتجريبية دون العلوم الاجتماعية والإنسانية من الآداب والفلسفة لبناء مستقبله. إن جُلَّ ما يحتاج العالم الإسلامي إلى تعلّمه وكسبه من التجارب الغربية هو من باب التقنية والهندسة والعلوم التجريبية الأخرى بالإضافة إلى الكفاءات الإدارية والتجارب الدفاعية، إن كثيرًا من أنظمة التعليم في العالم الإسلامي تتجاهل هذا الجانب، وأكبر اهتمامها بنقل العلوم الاجتماعية والإنسانية بما فيها الأدب الغربي شعرًا ونثرًا، وهي التي تم نقلها إلى لغات المسلمين، ولا يخفى أن الأهداف الاستعمارية والتيارات الإلحادية تُنقل إلى عقول المسلمين عن طريق الآداب والعلوم الاجتماعية والإنسانية أكثر بكثير من نقلها عن طريق العلوم التجريبية والهندسية والتقنية.

ثالثًا: تعميق العدالة الاجتماعية وتوزيع الثروات الوطنية على نطاق أوسع وبأسلوب أكثر عدلاً وعدالة.

لا شك أن هذا الهدف من اختصاصات الحكومات وأصحاب القرار، ولكن لا يمكن لأصحاب القرار اتخاذ قرار عملي صارم قبل أن تتم العملية الفكرية اللازمة لتحقيق هذا الهدف، ولا شك أن الأدب الإسلامي الذي ظهر في القرن العشرين، يُعنى بالعدالة الاجتماعية في الإسلام ويلقي الضوء على كثير من جوانبها، ولكنه حتى الآن - مع الاعتراف الكامل بأهميته ودوره البناء في تشكيل عقلية إسلامية - لا يعدو عن خطوط عامة تبحث في مبادئ رئيسية وقواعد

أساسية فيما يتعلق بتحقيق العدالة الاجتماعية في ضوء تعاليم الإسلام، هذا الأدب القيم يفيد العلماء والباحثين والمهتمين بالدراسات الإسلامية اهتمامًا نظريًا، ولكن هذه الثروة العلمية لا تساعد الحكومات وأصحاب القرار والسياسة في وضع سياسة علمية وإصدار قرارات واتخاذ خطوات عملية لتحقيق هذا الهدف، وهذه الخطوات العملية تحتاج إلى عملية أخرى قد تختلف عن عمل علمي بحت، ولا بد لذلك أن تقوم الجامعات العلمية والجامعات والمؤسسات البحثية بوضع إستراتيجيات علمية قد تختلف من دولة إلى دولة ومن بلد إلى بلد لتحقيق الهدف الأسمى.

رابعًا: من المعلوم أن العالم الغربي، وعلى رأسه الولايات المتحدة الأمريكية، بدأ يضغط على حكومات كثير من البلاد الإسلامية بترسيخ المبادئ الديمقراطية وإعادة النظر في أجهزتها الدستورية، ويدعي زعماء الغرب أنهم يريدون بهذه الضغوط أن يضمنوا تمثيل الشعوب في القرار وإقامة أنظمة ديمقراطية في العالم الإسلامي، مع أن هذه المطالب كلمة حق في الظاهر يراد بها الباطل في الحقيقة والباطن، فليس غرض العالم الغربي تحقيق ديمقراطية وتمثيل الشعوب الإسلامية في القرارات المصيرية، بل الغرض هو تكثيف الضغوط على الحكومات القائمة لتحقيق مصالح الغرب الإستراتيجية.

فالحكومات القائمة أمام هذه الضغوط بين أمرين:

١- إما أن تعارض هذه المطالب وتواجهها بالرفض والإهمال، وهذا الخيار

أصبح صعبًا في هذه المرحلة من العولمة.

٢- وإما أن تتخذ الأساليب الغربية البحتة وتدخلها في أنظمتها القائمة بدون دراسة هذه الأساليب دراسة كافية وبدون أن تفكر في مدى إفادتها في البلد وجديتها وفعاليتها في الوضع الاجتماعي القائم، ورأينا بعض الحكام المسلمين يحاولون إرضاء المراقبين الغربيين بتقليد هذه الأساليب أكثر من حل أي مشكلة تواجه شعوبهم وبلادهم، والنتيجة أن هذه الأساليب الظاهرة- من عقد الانتخابات وتعددية الأحزاب وإنشاء البرلمانات ومجالس التشريع- لم توفر نتائج إيجابية في رفع الخلاف والتوتر بين الحكام والأوساط المعارضة ولم تقنع الضاغطين الغربيين، فلم يعترفوا بديمقراطيتها وشرعيتها حسب معاييرهم.

وأحد أسباب الفشل في هذه العملية هو عدم وجود الدراسات الكافية والبحث العلمي المطلوب في هذه القضية، فلا بد لأهل العلم والأساتذة والباحثين أن يقوموا بدراسات علمية متزنة تجمع بين الأصالة الإسلامية وبين استمرارية التقاليد والعادات الوطنية وبين الحقائق الواقعية الموجودة والتجارب الناجحة في العالم المعاصر.

خامسًا: ترسيخ سيادة القانون بالتربية والتعليم وتدريب الشعوب وخاصة الشباب، لا شك أن تحقيق مبادئ سيادة القانون والنظام واحترام النظم الدستورية من وظائف الدولة وواجبات أولي الأمر، ولكن ترسيخ هذه المثل في أذهان الناس وعقليات الشباب من وظائف أهل العلم والمؤسسات التعليمية، إن كثيرًا من الناس - خاصة العاملين في المجال السياسي - يزعمون أن سيادة القانون تتحقق بمجرد تعديل دستوري أو مجرد إصدار قرار جمهوري أو ملكي

من رئيس الدولة أو الملك، ولكن التجربة دلت على أن سيادة القانون بمعناها الحقيقي لا تتحقق بمجرد هذه الخطوات، إن ترسيخ هذه المثل يحتاج إلى عملية طويلة المدى وتربية دعوية وتعليم شامل مستمر، وهذا من مهام مجموعات أهل العلم والجامعات والمؤسسات العلمية.

سادسًا: تقليل الفارق الطبقي بين الغني والفقير في داخل دولة ثم في داخل منطقة، إن كثيرًا من البلاد الإسلامية تعاني من توسيع الفجوة بين الغني والفقير، وذلك بسبب فساد نظام توزيع الثروة، فيجب على الحكومات بصفة عامة وعلى الأنظمة الاقتصادية بصفة خاصة أن تتخذ إجراءات لتقليل هذا الفارق الطبقي؛ لأن هذا الفارق المتوسع يوميًا بين الغني والفقير يؤدي إلى تدهور الوضع وإضعاف الثقة في جدية أنظمة الدولة والأجهزة القائمة، وقلة الثقة تؤدي إلى خيبة الآمال وتثييط العزائم والهمم بين الشباب، وهذا يؤدي إلى نتائج خطيرة أقلها هجرة العقول من البلاد وحرمانها من الأيدي المدربة ومن المثقفين والعقول الممتازة.

سابعًا: التكافل الإقليمي بين الدول الإسلامية وتعميق الروابط الاجتماعية والثقافية بين الدول الإسلامية.

ثامنًا: الوثام بين الحكومات والشعوب، لأن الخلاف والنزاع بين الحكومات والشعوب لا يخدم مصلحة الإسلام والمسلمين، بل يخدم مصلحة القوى المعادية للإسلام، والوثام بين الحكومات والشعوب يقوي الشعوب الإسلامية التي هي الخط الدفاعي الأول، لأن الشعوب المسلمة إذا ضعفت وتشتت ضعفت

حكوماتها وآلت إلى الانعزالية، وضعف الحكومات وانعزاليتهما يؤدي إلى ضعف العالم الإسلامي كله وتهميشه في القرارات المصيرية للعالم.

فالعالم الإسلامي يحتاج إلى قرار صارم حكيم مجمع عليه على مستوى العالم الإسلامي، ولا شك أن المؤسسات الإسلامية العالمية بل العولية مثل الأزهر تستطيع أن تقوم بدور ريادي في جمع كلمة المسلمين وتمكين الحكومات والشعوب من أخذ هذا القرار الصارم الحكيم المجمع عليه الذي ينتظره العالم الإسلامي.

وقد يظن بعض الناس أن أخطار العولة أهدقت بالعالم الإسلامي من كل جوانبه وأن الفرصة فاتتهم، ولكن ليس الأمر كذلك، فإن العولة على الرغم من خطورة أهدافها وأبعادها مازالت في مراحلها الابتدائية، وبقيت للعالم الإسلامي فرصة القيام بالاستعداد اللازم وأخذ الأهبة المطلوبة للتصدي لهذه التحديات؛ فالأمر كما قال المثل المعروف: (مترس أزيلائي كه شب درميان است) أي: لا تخش من بلية بينك وبينها ليلة.

بالإضافة إلى هذه الإجراءات التي سبقت الإشارة إليها، على سبيل المثال لا على سبيل الاستيعاب والاستقصاء، فهناك بعض الإجراءات المقترحة التي يمكن أن يقوم بها الأزهر الشريف بصفته مركزاً عالمياً يثق فيه العالم الإسلامي أكثر من ثقته في كثير من المؤسسات الأخرى.

أول هذه الإجراءات المقترحة: عقد دورات تدريبية منتظمة للقيادات الشبابية المختارة من كل بلاد العالم الإسلامي، على أن تعقد في اللغات العربية

والإنجليزية والفرنساوية، هذه الدورات التدريبية يكون هدفها إعداد قيادات المستقبل للجاليات والشعوب المختلفة للقيام بمهمة توجيه الأمة نحو الوحدة والتضامن والنهضة الروحية والرقمي المادي، إن عقد هذه الدورات التدريبية بانتظام واستمرار سوف يؤدي إلى إنشاء شبكة عالمية قوية للمتسبين إلى الأزهر وتؤدي هذه الشبكة إلى توحيد الموقف الإسلامي والدفاع عن المصلحة الإسلامية برأي موحد وفكرة موحدة، وذلك بالإضافة إلى خريجي الأزهر المتشرين في أنحاء العالم.

ثانيها: عقد دورات تدريبية للدعاة والخطباء من أنحاء العالم لنفس الغرض، والحقيقة أن لهذه الدورات أهمية قصوى في توحيد كلمة المسلمين ولم شملهم تحت لواء الأزهر.

ثالثها: إصدار سلسلة من المطبوعات والمنشورات باللغتين العربية والإنجليزية حول القضايا والتحديات التي سببتها العولة.

رابعها: التنسيق مع الجامعات الإسلامية الكبرى في العالم الإسلامي في تحقيق هذه الأهداف وفي تنفيذ هذه الأهداف وفي تنفيذ هذه الخطوات المقترحة.

خامسها: إنشاء مكتب عالمي للحوار مع الحضارات الأخرى على مستوى رفيع من العلم والمعرفة، على أن يشارك فيها نبذة مختارة من أهل العلم والفكر من العالم الإسلامي الذين يدافعون عن طريق هذه الحوارات عن موقف الإسلام ووجهة نظر المسلمين.

ضرورة الحوار مع الحضارات الأخرى:

إن الأزهر الشريف بما يحتله من مكانة رفيعة وبما يتمتع به من اهتمام وثقة في العالم الإسلامي يستطيع القيام بهذا الحوار المطلوب، ليس فقط مع الحضارات والثقافات الأخرى، بل أيضًا مع المجموعات الإسلامية المختلفة والطوائف المذهبية والدينية داخل العالم الإسلامي، علمًا بأن هذا المستوى الثاني من الحوار أصبح أمرًا متحتمًا على قادة العالم الإسلامي الفكريين نظرًا إلى توتر العلاقات بين الطوائف الإسلامية والمذاهب الكلامية الموجودة في بعض بلاد العالم الإسلامي، والحوار كان من أهم خصائص الثقافة الإسلامية وأكبر مزايا الحضارة الإسلامية، والحوار كان من أهم خصائص الثقافة الإسلامية وأكبر مزايا الحضارة الإسلامية منذ البداية، فنجد في القرآن الكريم صورًا رائعة من الحوار الديني والدعوة إلى الحوار، ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم بحوارات عديدة مع أهل الكتاب وغيرهم، وتبعه كبار المجتهدين الذين قاموا بعملية جماعية للاجتihad عن طريق الجوارات الفقهية بين الأستاذ المجتهد وتلاميذه الفقهاء، وكان من آثار وبركات هذه الطبيعة الحوارية الحضارية الإسلامية أن ظهر علم مقارنة الأديان على أيدي عباقرة أهل العلم، من أمثال البيروني والشهرستاني وابن حزم وغيرهم.

والأزهر هو المنبر الوحيد الذي يستطيع أن يعلن على ملأ من الناس أن الإسلام رحب دائمًا بالانفتاح على الثقافات والحضارات؛ وذلك لأن الأزهر هو مؤسسة منفتحة، والمجتمع المصري مجتمع منفتح، ودعوة الانفتاح تجلدر أن تصدر من المنفتح، أما المنغلق المتشدد والطائفي المتعصب لا يستطيع أن يقوم بدعوة الانفتاح.

إن الإسلام يختلف عن التيارات الفكرية التي تظهر من حين لآخر ولا يمكن أن تذوب هويته في بوتقة الثقافات الأخرى إذا كان المسلمون على علم وبصيرة من دينهم.

فالعالمية والإنسانية من خصائص الإسلام، ولا يمكن للإسلام أن يخشى على هويته واستقلاليتيه من أي شيء عالمي أو إنساني، فالإسلام لم يتأثر بالتيارات الوافدة التي ظهرت في الماضي والتي يكثر ظهورها في هذه الأيام، ولكن يخشى على الشباب وغير المثقفين أن يتأثروا بها.

إن الحوار من أهم السمات الحضارية للعولمة، ولا خلاف فيه من حيث المبدأ، ولكن لابد أن نضع قواعد علمية للحوار البناء المثمر، فلا يجدي أي حوار بين ضعيف وقوي إلا أن يكون على أساس العدل وبالمبادئ المشتركة، وينبغي ألا ننسى أن هدفنا هو الحوار مع الشعوب والحضارات وأتباع الديانات وليس بين الديانات، فالحوار بين الحق والباطل لا معنى له، ونرفض أي حوار يتعامل مع الحق والباطل تعاملًا متساويًا فلا نقبل حوارًا يسوي بين الكفر والإيمان والوحي والباطلان.

واجبات أهل العلم نحو العولمة والدعوة في عصر العولمة:

بالإضافة إلى المؤسسات العلمية والجامعات فإن هناك واجبات نحو العولمة على مستوى العلماء والأساتذة ورجال الفكر والقلم، فكل واحد من أساتذة الشريعة، وأئمة المساجد، وخطباء الجوامع، والوعاظ والكتّاب والمؤلفين، وجماعات العلماء، وأصحاب الفتوى لهم دور يجب أن يقوموا به نحو التحديات العولمية، إن العولمة الغربية فتحت إمكانيات دعوية هائلة وفتحت آفاقًا جديدة

واسعة لنشر الدعوة الإسلامية في العالم المعاصر؛ وذلك لأن انفجار المعلومات ووجود الشبكات الواسعة والفضائيات الموجودة وسرعة المواصلات وغيرها من الوسائل والإمكانات يجب أن تستخدم لنشر الدعوة على مستوى أوسع بكثير مما كان متوفرًا في الماضي.

إن الدعوة في عصر العولمة لها صلة عميقة بالحفاظ على الثقافة الإسلامية في سياق العولمة ومواجهة الثقافة العولمية، إن جدية الدعوة الإسلامية في هذه الأحوال تقتضي تقديم ثقافتنا الإسلامية العربية بأحسن الأساليب وأرشقها، والاهتمام المتزايد بالتربية الإسلامية للشباب والشابات والتعليم الديني لعامة الناس، ويساعد في ذلك التركيز على ذاكرتنا الأدبية وذاكرتنا التاريخية التي بدأ كثير من المهتمين بالتربية والتعليم يتجاهلون ويقللون من أهميتها، ولا بد في ذلك كله من الاستفادة من التقنية الحديثة.

بالإضافة إلى هذا كله، تقتضي الدعوة الإسلامية لنجاحها وتأثيرها ولتتمكن من مواجهة الثقافة العولمية المستوردة أن تبرز معالم الثقافة الإسلامية ومزايا الشريعة الإسلامية التي تستمد منها كل من الثقافة والحضارة الإسلامية مبادئها وقواعدها وحيويتها، هذه المعالم والمزايا التي لا بد من إبرازها والتركيز عليها في كل أعمال الدعوة وموادها المقروءة والمرئية والمسموعة ينبغي أن تشمل الموضوعات التالية:

- تعاليم الإسلام المتعلقة بكرامة الإنسان.
- تعاليم الإسلام التي تضمن مساواة البشر.

- العدل بكل أنواعه ومظاهره، وكونه مقصدًا حقيقيًا وهدفًا رئيسًا للشريعة كلها.
- الاهتمام بالجانب الأخلاقي للحياة الفردية والاجتماعية.
- الاهتمام بالتنسيق بين مقتضيات الدين ومتطلبات الدنيا.
- الاعتدال والاتزان في الحياة البشرية بالجمع بين الروح والمادة.
- الجمع بين العقل والنقل.
- التركيز على جمع العلم والعمل والاهتمام بالعلم النافع للبشرية.

إن الدعوة إلى الله واجب على كل مسلم ومسلمة في نطاق عمله وكفاءاته وفي حدود الوسائل والإمكانات التي وفرت له من قبل ربه، وتدل الآيات القرآنية أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من واجبات الفرد المسلم، كما هو من واجبات الجماعات الإسلامية والمجتمع الإسلامي، والدولة الإسلامية، والأمة الإسلامية بأكملها كل على مستواه وعلى نطاقه وفي حدود إمكانياته.

إن العولمة أثرت تأثيرًا سلبيًا على عملية الدعوة التي كانت تتأثر منذ مدة بسبب تقصير الأفراد والجماعات والمجتمعات والحكومات والدول، والعولمة أضافت ضغطًا على إيالة^(١)، وكل تقصير في القيام بواجب الدعوة الإسلامية يمس جانبًا أو آخر من عالمية الإسلام، واستمرارية الشريعة وامتداد الرسالة المحمدية، فتقتضي العولمة المتزايدة في تأثيرها ونفوذها أن تعد الشعوب الإسلامية للقيام بهذا الواجب الديني والحضاري والثقافي تحقيقًا لعالمية

(١) أي: عبء على عبء.

الإسلام، وضمانًا على استمرارية الشريعة، وامتدادًا للرسالة المحمدية، وسدًا للفراغ الدعوي الذي قد تسده الدعوات الأخرى، وتأكيدًا على إنسانية الأمة الإسلامية، وتنفيذًا للبرنامج الإصلاحى الأخلاقى الشامل الذى جاء به الإسلام وإتمامًا لحجة الله على الخلق.

والدعوة فى عصر العولمة كالدعوة فى العصور الأولى فى حقيقتها وجوهرها، فلا يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها، وذلك بالحفاظ الكامل على أصالة الإسلام أصولًا وشريعة ونظامًا، بالأخذ بأحدث الوسائل وأكثرها تطورًا وتأثيرًا واتخاذ أنسب الأساليب فى العرض والبيان والاستدلال، والخاصة أن الدعوة فى عصر العولمة لابد أن تكون إسلامية المنهج، قرآنية المحتوى، فنية الأسلوب، جماعية العمل والتطبيق، عالمية التأثير، حكيمة التنفيذ، حديثة الوسائل، سريعة الوصول، واسعة المدى.

ويجدر هنا التنبيه إلى نقطة مهمة للضمان على أن تكون الدعوة مؤثرة ومنتجة، وهى عدم الإصرار على التيارات الفكرية القديمة التى لم تعد وثيقة الصلة بقضايا العصر؛ فإن الإصرار على الأخذ بهذا التيار أو ذاك من التيارات القديمة يكون دائمًا على حساب وحدة الإسلام وتضامن الأمة، فليست الأشعرية والماتريدية والاعتزال والحنبلية إلا اجتهادات ومحاولات فكرية للتصدي للتحديات الفكرية التى واجهها المسلمون فى القرون الثالثة والرابعة والخامسة، وإنما قامت هذه التيارات استجابة للتحديات التى جاءت بها هذه القرون فى مجال الفكر والحضارة نتيجة للاحتكاك الفكرى والحضارى بين المسلمين وبين

الحضارات القديمة من الإغريقية والفارسية القديمة والهندية، أما الآن فقد تغيرت الأوضاع وانقضت هذه التحديات، ولم يبق لهذه التيارات القديمة كبير دور في الخارطة الفكرية الموجودة، لأن التحديات التي نواجهها الآن تختلف عما جاء به الفكر الإغريقي والحضارة الفارسية والباطنية الهندية.

إن عصر العولمة يقتضي أن ينشأ علم الكلام في طور جديد وفي ثوب عصري يستطيع مواجهة التحديات العولمية، لا شك أننا لن نستغني عما كتبه المتكلمون الأوائل من كل من الأشاعرة والماتريدية والحنبلية وغيرهم، ولكن يبقى المصدر الأساسي لعلم كلام جديد هو ما ورد في كتاب الله وسنة رسوله.

أهمية العولمة الإسلامية للتعامل مع العولمة العلمانية:

إن العولمة الإسلامية ينبغي أن تكون أساساً لفقه عولمي وكلام عولمي جديد، والعولمة الإسلامية عبارة عن نظام عالمي مستمد من القيم الروحانية والمثل الأخلاقية والمبادئ الإنسانية التي جاء بها الإسلام، وتعامل هذه العولمة الإسلامية الجديدة نظيرها مع مراعاة مبدأ الحفاظ على كرامة الإنسان، ومبدأ المساواة البشرية والعدل الشامل الكامل الذي يتجلى في مقاصد الشريعة الخمسة من حماية الدين، والنفس والعرض والعقل والمال وحماية الأسرة التي لا بد منها لحماية النفس والعرض والمال، ومنع كل أنواع الظلم والاستغلال التي تسد الطريق في وجه العدل والمساواة البشرية.

إن هناك رأياً خاطئاً سائداً في بعض الأوساط الدينية التقليدية بمنع التعاون

في المبادرات الدولية والمشاركة في الاتحادات والمنظمات الدولية التي يقوم بها غير المسلمين بأهداف إنسانية مختلفة، وهذا التحفظ قد يمنع ظهور العولة الإسلامية الحقيقية، ونرى أن بعض القيادات الدينية ليست متحمسة في الاستجابة لمثل هذه النداءات والمبادرات هذا الاتجاه يعرقل التعامل الإيجابي البناء مع القوى الإيجابية التي قد تساعد المسلمين في تعاملهم مع العولة، فينبغي أن ندرك أن التعاون في الخير والتعاون في كل أنواع البر مع المسلم وغير المسلم مبدأ قرآني ومطلب شرعي.

والقرآن يأمر المسلمين بالتعاون على البر والتقوى ولا ينهاهم عن البر والإحسان إلى الذين لا يقاتلونهم في الدين ولم يخرجوهم من ديارهم، بل يأمرهم بالإقسط إليهم لأن الله يحب المقسطين، إنما ينهاهم عن الذين يقاتلونهم في الدين وأخرجوهم من ديارهم، وظاهروا أعداءهم على إخراجهم، ويمنعهم من الولاء معهم، ثم إن النبي ﷺ شارك في شبابه في حلف الفضول وأبدى رغبته في الانضمام إلى مثل هذه الأحلاف في الإسلام إذا دعي إليها، وقال: «إِنَّ كُلَّ حَلْفٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَزِيدُهُ الْإِسْلَامَ شِدَّةً».

هذا هو الإطار العام في الشريعة الإسلامية للتعاون العالمي والدولي؛ فالمسلم لا يتعاون في الظلم والشر، ولا يشهد على ظلم ولا يشارك في عملية لم تبحها الشريعة الإسلامية، فلا يكون شاهداً وكاتباً في أي عقد أو مبادرة أو معاملة محرمة في الشريعة، وكل هذا التعاون في البر والتقوى مشروط بالحفاظ على علو كلمة الإسلام والدفاع عن حرية المسلمين وكرامة الإنسان، والحفاظ على حرية المسلمين من أهداف

السياسة الخارجية للدولة الإسلامية، ومن أهم مقاصد العلاقات الدولية والفقهاء الدولي في الإسلام، وقد صرح الفقهاء أن الجهاد شرع لأجل أن يأمن المسلمون، ويرى كبار فقهاء الإسلام - منهم الإمام الغزالي والإمام ابن تيمية - أنه يجب على المسلمين واجباً كفائياً أن يُحْصَلُوا كل علم وفن وصناعة تتوقف عليها حرية المسلمين واستقلالهم من غيرهم.

العولمة والأنظمة التعليمية:

إن الأساتذة وغيرهم من رجال التعليم يتحملون مسئوليات كبرى وجبارة فيما يتعلق بحاضر الأمة ومستقبلها، وواجباتهم نحو العولمة تشمل نطاقاً واسعاً من المسئوليات، فيجب قبل كل شيء أن يقوموا بدراسات نقدية لجوانب معينة من العولمية، فبدون دراسة نقدية متعمقة لظاهرة العولمة والفكر العولمي لا يمكن وضع خارطة عملية للمستقبل، وينبغي أن نتنبه إلى أن العالم الغربي بكل ما لديه من نهضة مادية واكتشافات باهرة يقوم على أسس عقلية ضعيفة وعلى قواعد فكرية آفلة؛ فالفكر الغربي ضعيف الصلة بقواعد فكرية أصيلة وأسس علمية متينة.

إن الفكر الغربي يقوم على التغيير والحدثة؛ فالتغيير هي الكلمة الأساسية في فهم الفكر الغربي الذي جعل عندهم كلمات الحدثة والجدّة والتغيير عبارة عن الجودة والروعة والعقلانية والقديم أصبح عندهم مترادفاً للمتخلف واللاعقلاني؛ ولذلك فيحتاجون في كل مرحلة من التغيير الاجتماعي إلى مبدأ جديد وفكرة جديدة لتبرير هذه المرحلة وتفسيرها تفسيراً مقبولاً؛ فالكلمة المقبولة أو العنوان السائد في الثمانينات كانت كلمة «ما بعد الحدثة» فكل

البحوث في العلوم الاجتماعية والعلوم الإنسانية كانت تجول حول فكرة ما بعد الحداثة، وحلت محلها كلمة العولمة منذ التسعينات.

ينبغي لأصحاب الفكر والتعليم أن يدرسوا هذه الظاهرة وأن يحددوا مواطن الضعف في الفكر الغربي، وهذا أمر لا بد منه لإعادة ثقة المسلمين بماضيهم وحاضرهم ومستقبلهم، وبما أن العولمة من أكبر التحديات التي واجهها العالم الإسلامي خلال القرون الأخيرة فلا بد أن تكون معرفة هذه التحديات واسعة وعلى كل المحتويات، فينبغي أن تدرج مواد مناسبة نقدية عن جوانب مختلفة عن العولمة في المقررات التعليمية في المستويات المختلفة من مستويات التعليم - وهناك مجموعة من المواد والمقررات التعليمية التي لا بد أن تكون فيها دراسات عن التحدي العولمي وعن موقف الإسلام منه، هذه المواد هي الدراسات الإسلامية والثقافة الإسلامية والشريعة والقانون بالإضافة إلى الإدارة والاقتصاد والتجارة والعلاقات الدولية؛ لأن هذه المجالات أكثر تأثراً من تحديات العولمة، وتحديد الموقف الإسلامي الموحد لا يمكن إلا في ضوء هذه التخصصات خاصة.

من أبعاد العولمة فيما يتعلق بالتعليم والمؤسسات التعليمية هي العولمة في المجال اللغوي؛ فالهيمنة الأمريكية تقتضي أن تكون اللغة الإنجليزية هي اللغة الوحيدة للاتصال العالمي، وساعدت الفضائيات الأمريكية الكبرى وشبكة الإنترنت في توسيع استعمال هذه اللغة عالمياً وفي كل مجالات الحياة، ويبدو كأن هذا وضع لا مفر منه ولا مناص، ولكن لا بد ألا تطفئ الهيمنة الأمريكية على الآداب الشرقية

وعلى النسيج اللغوي والثقافي للشعوب الإسلامية.

إن الإقبال الشعبي على تعليم اللغة الإنجليزية أصبح ظاهرة كبيرة في كل بلاد العالم، ولكن لا بد ألا يكون هذا الإقبال على حساب اللغة العربية وغيرها من لغات العالم الإسلامي الراقية، ومن هنا يتحتم على الجامعات اللغوية في البلاد العربية وغيرها من الجامعات في البلاد الإسلامية الأخرى أن تتخذ خطوات عملية للمحافظة على اللغة العربية وغيرها من اللغات الإسلامية، وينبغي أن نستفيد في ذلك من تجربة فرنسا وألمانيا وروسيا- إلى حد ما- التي بدأت تأخذ خطوات وقائية لحماية لغاتها وآدابها من هيمنة اللغة الإنجليزية.

إن هناك جانباً آخر من التحدي العولمي، وهو العولمة في المجال التشريعي؛ فبدأت اتجاهات قوية في العالم الغربي- خاصة في الولايات المتحدة- تضع تشريعات وتفرضها على الدول، والأمم المتحدة بفروعها وأقسامها ومؤسساتها تقوم بدور كبير في وضع هذه التشريعات أحياناً عن طريق اتفاقيات عالمية، وأحياناً عن طريق بروتوكولات عالمية، تحتوي على تشريعات مفصلة في عديد من المجالات التشريعية والقضائية والإدارية التي تمس استقلال الدول وسيادة البلاد.

هذه الظاهرة القوية تتوسع نشاطاتها ودائرتها يوماً فيوماً إلى مجالات مختلفة، ولا بد لمعالجتها أن نضع فقهاً عولمياً جديداً تتلأش في مدارس الفقه الإسلامي التقليدية وتندرس فيه المذاهب الكلامية القديمة، ويكون أساسه في مقاصد الشريعة والدور العالمي الإنساني للأمة الإسلامية والرسالة الإنسانية العالمية

للقرآن والسنة النبوية.

إن الفقه العولمي يجب أن يكون مهتمًا بفقه البيئة، مع أن أسلافنا من الفقهاء المجتهدين اهتموا بقضايا البيئة اهتمامًا غير قليل، ولكن قل اهتمام المتأخرين بهذا الجانب من فقه المجتمع، يبدو كأن المستقبل يولي اهتمامًا كبيرًا بقضايا البيئة وتكون العلاقات الدولية في المستقبل متركزة على قضايا ذات صلة بالبيئة، فينبغي للعلماء والفقهاء المعاصرين أن يهتموا بهذا الجانب من الآن ليتسنى لهم القيام بالواجب قبل أن يفوت الأوان، وأن يستعدوا لمواجهة التحدي قبل أن تفوتهم الفرصة.

هذه هي بعض جوانب العولة المهمة، وهذه هي بعض تحدياتها وتضمناتها، ولكن هذه التحديات يجب أن تعالج بأسلوب واع حكيم، ويبدو كأن هذه الأخطار لن تتحقق إلا في مراحل مختلفة متتالية، بعض هذه المراحل قد بدأ فعلاً، ويستعد العولميون للبعض الآخر، كما يوضع من الآن مخطط للمراحل التي سوف تظهر في نهاية المطاف، ويبدو كأن المراحل التي لا بد من أن تمر بها شعوب العالم - وخاصة شعوب العالم الإسلامي - لأن تصل إلى هدف العولة الثقافية والحضارية الحقيقية هي كالآتي:

أولاً: تحديث الشعوب المسلمة بنعرات جذابة وشعارات خلافة، وقد تم ذلك فعلاً في بعض البلدان وقيد الإتمام في بعضها، وفي مرحلة الاستعداد بالنسبة للبعض الآخر، وتقوم في هذه العملية كلها مجموعة من المنظمات والمؤسسات التي أقامها المتحررون العلمانيون بتعاون وتمويل من الجهات

الأجنبية، وتقوم هذه المنظمات غير الحكومية بتنسيق كامل بينها وبين ممولّيها من الخارج لتخدم مصالح العولمة على حساب مصلحة بلادها، والأساليب التي تتخذ هذه المؤسسات تشمل أساليب متنوعة من تأسيس المدارس العصرية المرتبطة بالأنظمة التعليمية الغربية المختلفة وإصدار مجلات خلافة خليعة، والعمل النسائي باسم حقوق المرأة، وتعبئة بعض الأقليات الموجودة في البلاد، وتشجيعها لإثارة قضايا ومشاكل لا تمت إلى الحقيقة بصلة.

ثانيًا: بعد تحقيق هذه المرحلة إلى حد مناسب تأتي محاولة غربنة الشعوب المسلمة المتأثرة بالحدائث والمستعدة لتقبّل القيم الغربية، ويتم ذلك بإثارة الشبهات والاعتراضات على أحكام الشريعة الإسلامية المطبقة في البلاد، ومحاولة إلغاء ما أمكن منها، وسد الطريق في وجه ما سيأتي من تشريع إسلامي، والمطالبة بالأخذ بالتشريعات الأجنبية والأنظمة الغربية في مجالات الاقتصاد والتعليم والثقافة.

ثالثًا: بعد تحقيق جانب من الغربنة تأتي محاولة إبعاد الشعب عن القيود الأخلاقية والروحية التي تسود المجتمعات الإسلامية حتى في أسوأ الحالات وفي أخطر التحديات، ويتم ذلك عن طريق الأفلام الخليعة والأدب الماجن وتشجيع النشاطات الغير أخلاقية، والمطالبة بفتح مراكز الخلاعة والمجون تحت اهتمام الدولة وبتعاون من أجهزة الحكومة.

رابعًا: إعداد الشعب والجاهير نفسيًا وعقليًا وعاطفيًا لتهافت على القيم المادية والعلمانية والفردانية الأنانية، وهذا الأمر يعود سهلًا حينًا بعد تحقيق

الأهداف والمراحل الثلاث الأولى.

خامسًا: تحويل البلاد الإسلامية إلى أسواق بحتة للمنتجات والسلع الغربية المحتاجة إليها وغير المحتاجة إليها، إن من دأب الشركات الغربية الكبرى أنها تخلق حاجة مصطنعة لسلعها ومنتجاتها بالدعاية والإعلام والتقارير المغرضة والبيانات والمسوح غير الحقيقية، وعندما ينشأ جو ملائم يشعر المستهلكون بحاجة إلى المنتجات الغربية التي عاشت الشعوب بدونها قرونًا طويلة ليقبلوا عليها إقبالًا عامًا.

سادسًا: وهي المرحلة الأخيرة - القضاء على كل الحواجز الجغرافية بين البلاد والقيود الإدارية لحماية اقتصادها ومنتجاتها المحلية والقضاء على كل الفوارق الثقافية والحضارية، علمًا بأن الفارق الثقافي والحضاري هو الذي يضمن للشعوب هويتها الثقافية والشخصية الحضارية، والشعور بالشخصية هو الذي يكون باعثًا للدفاع عن الحرية والاستقلال.

وما هو أدهى وأمرُّ أن مصالح المستثمر العالمي والرأسمالي العولمي مصالح مشتركة، وأهدافه متأكفة، ومقاصده متكاتفه، فليس من الصعب للمستثمر العالمي أن يضع من القواعد العالمية ما يريد وما يخدم مصالحه، ولكن مصالح الحكومات الإسلامية ليست حتى الآن مصالح مشتركة، وليست سياستها حتى الآن سياسة متأكفة، وليست مقاصدها حتى الآن متكاتفه، بل الحقيقة المرة أن مصلحة كل حاكم في بلادنا تختلف عن مصلحة الحاكم الآخر، بل تتعارض مصالح الأشخاص وأصحاب الثروات في بلد واحد، وهذا الوضع المؤلم يسلب

منهم فرصة المبادرة بسرعة، وتنقل فرص المبادرة كلها بيد الشركات العالمية الكبيرة التي يديرها أصحابها لمصالحهم التجارية البحتة.

فالقرارات الهامة في المستقبل تكون بأيديهم، وتكون هذه القرارات على الرغم من مصالح كثير من الدول والحكومات الإسلامية، ولن تكون هذه القرارات تابعة لأنظمة الحكومات ولا لأحكام القانون الدولي الذي يشارك في وضعه العالم كله.

حاجة إلى قانون دولي جديد:

في هذا الوضع الحالك نحن في حاجة إلى قانون دولي جديد، قانون دولي يبتنى على قواعد من العدل ومساواة البشر، والتوزيع العادل للثروات والوسائل الموجودة في الكرة الأرضية، ومن هنا تظهر أهمية الفقه الدولي الإسلامي الذي قام بتدوينه أئمة الإسلام في القرن الثاني الهجري، والذي يعتبر أول نموذج في تاريخ البشر لتشريع دولي منظم ومدوّن يضبط وينظم العلاقات الدولية بين الشعوب والدول في حالتي السلم والحرب، وقد أثبت التاريخ أن هذا القانون كان أنجح قانون دولي شاهده الكرة الأرضية.

فنحن في حاجة إلى إعادة تدوين هذا الفقه الدولي ليكون فقهاً عولمياً حقيقياً بكل معنى الكلمة، وهذا الفقه الدولي العولمي يؤدي إلى ظهور العولمة الروحانية التي تواجه العولمة العلمانية وتقرعها؛ فإن الحديد بالحديد يفل ويقرع.

وخلاصة القول: أن العالم الإسلامي يرحب بالعولمة والعولمية بشروط الحفاظ

على ثقافته وحضارته، وأن تكون كلمة الله هي العليا، وأن تكون للدعوة الإسلامية حرية، وأن تضمن العولية مكانة محترمة للأمة الإسلامية بين شعوب العالم، وأن تسود العالم مبادئ العدل والعدالة والمساواة، ولكن إذا لم تُغْنِ العولة بتحقيق هذه الأهداف وإنما تُعْنَى بالهيمنة الاقتصادية الغربية، والغربة الثقافية، والأمركة الحضارية؛ فالعالم الإسلامي يرفضها رفضاً باتاً، وليعلم الجميع أن العزة لله جميعاً، والله العزة ورسوله والمؤمنين.

ولا يسعنا إلا أن نقول متمثلين بقول الشاعر العربي:

ألا لا يعلم الأقوام أنا قد تضعضعت أنا قد ونينا



الرسالة الثانية

الشريعة الإسلامية

والقانون الدولي الإنساني

الشريعة الإسلامية

والقانون الدولي الإنساني

تطور القانون الدولي الإنساني في العالم الغربي وأسبابه وخلفيته:

إن الجانب الإنساني من قواعد القانون الدولي أصبح موضع اهتمام كبير وعناية فائقة في العالم الغربي منذ عقود أخيرة، وبدأ خبراء القانون الدولي الغربي يعتنون بهذا الجانب المهم عناية كبيرة بعد أن شاهدوا الويلات والمصائب التي سببتها الحرب العالمية الثانية، التي أدت إلى قتل ملايين الأبرياء من المدنيين، رجالاً ونساء وأطفالاً، شيوخاً وشباباً، بالإضافة إلى المصائب التي عانى منها مئات آلاف الأسرى والمشردين على أيدي قوى مختلفة مشاركة في الحرب العالمية الثانية.

ولكن ليس معنى هذا أن فكرة القانون الدولي الإنساني نشأت بعد الحرب العالمية الثانية؛ فإن الاهتمام بهذه الشعبة من القانون الدولي قديم، وبدأت آثارها تظهر في القرن السابع عشر عندما قام الخبير الغربي إيمريك فاتيل بوضع أول كتاب في هذا الموضوع في العالم الغربي، وكان الغرض من تأليف هذا الكتاب وضع قواعد لضبط استعمال السلاح وتنظيم الحروب وإقناع المسؤولين بالتزام هذه القواعد، وذلك بعدم مشاركة المدنيين غير المحاربين في القتال، وعدم الإضرار بالممتلكات المدنية غير العسكرية، والكف عن المسيس بالمدنيين واجتناب الإساءة إلى الأسرى والجرحى

والمنهزمين في ساحة القتال، وغيرهم من ضحايا الحروب^(١).

والواضح أن الباعث الحقيقي لظهور هذه الشعبة من علم القانون هو محاولة الحفاظ على حقوق الإنسان والدفاع عنها ضد الانتهاك خلال الحروب الدامية بين البلاد والشعوب.

لا شك أن فكرة حقوق الإنسان قديمة قدم الإنسان؛ فلم يَخُلْ هذا الكون من الطواغيت وأعداء الإنسانية الذين لم يألوا جهداً في النيل من أعراض الناس وانتهاك حرمة الأبرياء، فقام لمقاومة هؤلاء الطواغيت أناس مخلصون نادوا بالدفاع عن البشرية المضطهدة وحماية المظلومين؛ فجاءت تعاليم هؤلاء المخلصين ونداءاتهم وصرخاتهم جذوراً أولى للقانون الدولي الإنساني.

وكان من بين هؤلاء المخلصين - بل في مقدمتهم - أنبياء ورسل أرسلهم الله مبشرين ومنذرين ليبشروا المضطهد المظلوم برسالة العدل والحرية، ولينذروا الظالم العاتي بويلات هذا الظلم في هذه الحياة الدنيا وفي الدار الآخرة.

كان تركيز حركة حقوق الإنسان على حقوق الفرد في البداية، ثم بدأ

(١) راجع للتفصيل في موضوع بداية القانون الدولي الإنساني في الغرب المصادر التالية:

- دراسات في القانون الدولي الإنساني، بتقديم من الدكتور مفيد شهاب، طبع دار المستقبل العربي، القاهرة ٢٠٠٠م.

- القانون الدولي الإنساني، بتقديم من الدكتور أحمد فتحي سرور، طبع دار المستقبل العربي ٢٠٠٣ - القاهرة.

المفكرون يشعرون بأهمية حقوق الجماعات والمجتمعات، ثم جاءت فكرة حقوق الثقافات والحضارات، وأخيرًا جاءت فكرة حقوق البيئة.

ويمكن أن نقول في ضوء هذه الخلفية: إن القانون الدولي الإنساني وُلِدَ الحروب، فكل حرب مبيدة شاهدها البشرية - خاصة في القرون الأخيرة وفي أوروبا والعالم الغربي بالأخص - قامت بدور كبير في تقوية الشعور وعقد العزيمة لوضع قواعد عامة عادلة لضبط استخدام السلاح والعناية بالضححايا الأبرياء، فأهم ما يُعنى به القانون الدولي الإنساني هو معاملة الجرحى والمرضى والأسرى والمدنيين المصابين بويلات الحروب، خاصة إذا لم يكن لهؤلاء المدنيين أي دور في إشعال حرب أو في توسيع نطاقها.

والواضح أن هذه الشعبة الجديدة من القانون الدولي الغربي تستمد سلطتها ومؤيداتها من الأسس والمبادئ الأخلاقية أكثر منها من المبادئ القانونية، ومن هنا يتشابه القانون الدولي الإنساني بالفقه الدولي الإسلامي الذي يستمد سلطته ومؤيداته من المبادئ الشرعية ونصوص الكتاب والسنة التي هي في أصلها وأساسها مبادئ دينية وقواعد أخلاقية وروحية، وهذا من أهم مزايا الشريعة الإسلامية التي تجمع بين القواعد القانونية البحتة وبين المبادئ والأصول الأخلاقية؛ فما من حكم فقهي أو قاعدة شرعية إلا وهي مبنية على مبدأ أخلاقي وأصل ديني، كما لا يخفى على كل من له إلمام بمبادئ الفقه الإسلامي، وخاصة بكتابات حكماء الفقهاء من أمثال الغزالي وابن القيم والشاطبي والقرافي وولي الله الدهلوي.

إن العالم الغربي لو استقبل من أمره ما استدبر لم يفرق بين القانون العام ونظام

الدولة والمجتمع وبين المبادئ الدينية والقواعد الأخلاقية، ولكنه عمل قرونًا طويلة لفصل الدين عن الدولة وللإبعاد بين الأخلاق والنظام، ولكنه الآن يشعر بالمشاكل التي ظهرت من جرّاء هذا الفصل، وبدأ يدرك أهمية المبادئ الأخلاقية في الضمان والمحافظة على الالتزام بالنظم القانونية والأحكام التشريعية، ونرى الخبراء القانونيين ينادون بإبراز الجانب الخلقي للقواعد القانونية للعلاقات الدولية ويطالبون بغرس هذه المبادئ في عقل الجندي في بيته ومدرسته ومجتمعه وبيئته؛ وذلك لضمان الالتزام بمبادئ القانون الدولي الإنساني خلال الحروب والمعارك الدامية.

أهداف القانون الدولي الإنساني:

إن الأهداف التي يحاول القانون الدولي الإنساني تحقيقها عن طريق تنفيذ قواعده وسياسته تتلخص فيما يأتي:

- ١ - عدم مهاجمة الأهداف غير العسكرية.
- ٢ - عدم مهاجمة الأعيان المحمية والأشخاص المحميين الذين لا علاقة لهم بالحرب أو بالخلاف الذي أدى إلى الحرب.
- ٣ - عدم استخدام القوة المفرطة على أهداف لا تتناسب مع شدة القوة وضخامتها، وهذا يعني:
- أ - استخدام القوة والسلاح بقدر حاجة الهدف.
- ب - التناسب بين السلاح والهدف.
- ٤ - صيانة الآثار التاريخية والثقافية التي لها قيمة أثرية تاريخية عالمية؛ لأن في

صيانتها صيانة لتاريخ البشرية وتراثها ومنجزاتها الثقافية والحضارية^(١).

بدأت قواعد القانون الدولي الإنساني وأصوله وأحكامه تتبلور في النصف الثاني من القرن التاسع عشر، بعدما تعبت أوروبا وعانت من حروب طويلة دامية ذهب فيها مئات آلاف من الأبرياء المدنيين ضحية، وكانت اللبنة الأولى في بناء قواعدها وأسسها هي الاتفاقية الأولى لـ (جينييف)، التي أبرمت في ٢٢ أغسطس ١٨٦٤م وكان الغرض من إبرام اتفاقية (جينييف) الأولى تحقيق الأهداف التالية:

١- تحسين حالة الجرحى العسكريين في ميدان القتال.

٢- إلزام كل الأطراف المتعاقدة بمعاملة جرحاها وجرحى العدو في ميدان القتال بمساواة تامة.

كما وضعت الاتفاقية أسسًا قانونية وقواعد تشريعية قام عليها -فيما بعده- القانون الدولي الإنساني، وجاءت بعدها مدونة (ليبر) في عام ١٨٧٣ التي جمعت كافة قوانين الحرب وأعرافها في وثيقة واحدة جامعة، فكانت نقطة تحوّل هام في انطلاقة القانون الدولي الإنساني، وتلاها اتفاقيات (لاهاي) التي صدرت فيما بين ١٨٩٩م و ١٩٠٨م، وكانت الأولى منها -الصادرة في عام ١٨٩٩م- من أهم الخطوات في مسيرة القانون الدولي الإنساني والتي وضعت أهم مبادئ قانون الحرب، ووضعت تحديدات هامة على حق الطرفين في استخدام وسائل

(١) انظر المواد ٢٥، ٢٢ وغيرها من المواد المختصة من قانون ليبر.

الحرب وأساليب القتال، وأرست هذه الاتفاقية والتي تلتها قواعد أولية لما سُمي فيما بعد بالقانون الدولي الإنساني، كما تمكنت هي بمجموعها من وضع مبادئ عامة لاستخدام القوة المسلحة بين الدول، ومهدت كل هذه الاتفاقيات الطريق لتطور أوسع وأكبر وأعمق للقانون الدولي الإنساني؛ فجاءت اتفاقيات (جينييف) كلها لإكمال جوانب مهمة من هذا البناء الشامخ.

والجدير بالذكر أن هذه المحاولات كلها تدور حول نقطتين هامتين هما دعامتان أساسيتان للقانون الدولي الإنساني:

- الحفاظ على حقوق الإنسان وكرامته وحرية وعدم العدوان على شخصيته وعدم المساس بإنسانيته، ومعاملته معاملة المساواة ويموجب القانون السائد في بلده.
- التركيز على جانب من جوانب القانون الدولي، وهو قانون الحرب والعلاقات الحربية دون غيره من جوانب هذا القانون.

هذا هو ملخص وجيز لكيفية تطور القانون الدولي الإنساني في العالم الغربي وأسبابه وخلفيته، ولكننا إذا ألقينا نظرة سريعة على الفقه الدولي الإسلامي، كما دونه الفقهاء المجتهدون نرى أن هذه الأهداف التي حاول الغرب تحقيقها عن طريق وضع هذه الشعبة من القانون وعن طريق اتفاقيات (لاهاي) و(جينييف) تم اعتبارها من قبل الفقهاء المجتهدين منذ أول تدوينهم لعلم السير في القرن الثاني من الهجرة، فالفقه الدولي الإسلامي -بقواعده ومبادئه وأحكامه وتفصيله- يحافظ على حقوق الإنسان وكرامته ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْوَرْدِ

وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴿١﴾ .

ولا غرو، فإن المحافظة على النفس والعقل والمال من أهم مقاصد الشريعة ^(٢)، والعدوان منهي عنه نهياً باتاً في القرآن الكريم قال تعالى: ﴿وَقَتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَتِّلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ ^(٣)، ﴿وَالَّذِينَ إِذَا مَا صَابَهُمُ الْبَغْيُ ثُمَّ يَنْصَرُونَ﴾ ^(٤) وَجَزَاؤُا سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾ ^(٥)، والمعاملة بالمساواة وبموجب الشريعة الإسلامية واجب متحتم على كل مسلم قال تعالى: ﴿الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشُّهُرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَتُ قِصَاصٌ فَمَنْ أَعَدَّى عَلَيْكُمْ فَأَعْدَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا أَعَدَّى عَلَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ ^(٦) .

والإسلام - وهو أول تشريع في تاريخ البشر - حدّ من استخدام السلاح وجعل الممارسات الحربية منضبطة بأحكام الشريعة، كما سوف نرى في هذا البحث.

إن الحديث عن إسهام الإسلام ودور الشريعة في إرساء القواعد وتحقيق الفاعلية للتشريع الدولي الإنساني يحتاج إلى تعريف عام بالفقه الدولي الإسلامي وبدايته وتطوره في القرون الأولى، كما يحتاج إلى مقارنة مبادئه بمبادئ القانون الدولي الغربي.

(١) الإسراء: ٧٠

(٢) راجع للبحث في الموضوع كتاب الموافقات للإمام الشاطبي، طبع دار ابن عفان القاهرة، المجلد

الثاني، ص ٧-٢٢، ٣١-٤٣، ٢٨٩-٣١٣.

(٣) سورة البقرة: ١٩٠

(٤) سورة الشورى: ٣٩-٤٠.

(٥) سورة البقرة: ١٩٤.

إن المصطلح السائد في اللغة العربية لهذا الفرع من القانون في العالم الغربي الذي انبثق منه القانون الدولي الإنساني هو القانون الدولي، وهو القانون الذي ينظم العلاقات بين الدول في حالتها السلم والحرب، وهذا يختلف -إلى حد ما- في مفهومه ومؤداه عن المصطلح السائد في اللغة الإنجليزية وغيرها من اللغات الغربية وهو *International Law* الذي يمكن أن يترجم إلى قانون الشعوب أو قانون الأقوام أو قانون الأمم، ويبدو أن المصطلح الغربي نشأ في عصر ظهرت فيه فكرة القوميات الوطنية الجغرافية التي أدت إلى الإطاحة بالامبراطورية الرومانية الكاثوليكية وإلى تأسيس دويلات في أوروبا على أساس القوميات العرقية والتجمعات العنصرية، وقد أتى على الشعوب الغربية حين من الدهر عندما كانت كلمة الشعب أو الأمة مترادفة لكلمة البلد أو الدولة.

ولكن فقهاء الإسلام لم يختاروا هذا المصطلح للفرع المماثل من فروع الفقه الإسلامي؛ فلا نجد عندهم ما يشبه مصطلح القانون الدولي أو قانون الشعوب أو قانون الأمم أو مصطلحاً آخر من هذا النوع، بل وضعوا لهذا الفرع من الفقه مصطلحاً فريداً مأخوذاً من القرآن الكريم ومن الأحاديث النبوية وهو مصطلح السير، أو فقه السير، وقد ورد هذا المصطلح في القرآن الكريم في أسلوب غير مباشر، وأما في السنة فقد ورد مصطلح السير مباشرة؛ فهي الكلمة التي اختارها الفقهاء الكرام عنواناً لهذه الشعبة من الفقه الإسلامي.

علم السير:

والسير: جمع سيرة، والسيرة لغة: تعبر عن الطريقة والوتيرة في الحياة والمعيشة، أما في مصطلح الفقهاء فكلمة السير: عبارة عن منهج المسلمين وسيرتهم في معاملتهم مع غير المسلمين في الحرب والصلح والأمن والتجارة، وفي تعاملهم مع الدول الأخرى والشخصيات والمنظمات الأجنبية، وهذا كله يحتاج إلى مجموعة من القواعد تنظم كل هذه العلاقات والنشاطات، وهذه القواعد هي التي تسمى بالسير في مصطلح الفقهاء.

إن السير - أو ما يمكن أن نسميه بالفقه الدولي الإسلامي - أقدم قانون منظم مرتب ترتيباً علمياً متميزاً عن غيره من شعب القانون لتنظيم العلاقات الدولية بين المجموعات البشرية وبين الشعوب والدول.

فكان فقهاء الإسلام هم أول من بدءوا بوضع قواعد الفقه الإسلامي بشعبه المختلفة، وذلك منذ بداية النصف الثاني من القرن الأول، وبدأت شعب الفقه المختلفة تتميز بعضها عن بعض قبل نهاية القرن الأول، وظهرت هذه الشعب المتميزة من أوائل القرن الثاني من الهجرة كما يظهر من الكتب التي دونت في القرن الثاني؛ فنرى في كثير من كتب الفقه التي دونت في القرن الثاني من الهجرة أنها تعالج فروع الفقه المختلفة وشعبه بأحكامها المفصلة، وأخذت هذه الشعب تتميز بعضها عن بعض كعلوم فقهية مستقلة، وقام فقهاء الإسلام بوضع كتب مستقلة في فروع الفقه المختلفة؛ فنرى الإمام أبا يوسف يضع كتاباً مستقلاً في الفقه المالي باسم كتاب الخراج، وكتاباً آخر في فقه

المرافعات باسم أدب القضاء، ونرى الإمام الشافعي يضع أول كتاب في تاريخ البشرية في موضوع أصول الفقه وهو أول كتاب ألف في تاريخ البشرية في علم قانوني هام عرف في ما بعد بعلم أصول القانون.

ومن بين العلوم الفقهية التي يمتاز فقهاء الإسلام بوضع أساسها وإرساء قواعدها علم الفقه الدولي الذي يجمع بين مزايا القانون الدولي العام وبين القانون الإنساني، وعرف هذا الجانب من الفقه عند الفقهاء بعلم السير؛ فقام كبار الفقهاء بوضعه وتدوينه كعلم فقهي متميز عن غيره من العلوم الفقهية من أواخر القرن الأول، حتى ظهر قبل مضي القرن الثاني كعلم فقهي مرتب متميز مستقل منظم تنظيمًا فكريًا دقيقًا كما تدل عليه الكتب المدونة في هذا الموضوع بقلم الأئمة الكبار الذين عاشوا في القرن الثاني الهجري من أمثال الإمام محمد بن الحسن الشيباني^(١)، والإمام أبي يوسف^(٢)، والإمام عبدالرحمن الأوزاعي^(٣)، والإمام محمد بن إدريس

(١) ألف الإمام محمد بن الحسن الشيباني كتاب «السير الصغير» وكتاب «السير الكبير» وكتاب «السير الوسيط» في هذا الموضوع. راجع مقدمة كتاب السير الصغير (بالإنجليزية) لكاتب هذه السطور، طبع إسلام آباد - ١٩٩٨ م.

(٢) قام الإمام أبو يوسف بتأليف كتاب في الرد على الإمام الأوزاعي، وقد طبع الكتاب بتحقيق العلامة أبي الوفاء الأفيغاني، بالقاهرة، ١٩٣٩ م.

(٣) ألف الإمام الأوزاعي كتابًا في الرد على سير أبي حنيفة، وأدرجه الشافعي في المجلد السابع من كتاب الأم.

الشافعي^(١)، والإمام إبراهيم الفزاري^(٢)... وغيرهم، الذين يرجع الفضل إليهم في تطوير هذا العلم تطويراً علمياً، واستمر علم السير بمضي الوقت يتطور ويرقى من مرحلة إلى مرحلة، تتوسع مباحثه، وتتأصل أصوله، وتتعدد قواعده، وتتدون أحكامه، وتتعمق مباحثه، حتى أصبح علماً محترماً له خصائصه ومزاياه، وله مقاصده وأهدافه.

قبل أن نواصل الحديث حول الفقه الدولي الإسلامي ينبغي أن ننتبه إلى جانب مهم، وهو أنه من حق كل قوم أو أمة من الأمم أن تهتم بمزاياها الجماعية وخصائصها الثقافية والحضارية، وأن تراعي الفوارق الموجودة بين أبنائها وأتباع دينها وبين الآخرين في وضع قواعد القانون الدولي وفي تشريع مبادئ القوانين التي لها علاقة بالقانون الدولي والتعامل الجماعي؛ لأن من طبيعة البشر أن يُميز الإنسان بين ذويه وبين سائر الناس في الأمور والمعاملات والأخذ والإعطاء، وهذه عادة بشرية طبيعية لا بد أن يراعيها المدونون للقانون الدولي.

إن الإسلام دين الفطرة، ويهتم بمقتضيات طبيعة الإنسان ويراعي مطالب الفطرة البشرية، ولكن لا بد أن نتساءل: من الذي يعتبر حبيباً قريباً ومن الذي يعتبر أجنبياً غريباً؟ وعلى أي أساس؟

(١) عالج الإمام الشافعي موضوعات علم السير بالبسط والتفصيل في المجلدات الرابع والسابع والثامن من كتاب الأم. انظر أيضاً مقال كاتب هذه السطور عن دور الإمام الشافعي في تدوين الفقه الدولي الإسلامي، في مجموعة مقالات الندوة العالمية عن الإمام الشافعي المنعقدة في ماليزيا ١٩٩٠م.

(٢) ألف الإمام الفزاري كتاباً في السير، ولكنه لم يصل إلينا بكامله. وطبع الجزء المتبقي منه بتحقيق الدكتور فاروق حمادة. مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٧٨م.

معايير القرب والبعد عند الأقوام:

تختلف معايير اعتبار القرب والبعد عند الأقوام والأمم حسب نظرياتهم وتصوراتهم واتجاهاتهم وطبيعتهم وثقافتهم وقواعدهم التي يؤمنون بها في الحياة العملية؛ فتعتبر العنصرية العرقية أساس الوحدة عند مجموعة من الأمم التي تقوم بوضع القوانين الدولية على هذا الأساس حتى لو كانت هذه العنصرية غير حقيقية أو افتراضية، ويعتبر اشتراك اللون أو اشتراك اللغة أساسًا للوحدة عند الأمم الأخرى، ولكن الإسلام بطبيعته وتعاليمه نظام يدعو إلى الإنسانية وينادي بالعالمية ويقضي على جميع التعصبات والعنصريات مثل العنصريات الإقليمية أو الجيوغرافية أو العرقية أو اللغوية وما إليها.

فالإسلام رفض كل هذه الأسس وجعل الفكر والعقيدة أساسًا لنظامه، وأعلن أنها أكبر حقيقة وأول عنصر في الكون يمكن أن تُجمع وتوحد عليها البشرية لتقوم بتدوين نظام إنساني أو نظرية بشرية عالمية.

إن البشرية ذات أنواع متعددة؛ فلكل إنسان لون خاص ولد عليه فلا يقدر على تغييره، فلا يستطيع أن يبيض أو يتسود الأبيض، فلا يمكن أن تجمع البشرية كلها على أساس لون خاص، كما لا يمكن أن تكون لغة من لغات العالم أو عرق خاص من الأعراق أساسًا لوحدة البشرية كلها، ولكن النظرية والفكرة هي الأساس الوحيد الذي يمكن أن يوحد عليه المجتمع البشري، بغض النظر عن اختلافه في الألوان واللغات والأعراق والبلاد.

والعقيدة هي القاعدة الفريدة دون غيرها من الأشياء التي يمكن أن تكون أمرًا مشتركًا بين بني آدم، على العكس من العناصر الأخرى التي تُبنى عليها المجتمعات؛ فإن العقيدة عبارة عن أمر يختاره الإنسان بقراره الخاص وبإرادته الشخصية، ولا يضطر إلى اختياره؛ فهي لا تفرض عليه كما يفرض عليه عرقه وعنصره ولونه ولا خيار له في هذه الأمور، أما بالنسبة لعقيدته وفكره فهو بالخيار، وعندما يشاء يتنازل عن العقيدة الباطلة ويختار العقيدة الصحيحة؛ فلا تحتاج هذه العملية إلا إلى الإرادة الصحيحة والعزيمة الصادقة، فما دام الإنسان عاقلًا لبيًا فلا بد أن يبني نظامه على أساس قرار شعوري وإرادة معقولة، ويختار الإنسان هذا الأساس بقراره المستقل دون أي ضغط خارجي.

إن الإنسان لا يستطيع أن يختار لنفسه لونًا خاصًا أو عرقًا أو مكانًا للولادة، فكيف يمكن أن تُبنى القوانين والنظم على هذه الأسس التي لا خيار فيها للإنسان؟!

فالنظرية والعقيدة هي الأساس الذي يبنى عليه المجتمع البشري في الإسلام، وهي الأساس الذي تقوم عليه فلسفة الكون ونظام الحياة في الشريعة الإسلامية؛ وهذا هو الأساس الذي يقوم عليه الفقه الدولي في الإسلام، وهذا الأساس هو الذي ينظم العلاقات بين الدولة الإسلامية والدول الأخرى وبين الأمة الإسلامية والأمم الأخرى.

وإذا اعترف أحد أن الناس الذين يعتقدون بعقيدة خاصة ويؤمنون بنظرية خاصة يشكلون أمة مستقلة، فيعترف تلقائيًا أن أساس علاقاتهم فيما بينهم ومع

غيرهم من الأمم هو نفس العقيدة أو النظرية التي يؤمنون بها، ولا شك أن كيفية هذا النوع من العلاقات فيما بين بني آدم تختلف عن كيفية علاقات الآخرين فيما بينهم، وهذا ما ينادي به القرآن الكريم؛ فإن كل دارس للقرآن الكريم يعرف أن هذا الكتاب لا يقر اللون والعرق واللغة أو القوم كأساس المجتمع، بل القرآن الكريم يجعل النظرية والعقيدة أساسًا لبناء الأمة أو الأمة^(١)؛ ولذلك لا نجد في القرآن خطابًا للعرب أو الشعوب.

إن القرآن الكريم يخاطب الناس إما على أساس أنهم بنو آدم أو على أساس عقائدهم؛ فنجد في القرآن الكريم خطابًا لبني آدم بأسلوب: (يا أيها الناس) ثماني عشرة مرة على الأقل، كما نجد خطابًا للناس على أساس عقائدهم، مثل: (يا أيها الذين آمنوا)، و(يا أهل الكتاب)؛ ذلك لأن القرآن الكريم يقرر أن أساس العلاقات البشرية في السلم والحرب هو الدين، وكيفية العلاقة بين الإنسان وخالقه تقوم على الدين فقط، كما إنه يرشدنا إلى أن الأصل الذي تقوم عليه المجتمعات هو أفكار الناس وعقائدهم.

من أجل ذلك لم يستخدم الفقهاء المسلمون كلمة الوطن أو الأرض الأم بل استخدموا مصطلح دار الإسلام، ودار الكفر، ودار العهد، ودار الصلح، وما إلى ذلك، لتأدية هذا المعنى؛ لأنه يتضح بهذا الأسلوب موقف المواطنين القانوني ونظرياتهم

(١) إن القرآن الكريم أشار إلى هذا المعنى في عديد من الآيات المباركة في كل من السور المكية والمدنية منها: سورة البقرة: ٣٠. سورة الأنبياء ٩٢. سورة آل عمران: ١٠٤-١١٠.

وآراؤهم تجاه الإسلام وأهله بمجرد استخدام هذه الكلمة، فيعرف باستخدام أية كلمة من الكلمات المذكورة موقف المواطنين بشأن علاقاتهم مع المسلمين.

إن البعض من هذه التقسيمات دائمة، والبعض الآخر مؤقتة، ولكن الجدير بالذكر أن كل هذه التقسيمات تبنى على أساس العلاقة بالإسلام وعلى نوعية التعامل بين المسلمين وغير المسلمين^(١).

إن من أهم المشاكل التي يبحثها ويناقشها القانون الدولي اليوم هي مشكلة السلطة والصلاحيات والحدود التي تمارس فيها هذه الصلاحيات، ولقد اهتم فقهاء الإسلام اهتمامًا كبيرًا بقضية السلطة وإطار صلاحية الدولة، وقاموا ببحوث حول نطاق السلطة المحلية وغير المحلية، ولكن الجدير بالذكر أنهم لم يجعلوا العنصرية الوطنية أو العرقية أو الإقليمية أساسًا للسلطة في بحوثهم حول هذا الموضوع، ولم يهتموا بمكان الولادة أو مسقط الرأس في القانون الدولي، بل كان الانتماء إلى الإسلام والعلاقة الوثيقة بنظرية الإسلام أساسًا لهذه الأشياء عندهم.

إن دار الإسلام عبارة عن المنطقة التي يسكن فيها المسلمون بالحرية والأمن والسلامة ويطبقون الشريعة الإسلامية فيها ويظهرون شعائر الإسلام بالحرية، وتكون الشريعة الإسلامية قانونًا ودستورًا لهذه المنطقة، ويكون المسلمون

(١) راجع للبحث في الموضوع كتاب الدكتور عبدالكريم زيدان: أحكام الذميين والمستأمنين في دار الإسلام. طبع بغداد، ١٩٨٢ ص ١٠ - ٢١. وكتاب كشاف اصطلاحات الفنون لمحمد أعلى التهانوي. «دار».

أصحاب سيادة وقرار فيها^(١)، هذه الشروط الثلاثة المذكورة لدار الإسلام ذكرها الإمام أبو حنيفة، والجدير بالذكر أن الفقهاء الآخرين لم يعترضوا على هذه الشروط، بل ذكروها أيضًا باختلاف بسيط في أساليبهم^(٢).

إن فكرة الـ«دار» وتقسيم بلاد العالم على أساس هذه الفكرة ليست من أهم موضوعات الفقه الدولي الإسلامي فحسب، بل هي مصدر وأساس للموضوعات الأخرى، ونجد كتب الفقه مليئة بمصطلح دار الإسلام ومصطلح دار الحرب، ولكن بعض الناس أخطئوا في فهم هذين المصطلحين وظنوا أن الشريعة الإسلامية تعتبر كل من يعيش خارج دار الإسلام من غير المسلمين أعداء، ويجب على المسلمين الحرب والقتال معهم دائماً، ويعتبرون هذا العمل واجباً دينياً أبدياً، ولكن ليس هذا معنى دار الحرب كما ظن هؤلاء الناس، كما أنه ليس معنى دار الحرب أنه يشمل على جميع المناطق ما عدا دار الإسلام^(٣).

عرف الإمام أبو حنيفة رحمه الله تعالى دار الحرب -وقد أخطأ بعض الناس في فهم تعريفه- بأنه منطقة لا تنفذ فيها أحكام الإسلام، وتكون تحت سيادة غير

(١) عبد الكريم زيدان: نفس المصدر.

(٢) شرح السير الكبير للإمام السرخسي، مجلد ٣ ص ٨١. عبد الوهاب خلاف: السياسة الشرعية، ص ٦٩. ابن قيم الجوزية: أحكام أهل الذمة، ج ١ ص ٣٦٦.

(٣) المناطق التي خارج دار الإسلام منها ما يسمى بدار الصلح ومنها ما يسمى بدار العهد ومنها ما يسمى بدار الأمان، راجع كتاب الأم للشافعي، ج ٤ ص ١٨٥. شرح السير الكبير للسرخسي، ج ٥ ص: ١٦٩٩.

المسلمين، ولا يعيش فيها المسلمون بالأمن والسلام، وإن كانت لهم حرية فتكون هذه الحرية والأمن والسلامة مضمونة من قبل حكومة غير مسلمة.

وقد استخدم عديد من الفقهاء مصطلحات مرادفة لهذا المصطلح؛ وذلك لإبراز المعنى المذكور، كمصطلح دار الحرب ودار الكفر ودار الصلح ودار العهد، وتتضح بها كيفية علاقة غير المسلمين مع دار الإسلام أو الدولة الإسلامية، كما أن هناك مصطلحًا يسمى بدار البغي، ويستخدم للمناطق التي احتلها المتمردون والبقعة بحيث لم تبقى المنطقة تحت سيادة الحكومة الإسلامية خلال هذا الاحتلال، ولكل دار من تلك الدور أحكام خاصة^(١).

إن الموضوع الرئيسي الثاني للفقهاء الدولي الإسلامي الذي له علاقة عميقة وقوية مع الأساس الذي ذكرناه آنفًا هو الفرق بين المسلمين وغير المسلمين.

الفرق بين المسلمين وغير المسلمين:

إن الإسلام فكرة ونظرية، وإن الذين يؤمنون بهذه الفكرة والنظرية والعقيدة لهم شخصية خاصة، وهم لا يدافعون عن عقيدتهم وشخصيتهم فحسب بل يدافعون عن شخصية الآخرين المعتقدين بالنظريات الأخرى.

إن الفقه الدولي يناقش موضوع الفئات التي تؤمن بالنظريات غير الإسلامية قبل

(١) شرح السبر الكبير، تحقيق الدكتور صلاح الدين المنجد، ج ٥ ص ١٦٨٩ - ١٧١٠، ١٧٨٠ - ١٨١٩ لأحكام دار المودة. ١٨٢٠. وما بعدها لأحكام دار الحرب. ص ١٨٥١ وما بعدها لإجراء الحدود في دار الحرب وغير ذلك.

المناقشة عن الدولة التي يسكنون فيها، ومن هنا ينشأ السؤال عن كيفية العلاقة بين المسلمين وبين المتبعين بالنظم والديانات الأخرى في داخل الدولة الإسلامية.

ويتعامل الفقه الدولي مع أهل تلك النظريات حسب معاملتهم مع أهل الإسلام، فلا يعتبر جميع فئات غير المسلمين كفئة واحدة، ولا يعتبرون ملة واحدة في هذا السياق. ولقد ذكرها القرآن الكريم كفئات متعددة كأهل الكتاب والصابئين والمجوس والمشركين والمنافقين، ولكل فئة أحكامها الخاصة في القرآن الكريم.

يبدو من هذا التصريح القرآني أن جميع غير المسلمين ليسوا فئة واحدة، بل كل قسم منها يعتبر فئة مستقلة؛ فتكون كيفية العلاقة مع كل واحدة منها مختلفة، وتكون العلاقة معهم حسب سلوك كل واحدة منها مع المسلمين وحسب قرب نظريتهم مع تعاليم الإسلام وبعدها منها، فكلما تكون علاقة هذه الفئة قريبة مع المسلمين يكون سلوك المسلمين معهم سلوك الصداقة والقرابة وتكون لهم الفضيلة والأولوية على الفئات الأخرى من غير المسلمين، وكذلك إذا كانت فئة من غير المسلمين ذات علاقة سيئة مع المسلمين تكون علاقة المسلمين معهم على نفس المستوى والنمط؛ أي إذا كان سلوكهم سلوك الأعداء فلا يقوم المسلمون بالصداقة معهم، وإذا كان سلوكهم سلوك الصداقة فلا يعتبرهم المسلمون أعداء فتكون العلاقة مع كل واحدة منها حسب سلوكهم مع المسلمين، يقول تعالى:

﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِينِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ۝٨﴾ إِنَّمَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِينِكُمْ وَظَاهَرُوا بِعَدَاوَتِكُمْ لِلْإِسْلَامِ فَتُحَرِّمُ اللَّهُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُبَرُّوهُمْ وَلَا تُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ أُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ۝٩

لِخَرَجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوْهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿١﴾.

نرى الأمم والدول تفضل بعض الأمم والدول على الأخرى حسب العلاقات الطيبة أو السيئة، وتقوم هذه التفضيلات على أساس مصالحها الاقتصادية والسياسية المؤقتة.

إن الإسلام يسمح لاختيار هذا الأسلوب المؤقت أيضاً، ولكن هناك تفضيلات وأولويات تقوم على عقيدة ونظرية؛ فيفضل القرآن الكريم أهل الكتاب على أتباع الديانات الأخرى وذلك على أساس عقيدتهم، فيجوز مع أهل الكتاب القيام بعلاقات خاصة تختلف عن علاقة المسلمين مع غيرهم من الأمم والملل؛ وذلك لأن أهل الكتاب - وهم اليهود والنصارى - يتمون إلى تراث ديني سماوي، ومصادر أهل الكتاب الدينية هي نفس المصادر - إلى حد كبير - التي أقيمت عليها بناية الإسلام.

إن عددًا كبيرًا من أهل الكتاب يؤمنون بالتوحيد بل جميع أهل الكتاب يدعون إيمانهم بالتوحيد الإلهي قولاً ويقرون بحقيقة الوحي ويؤمنون بالله وملائكته وكتبه واليوم الآخر، وهي نفس المصادر والمبادئ الأساسية التي تقوم عليها عمارة الإسلام؛ فالأمم التي تقرر هذه المبادئ لها أحكام خاصة وأولويات خاصة في الشريعة الإسلامية.

(١) سورة الممتحنة: ٨-٩.

يظهر من هذا الاستعراض الموجز أن أساس التعامل مع الأمم الأخرى في الشريعة الإسلامية هو القرب العقدي أو البعد العقدي منها، ومن هنا فقد تم تقسيم طبقات غير المسلمين إلى أقسام عديدة في القرآن الكريم والسنة النبوية والفقه الإسلامي، كما ناقش الفقه الدولي الإسلامي كل هذه الأقسام مستقلة وعلى حدة، ودونت لكل فئة أحكام توضح كيفية علاقة المسلمين مع كل هذه الأقسام بالتفصيل.

وتوجد في كتب الفقه أحكام تفصيلية تتعلق بعلاقات أهل الذمة مع المسلمين وحقوقهم في المجتمع الإسلامي، وعلاقات أهل الردة وأحكامهم، وأحكام المستأمنين، وأحكام أهل الكتاب والمشركون والمجوس، وعلاقات شبه أهل الكتاب، وشبه المجوس وأحكام غيرهم من غير المسلمين، وتعد هذه الأقسام من أهم موضوعات الفقه الدولي الإسلامي ومن أهم مباحثه.

إن الفئات غير المسلمة التي تجري المناقشات حول علاقاتها بالدولة الإسلامية معظم أنواعها كالآتي:

أنواع الفئات غير المسلمة:

- ١- أهل الذمة: هم الذين تقوم الدولة الإسلامية بالدفاع عن أنفسهم وعن أموالهم وحرياتهم الدينية والشخصية، ويشتمل هذا القسم على أهل العنوة الذين فتح المسلمون بلادهم، وعلى المعاهدين الذين أصبحوا مواطنين لدولة الإسلام بناء على أساس معاهدة تمت بينهم وبين الدولة الإسلامية.
- ٢- أهل الصلح: هم غير المسلمين الذين قاموا بالصلح مع أصحاب السلطة

والإدارة بالدولة الإسلامية فأعطيت لهم على أساس اتفاقية الصلح بعض الحقوق والامتيازات.

٣- المستأمنون: هؤلاء فئة وافدة من بلد أجنبي أو عدو إلى الدولة الإسلامية مؤقتًا وبحصول الإذن والأمان للإقامة المؤقتة في المجتمع الإسلامي.

٤- أهل الردة: هم الذين ارتدوا عن الإسلام وثاروا على الدولة الإسلامية، وتركوا دينهم وعقيدتهم الإسلامية، تعتبر هذه الفئة من غير المسلمين من أبغض وأشنع أنواعهم في القانون الإسلامي وليست لهم حقوق مثل حقوق الفئات الأخرى من غير المسلمين في دولة إسلامية.

٥- المحاربون: هم المسلمون وغير المسلمين من غير المواطنين الذين يثرون على الدولة الإسلامية ويقومون بالثورة والفوضى والفساد من داخل البلد وخارجه ويؤدي ذلك كله إلى الفتنة والفساد في المجتمع.

٦- أهل البغي: ويعني به جماعات من المواطنين المسلمين وغيرهم أيضًا، تريد أن تبغي على الحكومة الإسلامية وتحتل منطقة من مناطق الدولة الإسلامية.

٧- السفراء: المراد بهم ممثلو غير المسلمين يفدون إلى دولة إسلامية كسفير وممثل للدولة غير المسلمة لتبادل الأخبار والمعلومات، فمن واجبات الدولة الكف عنهم والحماية لهم والدفاع عن أعراضهم وأنفسهم وأموالهم ولو كان المسلمون يحاربون دولتهم، وتكون العداوة والبغضاء بينهم في نفس الوقت، والإسلام يقر هذه الحقوق لسفراء أهل الردة أيضًا.

٨- أهل التجارة: المراد منهم تجار غير المسلمين يمرون على مرافق الدولة

الإسلامية للبيع والشراء ويتبعون قوانين الدولة في الإقامة والتجارة.

العلاقة مع المسلمين خارج المجتمع الإسلامي:

إن العلاقات مع المسلمين خارج المجتمع الإسلامي وأحكامها يعتبر ثالث أهم موضوعات الفقه الدولي الإسلامي، ويتضمن هذا الموضوع مباحث متعددة ومن أهمها الآتي:

أ- مسلمو دار البغي: إن دار البغي عبارة عن منطقة من مناطق دولة شرعية سيطرت عليها جماعة البغاة وأقاموا حكومة مستقلة في هذه المنطقة اعتياداً على تأويل خاطئ للقانون الإسلامي، فيستخدم مصطلح أهل البغي للسكان الذين يؤيدون تأييداً قوياً لهذا النظام.

ب- مسلمو دار الحرب، وقضاياهم المتعلقة بأحكام النكاح والطلاق، وتعاملهم وتجارتهم.

ج- علاقات دولتين إسلاميتين فيما بينهما.

تصور الحرب في الإسلام:

إن الموضوع الرئيسي للفقه الدولي الإسلامي في نظر كثير من المراقبين هو الجهاد أو ما يسمى بتصور الحرب في الإسلام.

إن هذا الموضوع ينبغي أن يُدرس في ضوء الإصلاحات والتعديلات التي جاء بها الإسلام في قوانين الحرب؛ وذلك لأن هذه التعديلات والتحسينات أثرت تأثيراً قوياً عميقاً في هذا المجال، فالإسلام أول نظام أتى بالمبادئ الأخلاقية والقواعد المنظمة للحرب واستخدام السلاح وعمل بهذه المبادئ

والقوانين في واقع الحياة.

لا شك أن النزاع والقتال من فطرة بني آدم وجبلتهم وهو قديم قدم الإنسان على الأرض، والفساد وسفك الدماء من جلبة هذا المخلوق، قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾^(١)، أن يكون هناك قوانين وقيود وضوابط لضبط هذه الاتجاهات والدواعي السلبية واستخدامها لغرض إيجابي وباعث خيري؛ فالإسلام هو الذي قام باستخدام هذه الصفات لغرض إيجابي.

وعالج كبار الفقهاء - ابتداء من الإمام محمد بن الحسن الشيباني (المتوفى ١٨٩هـ) مؤسس الفقه الدولي الإسلامي - موضوع تنظيم الحرب والقتال وضبط استخدام السلاح، فبحثوا في موقف الإسلام من الأسباب المبررة للحرب واستخدام السلاح في ضوء النصوص القرآنية والأحاديث النبوية وسنة الخلفاء الراشدين، واتفقت كلمتهم على أن الحرب ليست أمراً مرغوباً في ذاته، بل هي وسيلة للقضاء على الفتنة التي هي أشد من القتل: ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ تَقْبِضُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا تَقْبِضُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقْبِضُوكُمْ فِيهِ فَإِنْ قَتَلْتُمْ فَأَقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ﴾، ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْهَرَامِ فَقَالَ فِيهِ كُلُّ قِتَالٍ فِيهِ كَلٌّ فَقَالَ فِيهِ كِبِيرٌ وَصَدٌّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ

(١) سورة البقرة: ٣٠.

وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ^(١) ، وقالوا: إن الحرب ليست هي الأصل في العلاقات مع غير المسلمين؛ لأن الحرب ليست أمراً عادياً بل هي حالة استثنائية يرجع إليها في حالات استثنائية عندما لا يبقى بديل آخر للقضاء على الظلم والعدوان.

ثم أكبر همّ الشريعة الإسلامية هو المحافظة على القيم الإنسانية والمبادئ الأخلاقية خلال عملية الحرب واستخدام السلاح، وهذه القيم والمبادئ هي أساس جميع الأحكام الفقهية التي تضمن حقوق الإنسان المحارب وغير المحارب وكيفية ممارستها أثناء القتال والنزاع المسلح، والجدير بالذكر أن أحكام الشريعة الإسلامية المتعلقة بضبط الحروب واستخدام السلاح ليست إلا لتطهير الحروب من انتهاك حقوق الإنسان.

ونورد فيما يلي ملخصاً للقواعد العامة لاستخدام السلاح التي وضعتها الشريعة الإسلامية.

القواعد العامة لاستخدام السلاح في الشريعة الإسلامية:

- القواعد المنظمة لاستخدام السلاح في الشريعة دائمة، وليست مقيدة

(١) سورة البقرة: ١٩١، ٢١٧.

بالزمان والمكان^(١).

- تطبق هذه القواعد على كل الناس بغض النظر عن عرقهم وعنصرهم ولغتهم^(٢).
- تطبق هذه القواعد في المنازعات المسلحة سواء كانت في داخل البلاد أو خارج البلاد بين الدول أو المجموعات^(٣).
- يحترم في تطبيق قواعد استخدام مبدأ الكرامة الإنسانية^(٤).
- لا يجوز استخدام السلاح إلا ضد المقاتل المحارب الذي يباشر القتال بنفسه أو برأيه^(٥).
- لا عدوان ولا ظلم في حال من الأحوال^(٦).

(١) ورد هذا المعنى في كثير من الآيات المباركة والأحاديث النبوية تشير منها إلى بعض الآيات. سورة الأعراف: ١٥٨ سورة الحج: ١٠٧.

(٢) ورد هذا المعنى في عديد من الأحاديث النبوية والآيات القرآنية، منها سورة النساء: الآية الأولى سورة الحجرات: ١٣ سورة الأنعام: ٩٨.

(٣) وذلك لأن قواعد الفقه الدولي الإسلامي يجب العمل بها بغض النظر عن البلاد والأوطان، فقد وضع الفقهاء قاعدة: المسلم ملتزم أحكام الإسلام حيث كان. راجع كتاب المبسوط للسرخسي، مجلد ١٠ ص ٩٥.

(٤) مبدأ كرامة الإنسان من المبادئ الأساسية للقرآن الكريم سورة الإسراء: ٧٠.

(٥) حرمت الشريعة الإسلامية قتل غير المحارب، فلا يجوز قتل الرهبان والنساء والصبيان ومن لا يشارك في القتال بجسمه أو برأيه. راجع كتاب المبسوط للإمام السرخسي المجلد العاشر - ص ٦٤. اختلاف الفقهاء للطبري - ص ٩ - ١٢.

(٦) القرآن الكريم: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا إِنْسَانَ اللَّهِ لَا يُجِزُ الْمُتَعَدِّينَ﴾ [سورة البقرة آية: ١٩٠]. وجاء في سورة الشورى: ﴿إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [سورة الشورى آية: ٤٢] والآيات المباركة والأحاديث النبوية في هذا المعنى أكثر من أن تعد وتحصي.

- لا غدر ولا خيانة حتى في حالة الغدر والخيانة من قبل العدو^(١).
- لا خرق لأحكام الشريعة الإسلامية لمصالح القتال^(٢).
- لا يجوز القتال ضد غير المقاتلين، ولا يجوز أي اعتداء على من لا يباشر القتال^(٣).
- لا بد من الالتزام بالعهد والمواثيق^(٤).
- لا بد من الإنذار قبل بدء الحرب، فلا تجوز مباغته العدو الآمن.

إن هذه التربية الأخلاقية الإسلامية هي التي جعلت المسلمين لا تتحرك سيوفهم إلا طبق الشريعة الإسلامية، ويعرف كل من ألم بتاريخ الإسلام أن وسط القرن الهجري الثاني يعتبر عهد ازدهار المسلمين وتقدمهم؛ فكانت معظم مناطق العالم تحت لواء الإسلام في ذلك الوقت، وكانت القارات الثلاث تحت سيادة الحكومة الإسلامية ولم تكن في الدنيا قوة تقاوم الحكومة الإسلامية حينذاك، وكان لا يتجرأ أي حاكم أن يسد طريق المسلمين، وقد دخل قائد

(١) سورة الأنفال: ٥٥-٥٦، ٥٧، ٧٢، سورة النحل: ٩١. وقد ورد في الحديث النبوي: «وَفَاءٌ بِغَيْرِ خَيْرٍ مِنْ غَيْرِ بِغَيْرٍ»، كتاب الأموال لأبي عبيد. وقال النبي ﷺ: «إِنِّي لَا أَجِيسُ بِالْعَهْدِ وَلَا أَجِيسُ الْبُرْدَ». رواه أحمد وأبو داود والنسائي عن أبي رافع. وكان من بين وصايا النبي ﷺ كان إذا أمر أميراً على جيش أو سرية أوصاه بأمور كثيرة منها: ولا تغدروا.

(٢) سورة المائدة: ٢، ٨. راجع أيضاً تعليماته ﷺ إلى أمراء الجنود، وكان يوصيهم في خاصة أنفسهم بتقوى الله، وفيها: يجري عليهم حكم الله.

(٣) سورة البقرة: ١٩٠-١٩١.

(٤) راجع سورة الأنفال: ٥٥-٥٦، ٥٧، ٧٢. سورة النحل: ٩١. روى البخاري ومسلم وأحمد والطبراني أن النبي عليه السلام قال: «لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُعْرَفُ بِهِ بِقَدْرِ غَدْرَتِهِ».

المسلمين الشهير قتيبة ابن مسلم سمرقند منتصرًا وفاتحًا، وكان يعتبر القائد المذكور فاتح آسيا الوسطى ولم تعدّ القوات المسلحة الفاتحة على الدماء والأعراض والأموال تحت قيادته، ولم تنتهك الحرمات، ولم تغتصب الأملاك والأقطاع والكنوز، ولم ترتكب أي نوع من الجرائم التي يرتكبها الفاتحون، ولكن عندما دخل الجيش الإسلامي فاتحًا في سمرقند لم يعتن ببعض الشروط البسيطة والجزئيات العادية من أحكام الحرب في الإسلام؛ فقام بعض المفتوحين برفع القضية إلى محكمة القاضي «قاضي العسكر» بشكوى أنه لم تهتم القوات الفاتحة، بالشروط الفلانية، ورفعوا الدعوى ضد الفاتحين وطلب إخلاء البلد من القوات الفاتحة، فسمع القاضي دعوى المفتوحين البوذيين ضد قائد المسلمين الأعلى كما أنه سمع موقف المدعى عليه، وبعد سماعه موقف الفريقين وأدلتهم قرر القاضي أن موقف المفتوحين مقبول، وأمر أن يُجلى البلد ويخرج الجيش الإسلامي من البلد المفتوح، وهكذا أخلي البلد الذي فتحه الجيش الإسلامي العظيم بقوة سيوفه بحكم القاضي، ولم يعترض أحد من الجيش على هذا الحكم.

إن الجدير بالذكر أن هذا القاضي عُين على منصب القاضي بناء على حكم القائد الأعلى لهذا البلد، وكان يعمل تحت سيادته وسلطته الإدارية، فيتضح من هذا المثال أن القضاء في التاريخ الإسلامي كان يتمتع بسيادة واستقلال، وكان يصدر الأحكام على مقتضيات العدل القسط والميزان.

وقد ذكر المؤرخ الشهير البلاذري هذه القصة في كتابه «فتوح البلدان» في

باب: فتح سمرقند^(١)، هذه القصة تعتبر مثالاً رائعاً لمراعاة القوانين الحربية في التاريخ الإنساني، فلم يستطع ولن يستطيع التاريخ الإنساني أن يأتي بنظير مثله.

ولكن الموضوع الرئيسي من موضوعات الفقه الدولي الإسلامي الذي تتجلى فيه إنسانية الإسلام أكثر وأوضح مما تتجلى في غيره من موضوعات الفقه الدولي هو موضوع الحرب والقتال، وأحكامها المفصلة وتفصيلها الجزئية؛ هذه الأحكام مبنية على التصور الإسلامي للجهاد وعلى فكرة الحرب وحكمتها في الشريعة الإسلامية.

إن الإصلاحات التاريخية التي جاء بها الإسلام في قوانين الحرب ونظرياتها كانت حافزاً كبيراً لتطور الفقه الدولي الإنساني دقة وعمقاً وتفصيلاً لا يوجد لها نظير في القرون العشرة الأولى من تاريخ الإسلام.

وتحتل موضوعات الجهاد والدعوة والهجرة مكانة أساسية في أحكام الحرب التي جاءت بها الشريعة الإسلامية، فإنها تعتبر أساساً وقاعدة لبناء علاقات المسلمين مع غيرهم في حالات الحرب والسلم والحياة العادية.

إن الجهاد والدعوة والهجرة جوانب مختلفة من أحكام الشريعة الإسلامية ورؤيتها لعلاقات المسلمين مع غيرهم، وبين الثلاث ترابط نظري وتناسق عقائدي، ولا بد لكل من يدرس الشريعة الإسلامية أن يتضح عنده الترابط

(١) راجع فتوح البلدان للبلاذري، باب فتح سمرقند.

وهذه العلاقة بين الجهاد والدعوة والهجرة، والإهمال بهذا الترابط أو قلة الاهتمام به يؤدي إلى كثير من سوء التفاهم، فلا جهاد بدون دعوة مسبقة، ولا جهاد إذا لم ترافق ولم تتضامن ولم تتبعه الدعوة، وليست الدعوة إلا المرحلة الأولى والتمهيدية لما بعدها من مراحل الجهاد.

والجدير بالذكر أن الإمام المحدث الباكستاني الجليل أبا داود سليمان ابن الأشعث السجستاني^(١) أخرج أحاديث الهجرة في أبواب الجهاد^(٢).

إن الإسلام أقام مثالا للمرة الأولى والأخيرة في تاريخ البشر عن تطبيق نظام إنساني عادل للحرب تطبيقاً عملياً ونفذه تنفيذاً فعلياً، كان أساس هذا النظام على المبادئ الأخلاقية والمثل الإنسانية العليا، إن قانون الإسلام يعتبر الجهاد واجباً أخلاقياً لتحقيق أهداف أخلاقية، والحرب فيه مرحلة ينبغي أن تجتنب وتدفع قدر الإمكان قال تعالى: ﴿وَأِنْ جَنَحُوا لِلسَّلَامِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾^(٣)، لكن إذا لم يمكن الاجتناب عنها فلا بد أن يخوضها المجاهد

(١) إن الإمام أبا داود سليمان بن الأشعث السجستاني كان ينتمي إلى المنطقة الجنوبية من سجستان التي تجاور منطقة مكران. وتسمى هذه المنطقة الآن بقلات وخضدار وخاران، التي هي مديريات ولاية بلوشستان الباكستانية، فكان الإمام المحدث من إحدى هذه المديريات.

(٢) السنن، للإمام أبي داود: أبواب الجهاد الباب الأول والباب الثاني، وفي الحديث: إن الهجرة لا تنقطع ما دام الجهاد، مسند الإمام أحمد، ج ٤، ص ٦٢.

(٣) جاء في الحديث النبوي: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ وَسَلُّوْا اللَّهَ الْعَاقِبَةَ...» الحديث. رواه البخاري ومسلم وأبو داود وأحمد بن حنبل: ج ٢، ص ٤٩٠. سورة الأنفال: ٦١.

بالاعتراف والتقدير لأبعادها الأخلاقية ومراعاة جوانبها الأدبية والإنسانية، فليست الحرب إلا وسيلة من وسائل القضاء على الظلم والتعدي وللدفاع عن الأموال والأنفس، وأبيحت لرفع الفتنة ومحو الفساد: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَتِّلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَلَئِنْ أَلَّاهُ عَلَىٰ نَفْسِهِمْ لَقَدِيرٌ ۝﴾ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ السَّمَوَاتُ وَبِيعَ وَصَلَاتُكَ وَمَسْجِدُكَ يَذْكُرُ فِيهَا أَسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّكَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ۝^(١)، ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنْ أَنْتَهُوا فَلَا عُدْوَانَ عَلَيَّ وَاللَّهُ عَلِيمٌ ۝^(٢)﴾.

إن الإسلام أعطى البشرية لأول مرة في تاريخها قانونًا متكاملًا ونظامًا دقيقًا للحرب يعنى عناية أولى بأهداف الحرب ومقاصدها، ويهتم اهتمامًا خاصًا بطرق الحرب ووسائلها ويراعي مراعاة كاملة بالإصلاحات التي جاء بها الإسلام في كل ما يتعلق باستخدام السلاح، وقد جاءت الشريعة الإسلامية بوضع مبادئ وقواعد تعيد بناء القانون الدولي الإنساني بصفة عامة وقانون الحرب بصفة خاصة.

إن قانون الحرب الذي جاءت به الشريعة هو أول قانون مرتب مدون منظم في تاريخ البشرية عني بحقوق المقاتلين والمحاربين من الآداب، حيث لا فرق بين الفاتح والمفتوح فيما يتعلق بكرامته وحرمة حقوقه، ووضعت قواعد مبنية على مقتضيات العدل والإنسانية وعلى متطلبات الحضارة العادلة لتنظيم الحرب

(١) سورة الحج: ٣٩-٤٠.

(٢) سورة البقرة: ١٩٣.

وأعمالها وضبط استخدام السلاح.

هذه المبادئ الأساسية التي أرسى قواعدها القرآن الكريم وأوضحها السنة النبوية إيضاحاً مفصلاً وعملياً كلها مبنية على دعائم العدل والمساواة والكرامة الإنسانية وإعلاء كلمة الإسلام، ولا يمكن الأخذ بهذه الدعائم والالتزام بالقواعد والمبادئ المبنية عليها إلا بعد أن كان الهدف من الحرب واستخدام السلاح واضحاً عند المحاربين؛ فتدل نصوص القرآن والسنة على أن الحرب في الإسلام ليست إلا للدفاع عن دار الإسلام والذب عن بيضة المسلمين، قال تعالى:

﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَتِّلُونَ بِأَنفُسِهِمْ ظُلُمًا وَلَئِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ (٣٩) الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الصُّلُوحُ وَبِيعَ وَصَلَاتٌ وَمَسْجِدٌ يُذَكَّرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلِنَصُوقَ اللَّهَ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴿٤٠﴾ وَقَتِّلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الَّذِينَ لِلَّهِ فَإِنْ أُنتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ ﴿٤١﴾، ولنصرة المظلوم والمضطهد من بين المسلمين وغيرهم:

﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا﴾ (٤٢)، ولاسترجاع الحقوق الضائعة والمغصوبة كقوله تعالى: ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ تَقْتُلُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ

(١) سورة الحج: ٣٩-٤٠، سورة البقرة: ١٩٣.

(٢) سورة النساء: ٧٥.

الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يَقْتُلُوكُمْ فِيهِ فَإِنْ قَتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ ﴿١﴾
 ولإقامة العدل والإحسان في العلاقات البشرية ولدفع الفتنة عن المسلمين:
 ﴿وَإِنْ كَثُرُوا أَتَمْنَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوا أَيْمَةً الْكُفْرِ
 إِنَّهُمْ لَا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنْتَهُونَ ﴿١٢﴾ أَلَا تَقَاتِلُونَ قَوْمًا نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ
 وَهَمُّوا بِإِخْرَاجِ الرَّسُولِ وَهُمْ بَدَءُوكُمْ أُولَئِكَ مَرَّةً كَانُوا فِيهَا يَخْشَوْنَهُمْ فَاللَّهُ أَحَقُّ
 أَنْ تَخْشَوْهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿١٣﴾﴾

وليست الحرب للدمار والفساد بين الناس والاستعلاء واستعمار البلاد
 والحمية الجاهلية والنقمة الشخصية، ويظن كثير من الناس الذين لا علم لهم
 بالإسلام وتعاليمه أن الإسلام أباح لأتباعه شن الحروب على الشعوب والبلاد
 والأوطان لمجرد أن أهلها كفار لا يؤمنون بالإسلام، ويستدلون في ذلك ببعض
 النصوص التي يفسرونها تفسيرًا خارجًا عن السياق ومعارضًا لقواعد الشريعة،
 وهذا التفسير الخاطيء يُبْتَنَى على خطأ في الفهم حول بواعث الحرب في الإسلام.

وعالج هذا الموضوع الفقهاء الكبار وخاصة الذين كتبوا عن أحكام الجهاد
 وبواعث الحرب في الإسلام؛ فمنهم شيخ الإسلام العلامة ابن تيمية الذي ألف
 رسالة بعنوان «قاعدة في قتال الكفار». وتساءل هل القتال ضدهم من أجل
 كفرهم أو من أجل الدفاع عن الإسلام؟ ثم يجيب ويقول: إن الجهاد شرع من

(١) سورة البقرة: ١٩١.

(٢) سورة التوبة: ١٢-١٣.

أجل تحقيق هدفين كبيرين:

١- للدفاع عن الدين.

٢- ولدفع الأذى عن المؤمنين.

فيقول شيخ الإسلام في هذه الرسالة:

«فالصحيح أن القتال شرع لأجل الحرب لا لأجل الكفر، وهذا هو الذي يدلّ عليه الكتاب والسنة، وهو مقتضى الاعتبار، وذلك أنه لو كان الكفر هو الموجب للقتال لم يجوز إقرار كافر بالجزية»^(١).

وسوف نعود إلى هذا الموضوع بقدر من التفصيل في نهاية هذا البحث.

حقوق الإنسان والنزاعات المسلحة:

إن هناك ثلاثة مبادئ هامة يتفق عليها القانون الدولي الإنساني وقانون

النزاعات المسلحة وقوانين حقوق الإنسان:

١- احترام إنسانية الإنسان وصيانة حياته وسلامته النفسية والبدنية.

٢- عدم التمييز بين البشر على أساس الجنس أو العرق أو اللون أو الجهة أو العنصرية.

٣- سيادة مبدأ المسؤولية الفردية، ومنع العقاب الجماعي، وتوفير الضمانات القانونية للفرد.

(١) راجع فتاوى الإمام ابن تيمية: رسالته بعنوان: قاعدة في قتال الكفار: هل هو من أجل كفرهم أو دفاعاً عن الإسلام. ويقول الإمام السرخسي: والمقصود أن يأمن المسلمون ويتمكنوا من القيام بمصالح دينهم ودنياهم. المبسوط، ج ١٠ ص ٣.

هذا جُلُّ ما اتفق عليه المهتمون الغربيون من أفكار واعتبارات للدفاع عن حقوق الإنسان أثناء النزاعات المسلحة، وهذا منتهى ما وصل إليه الفكر الغربي حتى نهاية القرن العشرين. وفيما يلي تفصيل للحقوق التي يستمدّها المقتنون الغربيون من هذه المبادئ الثلاثة:

- حرمة من يسقط في القتال.
- الحفاظ على حياة من يستسلم.
- صيانة الأسرى والجرحى من كل أنواع التعذيب والإهانة والمذلة.
- معاملة إنسانية مع كل واحد.
- حرية اللجوء إلى القضاء.
- حرية المعتقد.
- حرية الثقافة والعادات.
- حق معرفة مصير أفرادهم.
- احترام الملكية الخاصة.
- المساواة أمام القانون وعدم التمييز.
- حق الأمن.
- حق الانتفاع بالضمانات القضائية.
- عدم التقادم.
- عدم التنازل عن الحقوق.

ولا يسعنا هنا إلا أن نقول: إن هذه الحقوق تعترف القواعد الفقهية بكثير

منها، وذكر بعضًا منها فقهاء الإسلام في سياق بحثهم عن معاملة عساكر الإسلام مع أسرى الحرب كما سوف نرى قريبًا في سياق آثار الحرب وأحكامها.

وهنا نأتي إلى موضوع آخر من أهم موضوعات الفقه الدولي الإسلامي، وهو موضوع تتجلى فيه إنسانية الإسلام والإصلاحات التي جاءت بها الشرعة الإسلامية فيه، وهو مبحث (أسرى الحروب)، وهو موضوع شغل الكتاب والمهتمين بالقانون في كل القرون والبلاد، فقام المصلحون باقتراح إصلاحات تصلح بشأن الأسرى، وقام معلمو الأخلاق والديانات بالدعوة إلى الاهتمام بمصائبهم، وقام الكتاب بكتابة بحوث ومقالات حول هذا الموضوع في كل زمان، لأن قضايا الأسرى كانت ذات أهمية بالغة في كل مكان وزمان؛ فدوّنت وثائق وانهقدت مؤتمرات واجتماعات وسجلت عقود دولية وإقليمية حول هذا الموضوع، ولكن نرى قضية الأسرى في الحياة الواقعية لم تستفد كثيرًا من هذه البحوث، أما ما كتب عن موقف الإسلام وعمل المسلمين تجاه هذه القضية فقد أصبح سببًا لسوء التفاهم بين الأمم، لقد أخطأ معظم الباحثين الغربيين في فهم موقف الإسلام في هذا الموضوع، أما البعض الآخر فقدموا موقف الإسلام بأسلوب خاطئ عمدًا أو خطأ، كما قام بعض المعاندين بتقديم موقف الإسلام حول موضوع الأسرى بأسلوب لا علاقة له بالإسلام وذلك لتشويه وجه الإسلام في العالم وإساءة سمعته بين البشر.

جاءت في القرآن الكريم وفي الأحاديث النبوية أحكام تفصيلية وتوجيهات واضحة لأسرى الحروب، كما نجد أحكامًا هامة حول التساؤلات التي تتعلق بهذا الموضوع

عند الخلفاء الراشدين والحكام المسلمين الذين جاءوا من بعدهم، فكانت جميع هذه الأحكام تشتمل على أسس نتحدث عنها تحت الأساسين الآتين:

الأساس الأول هو النظرية الإسلامية أو العقيدة الإسلامية ومدى تأثير عمل ما على شيوع العقيدة وانتشار الدعوة الإسلامية، وهل يقرب الإنسان إلى عقيدة الإسلام بهذا العمل ومحبيها في أعين الناس أو يكرهها؟ وهل يؤثر عمل المسلمين على الناس إيجاباً أو سلباً؟ لذا لا يجوز لحاكم المسلمين أن يقوم بأي عمل يسيء إلى سمعة الإسلام في نظر الآخرين، لئلا يكرهوا الإسلام والمسلمين نتيجة لعمله المعارض لروح الشريعة الإسلامية، حتى يجب على ولي أمر المسلمين أحياناً أن يجتنب بعض الأعمال المستحبة والجائزة مراعاة لعواقب هذه الأعمال وآثارها السلبية على المجتمع، فإذا تأثرت الواجبات والفرائض بالإصرار على المستحبات فلا بد من ترك الإصرار على المستحبات مراعاة للفرائض والواجبات؛ لأن القاعدة الشرعية هي الاهتمام بالأهم فالأهم.

فراعى الإسلام هذه المقتضيات في وضع الأحكام للأمرى أيضاً، فشرع أحكاماً لتأليف قلوبهم وجذبهم إلى رسالة الإسلام، كما حاول الإسلام أن يقرب غير المسلمين ليقبلوا على دعوة الإسلام وأن يعيشوا في المجتمع الإسلامي كمسلمين، ثم يسبب هذا التأليف إلى انتشار الإسلام في مناطق المسلمين الجدد وهكذا تتسع دائرة الإسلام بفتح آفاق جديدة لنشر الإسلام في أكناف العالم.

أما الأساس الثاني الذي اعتنى به الإسلام فهو الحفاظ على مكارم الأخلاق في

المجتمع الإسلامي، لأن المجتمع الإسلامي عبارة عن مجتمع تسوده أخلاق كريمة.

ومن واجبات الدولة الإسلامية أن تقوم بتربية المجتمع تربية إسلامية والحفاظ على مكارم الأخلاق والقيم الإسلامية والأخلاقية ونشرها داخل المجتمع الإسلامي وخارجه، ولا يجوز أي تصرف أو عمل ضد القيم الأخلاقية الإسلامية للمجتمع الإسلامي في حال من الأحوال، كما حث الإسلام على جميع التصرفات والإجراءات التي تؤدي إلى تحسين سمعة الإسلام ونشر دعوته في العالم.

إن قضية أسرى الحرب ومصيرهم صعبة معقدة، ولم تتمكن الحضارات والشعوب والنظم التشريعية الأخرى من تقديم حل متزن يمتاز بالجمع بين متطلبات كرامة الإنسان ومقتضيات المبادئ الأخلاقية التي تنادي بها الشريعة الإسلامية وبين مصلحة الدول السياسية المؤقتة.

فجاءت الشريعة الإسلامية بحل قضية الأسرى ومصيرهم بحيث يجمع هذا الحل بين كل هذه المقتضيات؛ ففي هذا الحل اهتمام بالمبادئ الأخلاقية، ومراعاة للمثل الإنسانية العليا، وحفاظ على كرامة الإنسان، وتحقيق لأهداف الدعوة والجهاد، وتكميل لمبدأ المساواة البشرية، وخدمة للهدف الإسلامي الذي يريد إنشاء مجتمع إنساني عالمي لا يفرق بين أعضائه على أساس العرق واللون والعنصر واللغة، وسوف نعود إلى أحكام الأسرى في الفقه الدولي الإسلامي بقدر من التفصيل.

إن هذه هي الموضوعات الرئيسية التي تناقش في الفقه الدولي الإسلامي أو في علم السير، وتظهر من هذه المناقشات أهمية هذه الموضوعات في الشريعة

الإسلامية، وسوف نقوم بدراسة مقارنة بين قواعد علم السير ومبادئ القانون الدولي الغربي في ضوء المباحث المذكورة.

إن علم السير أو الفقه الدولي الإسلامي يعتبر من أهم موضوعات الفقه الإسلامي، والفقه هو الجزء الذي يتعلق بأفعال الإنسان الظاهرة من أجزاء الشريعة الثلاثة، ويتضح من هذا أن مصادر الفقه الإسلامي هي نفس المصادر التي يبنى عليها علم السير، أي ليس هناك أي فرق بين أبواب الفقه في ما يتعلق بالمصادر فكلها تنبع من منبع واحد.

إن مصادر الفقه الرئيسية الأربعة أو ما يسمى بالأدلة الشرعية في مصطلح الفقهاء أي القرآن الكريم والسنة النبوية والإجماع والقياس تضع قواعد رئيسية تمثل الإطار الأساسي لأحكام الفقه الدولي الإسلامي الإنساني، ويمكن القول بأن المصادر الثلاثة الأولى تمثل ما يسمى في القانون الدولي الغربي *Jus Cogens* أي الهيكل الأساسي للفقه الإسلامي الذي لا تغيره الاتفاقيات ولا التشريعات المحلية، ووردت في القرآن الكريم والسنة النبوية مجموعة من القواعد الأساسية لقانون الحرب والصلح والتعامل الدولي وحرمة النفس والحالات التي يجوز فيها الحرب والدفاع عن الأمة والدولة والعقود بين الأمم. ثم قام الفقهاء الكرام ببناء عليها بتأسيس المبادئ الأساسية للفقه الدولي الإسلامي.

إن أحكام الحرب والصلح توجد في سور القرآن المختلفة وأجزائه متفرقة متشرة، ولكن نجد هذه الأحكام في سورة البقرة والنساء والمائدة والأنفال والتوبة ومحمد أكثر تفصيلاً، بل تمتاز سورة الأنفال وسورة التوبة بهذه الأحكام

التفصيلية وتعتبران أكبر وأهم مصدر للفقهاء الدولي الإسلامي.

ثم إن السنة النبوية على صاحبها الصلاة والسلام مصدر رئيسي ثان من مصادر الفقه الإسلامي، وهي تنظم أحكام العلاقات الدولية وتفسر الأحكام التي وردت في القرآن تفسيراً عملياً، كما أعطت السنة أحكاماً تتعلق بمعاملات المجاهدين خلال الحرب والأحكام التي لها صلة بالعلاقات بين الدول من العقود والاتفاقيات والسفارات والتجارة.

ثم قام النبي ﷺ بعدد من الاتفاقيات والعهد مع قبائل العرب، ولكن قريباً بدأت نشاطات معادية ضد هذه الدولة الصغيرة الفتية بعد الهجرة ببضعة أشهر، فواجه المسلمون هذه التحديات بالقوة والحكمة فكان سلوك النبي ﷺ وأسرته الكريمة في هذه الأمور كلها مصدر أحكام وقوانين للمستقبل.

نذكر غزوة بدر الكبرى على سبيل المثال؛ فإن أحكام أسرى بدر جاءت في القرآن الكريم إجمالاً، فقامت السنة بالتفسير العملي لهذا الإجمال، فالقرآن الكريم والسنة النبوية يعتبران أساساً لأول قانون دولي إنساني في التاريخ والذي دونه فقهاء الإسلام في القرن الثاني الهجري باسم علم السير.

يرى أكثر الفقهاء والمحدثين أن عمل الصحابة وسنتهم وآثارهم تعتبر سنة أيضاً، كما يرى البعض أن عمل التابعين وسنتهم وآثارهم تعتبر سنة أيضاً، وتناول المحدثون وعلماء الحديث هذا الموضوع بالتفصيل، والجدير بالذكر أن العلماء والسلف الصالحين اتفقوا على اعتبار تعامل الصحابة وأقوالهم

واجتهاداتهم مصدرًا من مصادر الفقه الإسلامي؛ لأنهم تعايشوا مع الرسول ﷺ وتربوا في المدرسة النبوية تربية مباشرة، وهم أصحاب خير القرون وأئمة الهدى، ولا شك أن اجتهاداتهم وأحكامهم وتعاملهم وآثارهم تحتل مرتبة عالية ومكانة عظيمة لكل من أتى بعدهم وتبعهم إلى يوم الدين.

إن تعامل الصحابة والتابعين وأتباع التابعين إلى حد ما كان مصدرًا لأحكام كثيرة ومبادئ عديدة للفقه الدولي الإسلامي، وإن تعامل الصحابة في عهد سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان مصدرًا لعديد من أحكام الفقه الدولي الإسلامي، وقد استنبط الفقهاء المسلمون أحكامًا لأهل البغي من تعامل سيدنا علي بن أبي طالب رضي الله عنه، فكان منهج سيدنا علي بن أبي طالب لمواجهة أزمة الخوارج أساسًا لجزء هام من أهم أجزاء الفقه الدولي الإنساني. وهو الجزء الذي يعتني بأحكام العصابات المسلحة داخل الدولة وجماعات العصيان المسلح داخل الدولة وخارج حدودها.

وهكذا، فإن الفقهاء المسلمين قاموا باستنباط الأحكام من تعامل الخلفاء الراشدين والأمراء الذين جاءوا بعدهم أيضًا، ووضعوا أحكامًا للفقه بناء على أفضيتهم وقراراتهم، لا شك في أن تعامل الخلفاء الراشدين وقراراتهم كانت تعتبر جزءًا من السنة النبوية، ولكن الخلفاء الذين جاءوا بعدهم أصبحت قراراتهم أساسًا للأحكام الفقهية أيضًا، فقد ذكر الإمام مالك بعض قرارات أمير المؤمنين مروان بن الحكم وقرارات ابنه أمير المؤمنين عبد الملك بن مروان استدلالًا منها على السنة.

ثم هناك مصادر أخرى للفقهاء الدولي الإسلامي بالإضافة إلى المصادر الرئيسية الأربعة، فمثلاً مبدأ المجازاة أصل مهم ومصدر هام من هذه المصادر، وقد وردت الآية الكريمة في سياق العلاقات الدولية حيث قال الله تبارك وتعالى بعد ذكر الحرب والصلح: ﴿فَاعْتَدُوا عَلَيْهِمْ مِثْلَ مَا أَعْتَدْتُمْ عَلَيْهِمْ﴾، وقال في مقام آخر: ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا...﴾^(١)، وقال جل وعلا أيضاً: ﴿وَالْحُرْمَتُ قِصَاصٌ﴾^(٢)؛ أي العدو الذي ينتهك حرمتكم ويسيء إلى مقدساتكم فيجوز لكم أن تقوموا ضدهم بخطوات مثلها وتأخذوا قصاصكم وثأركم.

فأصل الفقهاء أصولاً من مثل هذه الآيات ويسمى هذا الأصل بالمجازاة، وهو ليس أساساً للفقهاء الدولي الإسلامي فحسب، بل هو مصدر لكثير من أحكامه؛ فإذا قامت دولة غير مسلمة بتكوين علاقات ذات كيفية خاصة مع دولة مسلمة فيجوز للمسلمين أن يعاملوها بمثل معاملتها معهم، على أن لا تؤدي هذه المعاملة إلى ارتكاب أمر حرّمته الشريعة الإسلامية؛ لأن مبدأ المجازاة لا يُحلُّ حراماً ولا يبيح للمسلمين ارتكاب شيء لا يجوز في الشريعة، فعمل عمر بن الخطاب رضي الله عنه بمبدأ المجازاة حين بلغه أن ملوك فارس والروم يأخذون ضريبة العشور من تجار المسلمين، فأمر بأخذ العشر على أموال التجارة من التجار الروم أيضاً، ويعتبر عمل عمر رضي الله عنه أهم مثال للعمل بمبدأ المجازاة، واستدل الفقهاء الكرام بعمل عمر بن الخطاب

(١) سورة البقرة: ١٩٤. سورة الشورى: ٤٠.

(٢) سورة البقرة: ١٩٤.

ووضعوا قواعد أخرى في ضوءه^(١).

وقد ذكر الفقهاء تعامل الحكام والأمراء في سياق الفقه الدولي والعلاقات الدولية كمثال، كما ذكرنا آنفاً أن الإمام مالك اعتبر تعامل عبد الملك بن مروان دليلاً على السنة^(٢)، كما ذكر الإمام الأوزاعي تعامل المنصور العباسي كمثال^(٣)، وقبِل الفقهاء المتأخرون قرارات بعض الحكام أحياناً، ولكن الجدير بالذكر أنهم قبلوا التعامل الذي لم يكن متعارضاً بالشرعية الإسلامية وجعلوه أساساً للتشريع الدولي الإسلامي.

إن من مصادر الفقه الإسلامي الدولي العرف والعادة والقيم والتقاليد المحلية والعالمية، وهي تعتبر من أهم مصادر القانون الدولي اليوم، كما أن الإسلام أقر العرف والعادة وأخذ بالعادات الوضعية والعادات السائدة والعرف كمصدر للفقه الدولي.

إن القرآن الكريم أقر العرف، فقال الله جل شأنه: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾^(٤)، وقد وردت في القرآن الكريم كلمة (المعروف) عدة مرات،

(١) راجع شرح السير الكبير للإمام السرخسي، بتحقيق الدكتور صلاح الدين المنجد، المجلد الخامس ص ٢١٣٥ (طبعة كويته باكستان) مشيراً إلى قاعدة: الأمرينتا وبين الكفار مبني على المجازاة.

(٢) كتاب الموطأ للإمام مالك: كتاب الأقضية: باب القضاء في المستكرهة من النساء. . .

(٣) انظر محاسن المساعي في مناقب الإمام الأوزاعي للأمير شبيب أرسلان. القاهرة، بدون تاريخ، ص ١٣-١٤.

(٤) سورة الأعراف: ١٩٩.

والمراد بالمعروف التعامل أو العادة التي لا تتصادم مع الإسلام وفلسفته وطبيعته، بل تكتمل به أهداف الإسلام فإن الإسلام يقر العرف والمعروف بهذه الشروط ويقبله كمصدر مقبول لأحكام الفقه الدولي، ووضع الفقهاء أحكاماً على أساس العرف كما يمكن وضع الأحكام على أساسه اليوم أيضاً، ولا شك أن العرف الدولي اليوم يقرّ كثيراً من القواعد العادلة والاعتبارات الإنسانية في معاملة الدول بالدول وتعامل الشعوب بالشعوب، ويعترف الفقه الدولي الإسلامي بكل هذه القواعد والاعتبارات؛ لأنها تخدم نفس المصالح التي تعتبرها الشريعة الإسلامية وتحاول القضاء على نفس المفاصد التي تهدف الشريعة إلى القضاء عليها.

هذه هي المصادر الأساسية للفقه الدولي الإسلامي الذي يمتاز بميزة خاصة ويتصف بصفة أساسية، وهي أن الفقه الدولي الإسلامي جزء من نظام أو قانون عالمي، لم يتولد هذا النظام فجأة بنفسه ولا تطور بدون أي تخطيط سابق، بل تطور على أساس نظرية وفكر وتخطيط قوي مدروس. نجد هذا النظام متزناً معتدلاً صالحاً للبشرية في كل زمان ومكان، لأنه جزء من خطة شاملة، ولا نجد هذه الميزات في الأنظمة الدولية السائدة الأخرى في العالم.

إن مباحث الفقه الدولي الإسلامي التي تحدثنا عنها تشتمل على بعض الكليات والأصول التي تقدم حلولاً لقضايا ومشاكل وتضع أحكاماً وقواعد لجميع الأمور.

نذكر على سبيل المثال أن قاعدة من قواعد الفقه الإسلامي تنص على أن:

«حق العبد مقدم على حق الشرع بأمره»^(١)، وذلك إذا ظهر أي تعارض بين تأدية الحقين، فهذه قاعدة أساسية يُعمل بها في العبادات وفي المعاملات المدنية والأمر الجنائية والعلاقات الدولية، إننا نجد هذا التوازن والتناسب والاعتدال والوحدة في جميع مباحث الشريعة الإسلامية، فنظام الإسلام نظام متزن صالح شامل لجميع نواحي الحياة الفردية والاجتماعية والمحلية والدولية.

إن الإسلام دين ونظام للحياة فلا يشبه النظم الأخرى التي تتناول جزءاً من أجزاء الحياة أو شعبة واحدة من شعب الحياة وتهمل الشعب الأخرى.

ويتضح من هذا المبحث أن الفقه الدولي الإسلامي نظام عادل يعالج قضايا البشرية كلها بلا تفریق أو امتياز أو عنصرية عرقية أو لونية أو جغرافية، بل الإسلام يجمع بني آدم تحت مظلة واحدة، إن الإسلام لا يصدر أحكاماً على أساس اللون أو اللغة أو الإقليم أو العرق، بل تُبنى أحكام الإسلام كلها على النظرية والعقيدة، لأن اللون أو العرق أو اللغة لا يستطيع أن يختارها الإنسان لنفسه، ولكن العقيدة والنظرية يختارها الإنسان بطيب نفسه وبلا جبر وإكراه، إن الإنسان خلق مكلفاً لأنه يعمل ويفكر بإرادته واختياره بكل حرية واستقلال.

إننا نرى أناساً ذوي عقول سليمة وشعور قويم يتعاملون مع الآخرين على أساس حرية الرأي والاختيار، وهكذا عندما يقومون بالتعامل مع شخص آخر يتوقعون ويريدون في تعامله حرية الرأي والاختيار والقرار، حتى الطفل

(١) برهان الدين المرغيناني: الهداية: كتاب الحج.

الصغير الذي لم يبلغ سن التمييز ولا يستطيع أن يتخذ قرارًا ولا يفهم الأمور إذا ارتكب جريمة لا تصدر المحكمة حكمًا ضده، وإذا ضيع الطفل الصغير شيئًا ثمينًا أو فقدته لا تسجل ضده أي دعوى في المحكمة؛ ذلك لأنه لم يفعله ولم يرتكب هذه الجريمة عمدًا وقصدًا منه، وهذا يدل على أن معاملات البشر تسير على أساس العقل والإرادة الحرة والاختيار الحر، لا على أساس ما صدر عن الناس بدون إرادة أو اختيار منهم.

إن العلاقات الدولية في العصر الحاضر تُبنى على طموحات الدول والحكومات ومصالح الناس المادية، إن الحكام لهم منافعهم ومصالحهم، ولعامة الناس مصالح غير مصالح الحكومات، فإذا أسندت مهمة تشريع القانون إلى الناس فلا يمكن أبدًا أن يشرع الإنسان قانونًا عادلًا متزنًا بعيدًا عن مصالح المشرّع الخاصة، فالعالم الغربي يضع تشريعات لخدمة مصالحه، والاستعمار وضع تشريعات لخدمة مصالحه، ولا يحل هذه المشكلة إلا الشرع الإلهي، كما يرى عبقرى العصر الفيلسوف الباكستاني الكبير العلامة محمد إقبال، حيث قال: إن الوحي الإلهي هو الذي يراعي حقوق المخلوق كله، وإن الإسلام هو الطريق الوحيد للحصول على العدل الفردي والجماعي وعلى العدل القضائي والاجتماعي، فالعدل هو الأساس الحقيقي الوحيد الذي اعتبرته الشريعة أساسًا لكل النظم والقوانين والتشريعات.

قال الله تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ

لَيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ^(١)، فالهدف الحقيقي لإرسال الرسل وبعثة الأنبياء وإنزال الكتب هو القيام بالعدل والقسط بين الناس، فالعدل عمود الشريعة الإسلامية عامة وعماد القوانين الدولية خاصة.

إن إيفاء العهد والعقد أساس العلاقات الدولية والتعامل بنعد العدل والقسط، ولا تتم العلاقات الدولية بالنجاح بدون الوفاء بالعقود ولا يقام أي نظام عادل إلا بإيفاء العهد.

فلا يفيد القانون المكتوب والأنظمة المكتوبة والاتفاقيات الموثوقة إذا لم يتحلّ الفرد بصفة إيفاء العهد ولم يقم بالعمل على مقتضيات الوفاء بالعهود، إن الناس يحاولون دائماً أن يقوم الجانب الآخر بمقتضيات الوفاء بالعهود والعقود، وهم يتركون على حالهم يعاملون مع الاتفاقية والعهود معاملة الإهمال والاستغلال، كما نجد في تاريخ الاتفاقيات الشفوية والتحريرية التي تمت بين الشعوب والأمم، وهذا الاتفاقيات أصبحت قوانين ودساتير بعد مضي من الزمن، ولكن ما مدى صلاحية هذه العقود وما جدواها للتطبيق عند شعوب العالم؟

فنقول مع الأسف الشديد: إن شعوب العالم لم تطبقها في حياتها العملية، والمسلمون هم الذين قاموا بتطبيق العقود في حياتهم تطبيقاً مرضياً دقيقاً، ويحتوي التاريخ الإسلامي على أمثلة وسوابق كثيرة تدل على الوفاء الكامل والالتزام الدقيق بالمعاهدات والاتفاقيات.

(١) سورة الحديد: ٢٥.

نذكر فيما يلي مثالين رائعين للالتزام الدقيق بالمعاهدات والاتفاقيات الدولية في تاريخ الإسلام:

إن المسلمين في قيادة أمين الأمة أبي عبيدة بن الجراح قاموا بالحصار على مدينة دمشق، وكان ذلك في عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وكان فاتح العالم سيف الله المسلول خالد بن الوليد يقود الجيش من جهة، ففتح خالد بن الوليد منطقته عنوة ودخل المدينة فاتحاً، ولكن القائد الأعلى أبا عبيدة رضي الله تعالى عنه صالح أهل دمشق من الجبهة الأخرى، ودخل المدينة متصالحاً على أساس الصلح، وهكذا دخل القائدان المدينة: أبو عبيدة رضي الله عنه على أساس الصلح مع الكفار، وخالد بن الوليد دخل فاتحاً؛ وإذ التقيا في وسط المدينة علم كل منهما ما عمله صاحبه، وتم العمل على أحكام القانون الدولي الإسلامي في نفس المكان ونفس الوقت بلا تأخير وتأجيل، فقاموا برسم حد بين المنطقة التي فتحها خالد بن الوليد رضي الله عنه وبين المنطقة التي دخلها أبو عبيدة بن الجراح رضي الله عنه وعنهما، وطبقت على المنطقتين أحكام الفتح والصلح ^(١).

ومن ذلك ما حدث في عهد سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه من اتفاقه مع نصارى بني تغلب، هذه القبيلة كانت عربية الأصل وكانت تقيم منذ مدة بعيدة في شمال الجزيرة العربية، وكانت تعرف بحماسها الشديد واعتزازها بهويتها، ولما فتح المسلمون المناطق المجاورة لهذه القبيلة رفضوا أن يخضعوا لسلطان الإسلام وأن يستسلموا

(١) راجع للتفصيل محاضرات بهاولبور لكاتب هذه السطور، بهاولبور، طبع ١٩٩٧، ص ٧٥.

لسيادة الشريعة الإسلامية، ولكنهم أبدوا رغبتهم واستعدادهم لوضع السلاح والدخول في اتفاقية السلام مع الدولة الإسلامية والاعتراف بسلطان الدول الإسلامية، ووضعوا لذلك شروطاً أهمها عدم أداء الجزية؛ لأنهم كانوا يظنون أن الجزية إهانة لهم، ولكنهم أبدوا استعدادهم بأداء الزكاة ضعف ما يدفعه المسلمون، فقبل سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه هذه الشروط وعمل معهم اتفاقية كان من شروطها أنهم لا ينصرون أبناءهم ولا يمنعونهم من الدخول في الإسلام إذا أرادوا أن يدخلوا الإسلام، ولكنهم لم يفوا بهذا الشرط وبدءوا يرسلون أبناءهم إلى المراكز المسيحية في صغرهم ليتعلموا المسيحية ويتصلبوا فيها^(١).

بقيت هذه المعاهدة سارية المفعول لأكثر من ثلاثة قرون حتى دخلت أغلبية بني تغلب في الإسلام، ولكن ظهرت في عهد سيدنا معاوية رضي الله تعالى عنه وفي عهد غيره من الأمويين ثم في عهد المنصور العباسي ثم في عهد المعتصم العباسي أحوال وظروف دعت الخلفاء إلى إلغاء هذه الاتفاقية واتخاذ خطوات ضد المسيحيين من بني تغلب، ولكن في كل واحدة من هذه المرات قام الفقهاء المسلمون للدفاع عن حقوق بني تغلب ولضمان الحرية المكفولة للمسيحيين من بني تغلب، فواجهوا الخلفاء وأقنعوهم بعدم إلغاء الاتفاقية^(٢).

(١) نفس المصدر، ص ٧٥-٧٦. انظر أيضاً كتاب الأموال لأبي عبيد، ص ٢٨-٢٩.

(٢) راجع محاضرات بهاولبور لكاتب هذه السطور، ص ٧٥-٧٧.

فالتاريخ الإسلامي مليء بمثل هذه الوقائع، ونجد في طي صفحات التاريخ الإسلامي آلاف الأمثلة للوفاء بالعهد.

فكرة الجهاد وتأثيرها في أحكام الحرب في الفقه الدولي الإسلامي:

إن المجتمع البشري كله كان ولا يزال عرضة للحروب والخلافات منذ بدء الخليقة، ويبدو كأن التاريخ البشري لم يشهد عصرًا من العصور ودهرًا من الدهور لم تحدث فيه خلافات بين المجموعات البشرية، ولم تنشب فيه حروب ومعارك دامية وخلافات هائلة، ولكنه لا بد من أن نعترف بحقيقة ناصعة واضحة، وهي أن الإنسان منذ أن بدأ تعايشًا جماعيًا في هذه الكرة الأرضية ومنذ أن بدأت الديانات السماوية كره الحرب والخلافات وأحب السلم والوئام، فما من أدب إنساني إلا وأشار إلى ويلات الحروب وعواقبها الوخيمة، ومنذ بدأ العقل البشري تدوين تجاربه ومشاهداته التي أدت إلى إثراء الحضارات وتطوير المذنيات لا زالت العقول السليمة تحاول أن تمحّد من ظهور العواطف الخلافية وتجعلها مقيدة بقيود معقولة، وألا يكون هناك خلاف إلا على أساس المبدأ والمثل الأخلاقية، وإذا اضطرت مجموعة بشرية إلى استخدام السلاح وشهر السيوف فلا بد من أن تكون له آداب وقواعد وأن يلتزم الطرفان بحدود وقبود، ولا بد أيضًا من أن تكون هناك قواعد متفقّة وضوابط مجمعة بين الناس لتحديد استخدام القوة في حالة يرفض فيها القوي إلا إن يفرض رأيه على الآخرين بقوته.

فما من صحيفة دينية أو كتاب أدب إنساني عرف من زمن قديم إلا وحاول إخضاع الحروب والخلافات للقوانين وتقييدها بالضوابط، ويظهر من خلال ما يقابلنا في الأدبيات الإنسانية القديمة، سواء كانت كتب الويدا أو المهاهاراتا

ورامايين في الهند أم الأدبيات الفلسفية والدينية في اليونان، إنه لم يمض زمن من الأزمنة في التاريخ البشرى إلا وتصدى المفكرون لوضع القيود الأخلاقية وتدوين المبادئ السياسية والاجتماعية لضبط مجرى العواطف الخلاقية ومنع استخدام القوة قدر الإمكان، وكان الهدف من وضع هذه المبادئ وضع الحظر والقيود على استخدام القوة إلا في حالات استثنائية نادرة عندما تقدم ضرورة ملحة تعترف بها الأخلاق والديانات والعرف الدولي، لكن مع كل ذلك فإن التاريخ البشري يشهد أنه لم يتقيد الإنسان بهذه المبادئ الأخلاقية والقيود الاجتماعية والقانونية إلا نادراً، حتى المجتمعات والدول والأمم التي نادت بإحلال الأمن في العالم ودعت إلى حل الخلافات بالسلام لا ترفض الحرب والقتال ولا تمتنع عن دفع السلاح والمجابهة على الرغم مما تدعو إليه من السلم والوثام؛ لأنها تعتبرها- بحكم التجربة- لازمةً من لوازم الطبيعة البشرية الفردية والاجتماعية، إلا أنه يعترف الجميع بأنه لابد من الضبط لمجرى العواطف الخلاقية وتقييدها بحدود معينة، دون استسلام أو اعتداء كي تتجنب البشرية العواقب الوخيمة للحروب محلية كانت أم دولية عالمية، من غير أن تتنازل عن حقوقها لصالح الغير.

وهذا المعنى أشار إليه الإمام ولي الله الدهلوي في كتابه «حجة الله البالغة» عندما قال: «إن أتم الشرائع وأكمل النواميس هو الشرع الذي يؤمر فيه

بالجهاد^(١)؛ وذلك لأن الشريعة الإسلامية جاءت لإنقاذ البشرية مما وقعت فيها من هاوية الذل ومتاهات الضلال، كما أنه لابد وأن ينطوي عليها أنسب نظام سياسي وإداري وجد على وجه المعمورة، إلا أنه يقيد فيهما القتال بقيود أخلاقية وحدود قانونية وضوابط شرعية أتت بها شريعة من الشرائع تهدي المنتسبين لها إلى التمسك بالوسطية والاعتدال، ولا تسمح بحال من الأحوال بالتجاوز عن هذه الضوابط والحدود، ولا التخلي عن حقوقهم إلا لمصلحة من المصالح العامة لتعود إليهم الفائدة فيما يستقبل من الأيام، وهذا ما نجد عليه الإسلام بالضبط، فهو دين سماوي ونظام اجتماعي وشريعة متكاملة بالإضافة إلى كونه ثقافة وحضارة، فلذلك فإنه لا يكتفي بالدعوة والإرشاد ليقوم الناس بأعمال تعبدية فردية فحسب، وإنما يضع لهم برنامجاً يشمل نواح متعددة لتحقيق هذا الهدف، كما أنه يحتاج إلى من يدبر الأمور من القادة الأكفاء الذين لابد وأن يضعوا في اعتبارهم المحافظة على حدود مجتمعهم الجغرافية والفكرية والنظرية على حد سواء، فينشئوا قوة عسكرية رادعة تدافع عن هذا المجتمع في حدوده برد كيد المغيرين عليه في وجوههم، وبإخماد ثورة من يطمع في إثارة الفتن وإحداث الاضطراب في داخل المجتمع ويريد أن يفسد في الأرض، وهذه العملية المزدوجة المتصلة بالدفاع الخارجي وقمع الفتنة والفساد الداخلي أطلق عليها الإسلام اسم الجهاد.

(١) حجة الله البالغة للشاه ولي الله الدهلوي، طبع بيروت، ٢٠٠٤ ج ٢ ص ٢٩٨.

والجهاد مشتق من الجهد، والجهد: يعني العمل الدءوب المتواصل على إيقاظ الناس من دنيا الأحلام ليقوموا بأداء الفريضة المنوطة بهم نحو أنفسهم ونحو الآخرين من البشر، في كل ما يتعلق بتغيير الأوضاع الفاسدة وإزالة العوائق في تشكيل المجتمع الإنساني الراقى، وذلك بتسوية الخلافات وإحلال الأمن والسلام وتوفير الحماية للناس في أنفسهم وأموالهم وأعراضهم؛ ولأجل ذلك يقدم الإسلام تصورًا خاصًا للكون جاء التركيز فيه على علاقة الإنسان الذي ابتلاه ربه بالخير والشر، وحمله مسئولية كبيرة تجاه نفسه وتجاه الآخرين من أبناء جنسه، ولم يرض له بالهروب إلى الزوايا والإعراض عن الحقائق الأرضية المخاطبة له في هذه الحياة الدنيا والمطالبة بالحلول لما يقابله من مشاكل في سلوكه وتعامله.

فالأمر الذي ركّز عليه الإسلام في هذا الصدد هو التعرف على الحقائق الطبيعية، بشرية كانت أم كونية، وإدراك كنهها على وجه الإجمال والتفصيل، كما لفت انتباهنا إلى معرفة القوى خيرا وشرها التي تصطدم بعضها مع بعض، وما دام الأمر ينوط بالخير، وأن الأشياء لا تميز إلا بأضدادها، فلا بد من أن نعرف الشر لنميز به الخير، ونلترك حقيقة هذا الاصطدام وطبيعة هذا النضال الأزلي الأبدي المستمر بينهما لنخوض بعدئذ في المعركة ونحاول جهد إمكاننا أن نحقق الانتصار في صالح الخير، ويجب أن نضع في الاعتبار أنه لا يمكننا أن نزيل قوى الشر ونقضي عليها بالكلية، فيبدو وكأنه لا بد من تواجدها لتحفز سير عجلة الحياة، وإنما الذي يلزمنا في هذا الصدد هو أن نضبط مجرى هذه القوى بعد أن نتغلب عليها لنستخدمها في صالح الإنسان ومصلحة البشرية، أما الذي لا يعرف الشر فإنه لا يمكنه أن يتماشى مع الحياة بكل ما فيها من تباین واختلاف وانخفاض وارتفاع، فيروى عن سيدنا عمر أنه قال: «من لا

يعرف الشر يوشك أن يقع فيه».

هذا، وفي سبيل الانتصار على الشر لابد من التسلح بالقوة؛ فإن الخير لا يفرض نفسه على الشر بنفسه، وإنما يحتاج إلى مساندة القوى المادية التي لا يمكن استخدامها عادة- وفي الغالب الكثير- إلا عن طريق البشر فيما قدره الله بمشيئته، فالقوة السياسية والعسكرية وسيلة لابد منها للدفاع عن الخير، وهذا الصراع الذي ينشأ بين الخير والشر- سواء حصل ذلك في مجال الفكر والثقافة، أم في ميدان القتال وحومة النضال- هو ما سماه الإسلام بالجهاد كمصطلح عام وهو ليس هدفاً أو غاية في نفسه، وإنما هو وسيلة للوصول إلى الهدف في نظر الإسلام والذي ذكره القرآن بهذه الكلمات المباركة: ﴿وَكَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا﴾^(١)، وقد أشار الفقهاء إلى هذا الأمر بقولهم: «وجوب الجهاد وجوب الوسائل لا المقاصد»، فأحكام الجهاد إنما هي وسيلة يتوصل بها لتنفيذ الأحكام الأخرى التي تُعتبر هدفاً ومقصداً في ذاتها.

أما الجهاد فذكره القرآن في موضعين إجمالاً وتفصيلاً في أسلوب متشابه وتعرض للحكمة الكامنة وراء السماح به، فقال إجمالاً: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ...﴾. وأشار في موضوع آخر بالتفصيل: ﴿الَّذِينَ أَخْرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بَغِيرٍ حَتَّىٰ إِذَا أَن يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ

(١) سورة التوبة: ٤٠.

بَعْضُهُمْ يَبْعِثُ لَكَ مَتَّ صَوْمِعُ وَبِعُ وَصَلَوْتُ وَمَسْجِدُ يَذْكُرُ فِيهَا أَسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا...^(١)، فالحفاظ على هذه الأمكنة التي يذكر فيها اسم الله وتنطلق منها كلمته إنما هو مقصد من مقاصد الجهاد وهدف من أهدافه، فهي مراكز لتجديد العهد بذكر الله وتذكيره بعد نسيانه، فلا بد من إبقائها كي لا يضل الإنسان الظلوم الجهول المغرور المقهور في متاهات الحياة الدنيوية فلا يجد طريق الرشاد والخلاص مما يكون قد وقع فيه.

أما الجهاد فإن هو إلا تلقين درس وإصلاح لكل من يعتبر نفسه هي العليا، فيتعالى ويتجبر ويضع الآخرين موضعًا مهانًا، فيعيث في الأرض فسادًا ويفسدها بعد إصلاحها، ويقهر بني جنسه ويفرض عليهم العقوبات التي لم ينزل الله بها من سلطان، فالجهاد وسيلة يتخذها عباد الله لإصلاح الأرض وتحسين الأوضاع وإزالة الظلم وتنوير الظلمات وكشف الجهل والضلال بنور العلم واليقين، وليس الجهاد شن الغارات للسلب والنهب وفرض العقوبات على الناس للكبت والاضطهاد.

والقوة في نظر الإسلام ليست شيئًا مبغوضًا إلا إذا أطلقت من القيود والحدود ولم تتقيد بضوابط أخلاقية، وإنما يجوز استخدامها في نظر الإسلام لمواجهة العدو وتغيير الفساد وإزالة الظلم كضرورة طارئة، وإقرار الأمن والسلام وتحسين الأوضاع وتطوير الحياة الإنسانية كضرورة ثابتة. ..

(١) سورة البقرة: ٢٥١. سورة الحج: ٤٠.

ومن الجدير بالذكر أنه لم تنزل آية من آي القرآن تحث المسلمين على القيام بالجهاد بالسيف والقتال إلا في السنة الثانية من هجرة النبي ﷺ إلى المدينة المنورة؛ أي بعد خمس عشرة سنة من البعثة النبوية، ولم يتعرض خلالها إلا للدعوة إلى الإسلام وتعبئة قلوب المسلمين بالإيمان وإعدادهم للمشاركة في القيام بتأسيس مجتمع إسلامي أمثل يسوده الأخلاق والعدل والإخاء ليقوم هذا المجتمع بدوره بإرساء قواعد علمية متينة لمدينة جديدة وحضارة جديدة: مدنية تؤمن بالمساواة البشرية وحضارة تفوق كل الفوارق العنصرية والعرقية واللونية والجغرافية واللغوية.

والجهاد - كما سبق - مأخوذ من الجهد، وهناك كلمتان أخريان مشتقتان من نفس هذه المادة اللغوية، نجد استخدامهما في الأدب الإسلامي على نطاق واسع:

أولهما: (المجاهدة) وتستعمل للدلالة على معنى مغاير قليلاً لمدلول الجهاد.

وأما الكلمة الثانية فهي: (الاجتهاد) وتدل في الاصطلاح على ما يقوم به العلماء المسلمون مما يتعلق بالبحث والدراسة في مجال العقيدة والفكر والتشريع، وأما المجاهدة فأمر يتصل بتزكية النفس الإنسانية وتخليصها من شوائب الفكر المادي وصدأ النسيان.

كما أشرنا من قبل أن المجال الثالث مما تنطوي عليها الشريعة الإسلامية يتعرض للحياة العملية وتطبيق الأحكام الشرعية على الفرد وفي المجتمع، وهو ما سمي بمعناه الشامل بالجهاد، ويحمل كل من هذه المصطلحات الثلاثة المعنى الأساسي لمادة (جهد) في طواياها والذي يشير إلى الكد والجهد، وإذا كانت

المجاهدة فرض عين على كل واحد من أفراد المجتمع فإن الجهاد والاجتهاد فرضاً كفاية تقع مسئولية القيام بهما على الأمة المسلمة كلها^(١).

وقد استخدم القرآن كلمة الجهاد للدلالة على إيجاعات مختلفة ذكرها العلامة الراغب الأصفهاني تحت ثلاثة عناوين هي: مجاهدة العدو الظاهر، ومجاهدة النفس، ومجاهدة الشيطان، ثم قسم الجهاد إلى أنواع أخرى نظراً إلى الوسائل المتاحة المتبعة في سبيل القيام به، وأكبر هذه الأنواع وأهمها والذي يعتبر ذروة سنام الإسلام^(٢) هو ما يتعلق بمقاتلة العدو الظاهر في ميدان الحرب، ويطلق عليه الجهاد باللسان والجهاد بالقلم، ثم تأتي مرتبة الجهاد بالمال، وكل هذه الأقسام للجهاد ينتظمها هدف واحد، وتتعاون بعضها مع بعض في سبيل الوصول إلى هذا الهدف وهو الدفاع عن الدماء والأموال والأعراض والعقيدة الإسلامية وتحقيق مقاصد الشريعة.

وأول ما ذكره القرآن من هذه الأقسام هو الجهاد بالعلم، وقد نزل به القرآن في مكة المكرمة حيث جاء في سورة الفرقان: ﴿وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَانًا كَبِيرًا﴾^(٣)؛ أي: جاهدكم بالقرآن لإصلاح معتقداتهم بتزكية النفوس وتربيتها وهي المرحلة

(١) المبسوط للسرخسي، مجلد ١٠ ص ٣: فإذا اشتغل الكل بالجهاد لم يتفرغوا للقيام بمصالح

دنياههم. فلذلك قلنا إذا قام به البعض سقط عن الباقين.

(٢) جاء في حديث معروف: وذروة سنامه الجهاد. الترمذي: الجامع: كتاب الإيمان: ٨، فضائل

الجهاد: ٢٢، مسند الإمام أحمد، مجلد خامس، ص ٣١، ٢٤٦، ٢٨٤، ٣٨٥.

(٣) سورة الفرقان: ٥٢.

الأولى من مراحل الجهاد الذي هو عمل متواصل وجهد مستمر.

وأما الجهاد بالسيف فهي المرحلة الأخيرة التي تأتي في نهاية المطاف بعد استفاد كل المراحل التي قبلها؛ ولذلك جاء به القرآن في نهاية ما نزل من أقسام الجهاد، وذلك في سنة اثنتين من الهجرة بعد أن تم إعداد الناس روحياً ونفسياً وتزويدهم بالعدة الأخلاقية والأدبية اللازمة من خلال مجاهدة النفس والشيطان والجهاد بالعلم والقرآن، فحيث نزلت هذه الآية: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَتِّلُونَ بِأَنفُسِهِمْ ظُلُمًا...﴾^(١)، ومن هنا بدأت مرحلة جديدة في حياة المسلمين وهي آخر ما يتمناه المسلم الصادق على ما قاله الرسول ﷺ؛ فإن الذي لم يجاهد في سبيل الله أو لم يتولد في نفسه حرقه الشوق إلى المشاركة في الجهاد بعدما اطلع على أحوال المجاهدين وما شاركوا فيه من وقائع حربية فهو منافق، وقد أشار الرسول ﷺ إلى ما يتطلع إليه الشهيد من مكانة عليا في قوله الذي كبر فيه أمنيته الشريفة في أن يقتل في سبيل الله ثلاث مرات^(٢)، كما ذكر ما للمشاركة في الجهاد من منزلة عظيمة قائلاً: «لغدوة أو روحة في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها»^(٣).

والجدير بالذكر أنه لم ينزل في السنة الثانية الهجرية حكم من الأحكام حول ما

(١) سورة الحج: ٣٩.

(٢) رواه مالك في الموطأ، كتاب الجهاد، باب الشهداء في سبيل الله.

(٣) الجامع الصحيح للبخاري، كتاب الجهاد ٥، ٦، ٧٣، وأخرجه مسلم والترمذي والنسائي والإمام أحمد في المسند، مجلد أول ص ٢٥٦. مجلد ٢ ص ٥٣٢، ٥٣٣.

يتعلق بالجهاد وكيفية القيام به، وإنما حصل للمسلمين الإذن في هذه السنة للدفاع عن دماء المظلومين وأعراضهم وأموالهم دفاعاً مسلماً لا غير، وأما الأحكام المفصلة لإصلاح الحروب والقواعد المنظمة لاستخدام السلاح فنزلت فيما بعد في السنوات القادمة، وذلك لكي لا يجلس المسلمون متواكلين إذا ما شن عليهم العدو غارة من الغارات في هذه الدولة الصغيرة المتكونة من المدينة المنورة ونواحيها فقط حيث اجتمع المسلمون في حال رثة وبعثاد غير كاف.

فهذا هو التصور المبني للجهاد الذي جاء به الإسلام، وستبقى فكرة الجهاد ما بقي العالم وعاش فيه مسلم، فقد ورد فيما أثر عن النبي ﷺ أنه قال: «الْجِهَادُ مَاضٍ مُذْ بَعَثَنِي اللَّهُ إِلَى أَنْ يُقَاتَلَ آخِرُ أُمَّتِي الدَّجَالُ، لَا يُنْظَلُّ جَوْرٌ جَائِرٌ وَلَا عَدْلٌ عَادِلٌ»^(١)؛ فالذي يدل عليه قول الرسول ﷺ أنه لا ينطُل العمل بالجهاد أو القيام به ولو كان بقيادة الحاكم الفاسق الفاجر الظالم، وأنه يستمر على الرغم من عدم كفاءة القواد وصلاحيه الحاكم، لأن الأهداف الكامنة وراء الجهاد دائمة مستمرة لا بد للمسلمين من إصابتها في كل الأزمنة والأماكن ليعيد رافعي الرؤوس في هذه الدنيا.

فالجهاد على ما وصفه الرسول ﷺ سمة أساسية وميزة مميزة للإسلام وأعلى قمة من قمم صرحه الشامخ وذروة سنام الإسلام، ونجاح المسلمين وفلاحهم منوط بالجهاد في هذه الدنيا، ويدل التاريخ الإسلامي الطويل - قديمه وحديثه - على أن

(١) سنن الدارمي، كتاب الجهاد: ٣٣.

المسلمين كانوا وما زالوا متفوقين في العلم والحضارة وحائزين على سيادة العالم ما داموا يجاهدون في سبيل الله ويقىمون العدل، ولم يسقطوا إلى حضيض الذل والشقاء إلا لَمَّا تركوا السلوك في طريق الجهاد، وقد تعرض الصديق أبو بكر رضي الله عنه لهذه الفكرة في أول خطبة ألقاها بعد أن تولى منصب الخلافة^(١)، كما ركّز عليها علي بن أبي طالب رضي الله عنه في خطبته التي ألقاها إلى جمع المسلمين بعد أن وُكِّل إليه أمر الخلافة^(٢)، وقد صرَّح بأنه يضرب الله الذلة والمسكنة على أمة تعرض عن الجهاد لأن العدو يقتحم بلادها ويهزمها هزيمة فاحشة في عقر دارها، وهذا ما يوضح أهمية استمرار عملية الجهاد عند المسلمين، فإنهم لم يضربوا عن فكرة الجهاد والقيام به منذ أن تأسست الدولة الإسلامية وتمسكوا به في كل عصر من عصور التاريخ الإسلامي وتحت قيادة كل حاكم من حكامهم.

هذا، وقد يأتي على المسلمين حين من الدهر لا يمكن فيه لكثير منهم الخروج إلى ساحة القتال في سبيل الله، فيحرمون فضل المشاركة في الجهاد، في حين أن الجهاد لا يتوقف بحال من الأحوال على ما قاله الرسول ﷺ، فما هي كيفية القيام بالجهاد في مثل هذه الحالة؟ نرجع إلى قول النبي ﷺ للاسترشاد في ذلك أيضًا، فقد أوصانا بأن نجاهد النفس إن لم نجد فرصة الجهاد بالسيف، وذلك بمنع

(١) راجع البداية والنهاية، للعلامة المحدث ابن كثير الدمشقي. وقائع سنة ١١ هـ، المجلد الثالث،

طبع بيروت ١٩٩٢-ص ٣٣٣.

(٢) نفس المصدر، مجلد سابع ص ١٤٩، فيه نص الخطاب الذي ألقاه بعد توليه الخلافة، وهذا النص

أيضًا يشير إلى هذا المعنى إشارة غير مباشرة.

النفس من العصيان لأحكام الشريعة وكبح جماحها بالتغلب على ما يوجد فيها من ميول التمرد على ما يجب على المرء اتباعه من مثل أخلاقية راقية، فردية كانت أم جماعية، فيبذل كل طاقاته في تطبيق الأحكام الدينية على نفسه وفي بيئته ومحيطه، وهذا ما يسمى في اصطلاح التصوف بالمجاهدة، وقد وضح سيدنا علي ابن أبي طالب ؑ هذه النقطة حينما قال: «أفضل الجهاد- أي في الأوضاع السلمية أو عند عدم إمكان المشاركة في الجهاد بالسيف- هو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر»^(١)، وليس ذلك إلا لأن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر فإنه يعزز بذلك الخط الدفاعي الأمامي لبلاد المسلمين ضد القوى السلبية، ليسد الطريق في وجه الاضطراب ونشوء المشكلات في المجتمع من الداخل.

وامتدادًا لتوضيح هذا الأمر نشير إلى ما قاله الرسول ﷺ عندما سأله امرأة عن النساء اللاتي ليس بإمكانهن المشاركة الفعلية في الجهاد ولو برعاية الجرحى وتمريضهم، وخاصة إذا كان الجهاد ليس بواجب على المرأة، فهل يحرم من الأجر والثوبة التي تمنح للرجل؟ فرد النبي ﷺ عليها قائلاً: «جِهَادُ الْمَرْأَةِ حُسْنُ التَّبَعْلِ»^(٢)؛ أي أنها تجاهد بتوفير الهدوء والاطمئنان لزوجها بخلق جو من المودة والثبات والحب والوفاق في البيت، وتساند هذه الفكرة أحاديث نبوية أخرى تصرح بأن المرأة تعتبر مجاهدة وتستحق مثل أجر الرجل الذي خرج للجهاد في سبيل الله إن دبرت أمور

(١) نقله ابن الإخوة في معالم القربة في أحكام الحسبة. ص ١٧.

(٢) روي أن جهاد المرأة حسن التبعل. وروي أن الكاذب على عياله من حلال كالمجاهد في سبيل الله.

شيخ صدق: الهداية، ص ١٢.

البيت بشكل مرضي ولم تتسبب في قلق الرجل على ما ترك وراءه.

والجهاد بالسيف - كما وصفه الفقهاء - فرض كفاية؛ وذلك لعدم إمكان الناس كلهم الذهاب إلى ميدان القتال، لأنه لا بد ممن يرعى الأمور في البيت ويتكفل لأسرة الرجل الذي يخرج مع العساكر إلى مصاف القتال، فكل من المجاهد والكفيل يُعد مشاركًا في الجهاد في مثل هذه الحالة، كما أنه من اللازم أن لا تتوقف الحياة العادية في سيرها الطبيعي داخل البلاد كي لا يواجه المجتمع المشاكل الإدارية والاقتصادية، وعليه فلا ينقطع المدد والتموين للمجاهدين كذلك.

وقد حدث في عهد عمر بن الخطاب ؓ أن قام القادة الإيرانيون بتكثيف الجيوش الفارسية لشن حملة قاضية على جنود المسلمين والذين كانوا في قلة قليلة، فأهاب الخليفة بالناس ليخرجوا وينضموا إلى إخوانهم المجاهدين على تخوم البلاد، فتجمع عدد كبير من الناس بالمدينة المنورة ليذهبوا إلى ميدان القتال؛ فعلم الخليفة الراشد أن بعض هؤلاء الذين جاءوا لمساعدة الدولة في هذه الحاجة الملحة إنما تركوا وراءهم أعمالًا لا ينبغي أن تهمل كيلا تتعطل الحياة العامة وتنغلق الأسواق، فأعادهم إلى أشغالهم في المدن والقرى وأوصاهم قائلاً بأنه يجب ألا تتوقف الحياة وشئونها العادية، لأن غيابهم قد يؤدي إلى كساد الأسواق بقلّة التنمية الاقتصادية، الأمر الذي يؤدي بدوره إلى انقطاع التموين للمجاهدين في خط الدفاع ويولد المشاكل لأسرهم في بيوتهم كذلك، فمن الضروري ألا يؤثر الجهاد في شئون الاقتصاد والتنمية في البلاد تأثيرًا سلبيًا وإلا

فيؤدي إلى التوقف في الحياة الاجتماعية والكساد في الأسواق والتعطل في الأعمال الصناعية؛ لأن الذين يقومون بأداء وظيفتهم في المجتمع. ولا يألون جهداً في توفير المحاصيل والمصنوعات للبلاد، فإنهم يشاركون بذلك في الجهاد على ما قال الرسول ﷺ: «الكَادُ عَلَى عِيَالِهِ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»^(١).

وأما الهدف من وراء الجهاد فهو إزالة العوائق من طريق الدعوة الإسلامية ورفع الظلم عن المظلومين، أما إذا عاش الناس حياتهم أحراراً ولم يقابلوا ما يعرقل سبيلهم في أداء شعائهم ونشر دعوتهم، فإنه لا حاجة إذن إلى سل السيوف، فقد أوصى الرسول ﷺ المسلمين بأن «لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ وَسَلُّوْا اللَّهَ الْعَاقِبَةَ»^(٢). فليس القصد من وراء الجهاد إشباع الرغبة في احتلال الآخرين والتحكم في رقابهم ولا توسيع رقعة البلاد إطلاقاً.

رُكِّزَت كثير من الديانات العالمية على التعاطف والتحاب فيما بين الناس. وهذا ما يدعوا إليه الإسلام، إلا أنه دعا إلى استخدام القوة أيضاً لإزالة الظلم وإقامة العدل ليُغَيَّرَ الفساد في البلاد إلى الإصلاح وتُحَسَّنَ الأوضاع؛ فإن الظلم لا يسمح لعواطف المودة والرحمة أن تنشأ في قلوب الناس، وعليه فلا بد من إزالته بيد من الحديد، كما أنه لا بد من تحسين الأوضاع الفاسدة كي لا تترعرع

(١) نفس المصدر: وجاء في الحديث الشريف: الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله، بخاري: الجامع الصحيح، كتاب النفقات ١. وأخرجه مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه.
(٢) رواه البخاري ومسلم وأحمد بن حنبل، مجلد ٢ ص ٤٩٠، ٥٢٣، مجلد ٤، ص ٣٥٣.

الردائل في المجتمع ولا تنتشر الفوضى الأخلاقية، وهذا ما دل عليه الرسول ﷺ بقوله: «أَنَا الضَّحُوكُ الْقِتَالُ»^(١)، أي إنني أتبسّط مع الذين لا يتسببون في إحداث المشاكل للناس ويجوبون السلم والوئام، وأقاتل الذين يفسدون في الأرض ويشعلون الفتن ويظلمون الناس ويقطعون عليهم طريقهم.

فالقصد من القتال هو كسر همة الأعداء في تطاولهم وليس التسبب في أذى الناس، وإليه أشار النبي ﷺ في قوله: «إِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَخْسِنُوا الذَّبْحَةَ، وَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَخْسِنُوا الْقِتْلَةَ»^(٢)؛ أي لا تسببوا المعاناة للمقتول، كما أوصى أصحابه ألا يقتلوا عدداً كبيراً من الأعداء المحاربين في المحاربة، وإذا أمكن الوصول إلى ما يقصدون إليه من نشر الدعوة وحماية المظلوم دون أن يريقوا قطرة دم فلا حاجة إذن من الوقوف في مصاف النضال بتاتاً؛ فإن المقصود هو إقامة العدل والتعایش السلمي مع الجيران أولاً، وأداء الشعائر الدينية ونشر الدعوة الإسلامية ثانياً، وتمشية الأمور في الحياة الدنيوية بشكل متزن وتحسين الأوضاع وتطويرها ثالثاً، وهذا ما أشار إليه العلامة السرخسي حينما قال: «والمقصود أن يأمن المسلمون ويتمكنوا من القيام بمصالح دينهم ودنياهم»^(٣).

(١) نقله الإمام ابن تيمية في السياسة الشرعية، ص ٨. والذهبي في التاريخ الكبير، والطبري في تاريخ الأمم والملوك أيضاً.

(٢) صحيح مسلم. كتاب الصيد: ٥٧ - سنن النسائي: كتاب الضحايا: ١١.

(٣) المبسوط للإمام السرخسي، مجلد ١٠ - ص ٣.

فالقِتال ليس بجائز إذا ما أمكن التوصل إلى هذه المقاصد الثلاثة من غير اصطدام و قتال ومحاربة، أما إذا عاقت العوائق سبيل الوصول إليها فلا بد حينئذ أن تقوم الدولة الإسلامية بتأدية واجبها فيما يتعلق بإزالة هذه المعوقات بقوة، ولكنها يجب عليها أن تحاول قدر إمكانها ألا تتخذ الحرب وسيلة لتحقيق أهدافها وتطبع الأوضاع بطرق سلمية فإن الوسائل ليست بمقاصد، أما إذا اقتضى الأمر إلى سل السيوف ومقاتلة الأعداء فلا بد حينئذ من وضع أحد الأمرين في الاعتبار، وهما أن الحرب إما أن توجه إلى الكفار غير المسلمين وإما أن تكون ضد الثوار والخارجين على الحكومة الإسلامية من داخل البلاد، وقد دُونت الأحكام لكلا النوعين من الحرب في كتب الفقه الإسلامي حيث أسموا النوع الأخير بـ(حروب المصالح)^(١).

أما الحالات التي يجوز فيها القتال للمسلمين فهي على خمسة أقسام، ولا يسمح القتال في غيرها:

الحالة الأولى: التي يجوز فيها القتال فهي ما يتعلق بالعدوان الظاهر، وهو ما أشار إليه القرآن في أول آية نزلت في شأن القتال سنة ٢ هجرية حيث قال سبحانه وتعالى: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقْتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا﴾^(٢)، فعلى المسلمين عند ذلك أن يهبوا

(١) من الذين سموا هذا النوع من الحروب بحروب المصالح الإمام أبو الحسن الماوردي في كتابه

الأحكام السلطانية، طبع بيروت ١٩٩٩، ص ١١٣ - ١٢٨.

(٢) سورة الحج: ٣٩.

للقتال ويصمدوا في وجه العدو من غير أن يتوانوا ويتواكلوا، وجاء في موضع آخر من القرآن: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ﴾^(١)؛ إذن فهو قتال دفاع وليس اعتداء، فإن الاعتداء لابد من رده في وجه المعتدي، فقد نص القرآن الكريم على ذلك بلفظ الاعتداء كذلك فقال تعالى: ﴿فَمَنْ أَعَدَّى عَلَيْكُمْ فَأَعِدُوا عَلَيْهِمْ مِثْلَ مَا أَعَدَّى عَلَيْكُمْ﴾^(٢).

الحالة الثانية: وهي الحرب التي قامت لإخماد الفتنة وإزالة الفساد، وذلك ما سماه الفقهاء بحروب المصالح سواء أكانت الفتنة أشعلت من داخل البلاد أم من الخارج، فإنها تهدف إلى إلحاق الضرر بوحدة المسلمين وتشتيت شملهم، وهو ما لا يسمح به الإسلام إطلاقاً، فالقتال واجب على المسلمين ضد كل الفتن التي أقيمت ضد وحدتهم.

الحالة الثالثة: فينأط أمرها بالحفاظ على كيان الأقلية المسلمة وبالدفاع عن المعاهدين، أما المعاهدون فهم الأصدقاء، سواء تم الاتفاق معهم على معاهدة الدفاع أم لا، فإنه ليس من المروءة أن يتأخر المسلمون عن تقديم يد المساعدة بالمشاركة في الدفاع عن بلدهم، أما الأقلية المسلمة العائشة في بلاد غير مسلمة فيجب على دولة الإسلام أن تساعدتهم بشروط، فإذا بدأت دولة من الدول أن تضطهد المسلمين وتضيق عليهم الخناق، فيستحق المسلمون المضطهدون المساعدة من قبل دولة

(١) سورة البقرة: ١٩٠.

(٢) سورة البقرة: ١٩٤.

الإسلام، بشرط أن لا يكون هناك أي نوع من الاتفاق مع هذه البلاد على عدم التدخل في شئونها الداخلية بشكل حربي صريح، ولكن إذا لم تكن بين الدولة المسلمة وبين الدولة المضطهدة أية معاهدة أو اتفاقية فحينئذ يجب على الدولة الإسلامية أن تمنع غير المسلمين من الظلم على المسلمين باتخاذ الوسائل الحربية.

الحالة الرابعة: أن تشتعل نيران الحرب مع الأعداء بعد هدنة مؤقتة من غير السلم، أو أن يكون القتال قد توقف لمدة من الزمن مع كون الوضع الحربي قائماً، وقد حصلت الاشتباكات البسيطة بين حين وآخر خلال ذلك، فيرتب المسلمون استراتيجيتهم ويستعدون لشن حملة كبيرة بوضع هدف معين نصب أعينهم، فبعد قليل أو كثير من الهدوء ورد الأنفاس فجأة يهبّون وهم على أهبة تامة ويهجمون على العدو، فلا يُعتبر ذلك عدواناً أو غدراً وخيانة وإنما هو امتداد للحروب القائمة والمناوشات السابقة، فإن جوّ الحرب مازال سائداً ولم توقع بعد على اتفاقية المسالة النهائية، مثلما يحدث في كشمير المحتلة حيث يقاتل المسلمون المضطهدون دولة الهند الجائرة المغتصبة لحقوقهم.

الحالة الخامسة: التي تميز القتال للمسلمين: هي أن يُمنعوا من أداء شعائرتهم الدينية والقيام بالدعوة الإسلامية بحرية، ويعوّق المعوّقون سييلهم سواء أكان ذلك من قبل سلطة حكومية لها قوة عسكرية أم من جانب جماعة مشاغبة من قطاع الطرق وغيرهم، ونمثل على ذلك بغزوة مؤتة حيث أرسلت جماعة من الصحابة لمقاتلة حاكم قتل سفير المسلمين وأزعج دعائهم وقطع طريق قوافلهم، فمست الحاجة

لإعادة هبة المسلمين عن طريق القتال ضد هذا المعتدي^(١).

فهذه هي الحالات والأسباب المبررة لإقامة الحرب عند المسلمين والتي استقرها الفقهاء من خلال استعراضهم للسنة النبوية، فما من غزوة من الغزوات التي حصلت في العهد النبوي إلا وتندرج تحت حالة من هذه الحالات الخمس المذكورة، فغزوة أحد مثلاً كانت امتداداً لغزوة بدر التي هزم فيها الكفار فأقسموا هارين أن يعودوا في السنة القادمة بعد أن يكونوا قد استعدوا استعداداً تاماً لاستعادة ما ضاعهم من الرعب والهيبة؛ وكذلك فإن غزوة تبوك كانت امتداداً لغزوة مؤتة، أما غزوة خيبر فلم تكن إلا استمراراً لما حصل بين اليهود والمسلمين من الحروب والمناوشات.

أما بعض هذه الغزوات فإن هي إلا شكل من أشكال الدفاع؛ فهذه غزوة الأحزاب وقد عرضت للمسلمين عند اجتماع عساكر جرارة من الكفار حول المدينة المنورة لشن الهجوم على المسلمين. وكان قد أصبح من اللازم أن يتصدوا للأعداء ليدافعوا عن أنفسهم.

وهكذا غزوة بدر، فإنها تعد من هذا القبيل حيث قام المسلمون بعملية الدفاع المسبقة باعتراضهم طريق قافلة تجارية للكفار، خرجت لتكسب من الأموال

(١) راجع للبسط في تفاصيل غزوة مؤتة وأسبابها المصادر التالية: ١- كتاب الدكتور محمد حميد الله باللغة الفرنسية *Le Prophet De L' Islam* المجلد الأول، طبع باريس. ١٩٨٩م، ص ٣٠٣ ٣١٨، ٢- سيرة رسول الله لابن هشام، القسم الثاني، طبع القاهرة، ١٩٥٥م. ص ٣٧٣ وما بعدها.

الطائفة ما يؤهلهم لإعداد العدة الكاملة، ويزودهم بالعتاد التام، ليشنوا حملة كبرى وهجمة قاضية على المسلمين، تودي بهم عن بكرة أبيهم، بعد أن فشلت محاولات مختلفة سابقة للتغلب عليهم، فكان مما لا بد منه للمسلمين أن يكسروا همّة الكفار وحدة حماسهم أولاً بأول بخنق هذه الفكرة الوليدة في مهدّها قبل أن تنمو ويتفاقم الأمر ويستفحل، أو كما حصل في دومة الجندل حيث أرسل الرسول ﷺ كتبية من الكتائب لمنع حاكمها (أكيدر) من الاعتراض في طريق القوافل المسلمة، بالإضافة إلى ما كان ينويه ويستعد من أجله من شن حملة كبيرة على المسلمين في عقر دارهم، فألحت الحاجة على المسلمين لمحاربة هذا العدو المشاكس، ولكنه انتهى عن كل ذلك بمجرد نهيهم إياه وتهديدهم له في مباحثات معه قبل أن تقوم قائمة الحرب، فصفحوا عنه ولم يتعرضوا له بالقتال.

هذا وقد يتطلب الأمر إلى القتال مع طائفة من الطوائف غير المسلمة تظاهرت بالصدّاقة مع المسلمين ولكنها ليست بموالية في حقيقة الأمر وإنما تبيّت الشر لهم في نفسها وتدبر خفية فيما بينها وبين أعداء المسلمين الآخر من الكفار والمنافقين، وذلك كما حدث في علاقتهم مع يهود بني قريظة الذين عاهدتهم المسلمون وساعدوهم في أمور اتفقوا عليها في بنود المعاهدة، ولكنهم خالفوا العهد وقاموا بمؤامرة لإقامة الحرب على المسلمين من داخل البلاد، كما تأمروا مع أحزاب الكفار وحملوها على شن الهجوم من الخارج، وبذلك ارتكبوا جريمة الخيانة وخرقوا المعاهدة وهدروا ما جاء فيها من شروط التعايش السلمي، فاتخذ المسلمون إجراءات لازمة لمعاقبة هذه القبيلة كي لا تحدث

المشاكل للمسلمين وتستنزّل عليهم النوازل مرة أخرى.

هذا بيان موجز عن أقسام الحرب والحالات التي سمح الإسلام فيها بالقتال والتي وردت أحكامها في القرآن الكريم وفي السنة النبوية الشريفة.

أحكام الحرب في الإسلام:

إن الحروب قبل الإسلام وما انطوت عليها من آلام وويلات جرّتها على البشرية لم تكن تتقيد بضوابط وحدود في الغالب الكثير، وإذا كانت هناك أحكام متفرقة سنّها الإنسان على نحو ما يوجد مثلاً في منوشاستر للهندوس، أو قدمها رجال الدين باسم الشرائع السماوية وقد كتبوها بأيديهم من أجل الحصول على ثمن بخس قليل في الحياة الدنيا- فهذه القواعد والأحكام المتصلة بالحرب والموجودة في كتب الديانات المختلفة والشرائع السابقة إنما هي عبارة عن تعليمات قاسية جداً بحيث لا يمكن العمل بها بحال من الأحوال، فالذي نجده من ذلك في التوراة مثلاً وفي كتب اليهود المقدسة الأخرى نحو (التلمود) و(مشنا) فإنه لا يصلح للتطبيق في العالم المعاصر لما فيه من شدة وقسوة غير لازمة، وتنطوي هذه الأحكام على ظلم فاحش صريح، فقد ورد فيها على سبيل المثال عن معاملة اليهود للأعداء أنه إذا قامت الحرب بين اليهود وغيرهم فألقى هؤلاء الغير السلاح لليهود أو انهزموا على أيدي اليهود أو قصدوا إلى اليهود للصّح، فإنه ليس لهم في كل حالة من هذه الحالات الثلاث إلا خيار واحد، ألا وهو أن يذبح رجالهم وكل يافع صالح للقيام بعملية القتال، وأما النساء والأطفال فيؤسرون بأسرهم ويستعبدون، كما يتقاسم المقاتلون من اليهود

ممتلكات العدو غير المنقولة فيما بينهم، فلربما هذا هو ما يتبعه اليهود اليوم في تعاملهم مع العرب في فلسطين ولبنان وسوريا.

هذا، وبإزاء ذلك فإن الإسلام قد جاء بقانون إنساني متكامل ينظم الحرب ويضبط استخدام السلاح استخدامًا عادلاً، فلم يسمح قط بأن يعامل المغلوبون معاملة ظالمة، وإنما جعل الفاتحين يتقيدون بضوابط وحدود لم يتجاوزها المسلمون والتزموا بها منذ أول عهدهم بالحرب في زمن الرسول ﷺ واستمروا عليه في عهد الخلفاء الراشدين وفي العصور التي بعدهم.

ويجدر بنا أن نشير هنا أن أهم ما يُعنى به القانون الدولي الإنساني المعاصر هو معاملة الجرحى والمرضى والأسرى والمدنيين المصابين بويلات الحروب بدون أن يكون لهم دور في إشعالها، ثم الفرق بين المقاتل وغير المقاتل، ويدخل في غير المقاتل كل من لا يباشر الأعمال الحربية، فتنص المادة الثالثة المشتركة بين اتفاقيات جنيف الأربع على أهمية هذين الأمرين:

١ - معاملة إنسانية لكل من لا يشترك في القتال.

٢ - الاعتناء بالجرحى والمرضى.

وبناء على هذين الأمرين فقد حظر القانون الدولي الإنساني الاعتداء على الحياة والسلامة البدنية لغير المقاتلين والمعاملة القاسية والتعذيب، كما حظر الاعتداء على الكرامة الشخصية للأسرى والجرحى والمرضى، ووضع القيود على أخذ الرهائن، ومنع إصدار الأحكام وتنفيذ العقوبات بدون محاكمة قانونية عادلة حرة..

وكل هذه الاعتبارات نجدها في الأحكام المتعلقة بتنظيم الحرب. واستخدام السلاح في الفقه الإسلامي. وتتلخص هذه الأحكام في وثيقة هامة أصدرها الخليفة الأول سيدنا أبو بكر الصديق رضي الله عنه وهذه الوثيقة الهامة تحتوي على تعليمات صريحة فيما يتعلق بكيفية التعامل مع المغلوبين وغير المقاتلين، وكان لابد لمن يشارك في الجهاد أن يعرفها جيداً ويطبقها في الحرب، ويوجد نص هذه الوثيقة في كتب التاريخ الإسلامي الأساسية، كما وجدنا ترجمتها الإنجليزية كذلك في بعض الكتب المؤلفة عن الإسلام والمسلمين، وأهم ما جاء في هذه الوثيقة أنه يجب على الجيش الإسلامي ألا يخلف العهد أو يغش، ولا يخون في أموال الغنيمة أو يسرق، ولا يمثل بأشلاء العدو أو يهينها، ولا يقتل طفلاً ولا امرأة، وأن يتوقف عن القتال إذا أسلم العدو أو استسلم^(١). وقد أمر أبو بكر الصديق رضي الله عنه بكتابة هذه التعليمات في وثيقة معروفة كانت ترسل مع الجيوش الإسلامية كلها.

وتوجيهات النبي صلى الله عليه وسلم وتعليماته إلى أمراء الجيوش وكذلك تعليمات أبي بكر الصديق إلى أمراء الجنود، كلها تؤكد على النزعة الإنسانية لفكرة الجهاد، والأساس الأخلاقي لأحكام الحرب والجهاد، ونورد فيما يلي نص الوثيقة كما ذكره الطبري في تاريخه

(١) نقلت هذه الوثيقة في عديد من المصادر. انظر لترجمتها الإنجليزية كتاب الدكتور محمد حميد الله باللغة الإنجليزية *Muslim Conduct Of State*، طبع لاهور ١٩٧٣، ص ٣١١-٣١٣.

تعليمات الصديق ﷺ لقائد جيشه أسامة:

«يا أيها الناس! قفوا أوصيكم بعشر، فاحفظوهم عني:

لا تخونوا، ولا تغلوا، ولا تغدروا، ولا تثلوا، ولا تقتلوا طفلاً صغيراً ولا شيخاً كبيراً ولا امرأة، ولا تعقروا نخلاً ولا تحرقوه، ولا تقطعوا شجرة مثمرة، ولا تذبحوا شاة ولا بقرة ولا بعيراً إلا لمأكلة، وسوف تمرون بأقوام قد فرغوا أنفسهم في الصوامع، فدعوهم وما فرغوا أنفسهم له، وسوف تقدمون على قوم يأتونكم بآنية فيها أنواع الطعام؛ فإذا أكلتم منها شيئاً بعد شيء فاذكروا الله عليه»^(١).

ويروي الإمام مالك نصاً آخر لوثيقة أخرى من هذا النوع فيقول: عندما بعث أبو بكر يزيد بن أبي سفيان إلى الشام أميراً على الجيش، قال له:

«يا يزيد! أوصيك بعشر:

لا تقتل امرأة ولا صبيّاً ولا كبيراً هرمّاً، ولا تقطع شجرة مثمرة، ولا تخرب عامراً، ولا تعقرن شاة ولا بعيراً إلا لمأكلة، ولا تحرقن نخلاً ولا تُغرِقنه، ولا تغلل، ولا تجبن»^(٢).

وهكذا فإن القانون الحربي الإسلامي قد غير كثيراً وعدّل فيما كان الناس عليه من الوضع من قبل فيما يتعلق بإقامة الحرب من غير نظام ولا ضابط، فكان كل من هب ودب من رؤساء القبائل يهّب ويجمع الناس من مواليه ويبدأ في السلب والنهب

(١) تاريخ الأمم والملوك لابن جرير الطبري، مجلد ٣ ص ٢٢٧.

(٢) رواه مالك في الموطأ: كتاب الجهاد، باب النهي عن قتل النساء والولدان في الغزو.

والقتل وسيطر على بقعة من الأرض أو بلد من البلاد، وبذلك كان يصبح أميرًا أو ملكًا وفقًا لمساحة بلده وحسب ما بيده من قوة عسكرية، كما كان هؤلاء الرؤساء والحكام يتقاتلون فيما بينهم ويتغلب الكبير منهم على من دونه في القوة والسلطان ووسائل الحكم؛ فجاء الإسلام وألغى هذه الفوضى وعدم النظام، وأمر بعدم إقامة الحرب حتى في الحالات المبررة لها إلا تحت سيادة حاكم شرعي وعلى حسب ما تسمح به قواعد الأخلاق والعدالة ووفقًا لما تنص عليه الشريعة.

وصرح بذلك الإمام أبو يوسف حينما قال: «لا تسري سرية بغير إذن الإمام»^(١)، وقال بعض الفقهاء: «أمر الجهاد موكول إلى الإمام واجتهاده»^(٢)، فهذه هي القاعدة الكلية فيما يتعلق بالجهاد والتي لم يختلف فيها اثنان. وحتى الشيعة لم يتخذوا موقفًا مناهضًا لذلك.

فهذا الشيخ جعفر الكليني من كبار مجتهدى الشيعة يقول بأنه : «لا يجب الجهاد إلا بوجود الإمام العادل أو نائبه الخاص»^(٣)، ومصطلح (الإمام) مشترك بين السنة والشيعة فيما يتصل بالجهاد وأحكامه، فإن الذي يراد به هنا هو الحاكم الشرعي المتمكن من السيطرة الكاملة على البلاد، أما إذا قام نادر من الثوار يدعو الناس إلى الالتفاف حوله ويحاول القيام بعملية عسكرية ضد الحاكم أو ضد وإل

(١) كتاب الخراج للإمام أبي يوسف، طبع القاهرة، ص ٢١٥.

(٢) هذا رأي الفقيه الحنيلي ابن قدامة، المغني المجلد الثامن، ص ٣٥٢. وانظر أيضًا مغني المحتاج

للفقيه الشافعي الخطيب الشربيني، المجلد الرابع، ص ٢٢٠.

(٣) أبو جعفر الكليني: الكافي، مجلد ١ ص ٢١٣.

من ولاته أو أمير من أمرائه، فإنه قد أثار فتنة يجب قمعها؛ فإن الرسول ﷺ منع من الخروج على الحاكم ولو كان ظالماً ولا يطبق تعليمات الشرع على نفسه، كما لا يجوز القتال إلا تحت قيادته أو سيادته.

وقد اتفق الفقهاء على أنه لا يجوز قتل من لا يقاتل في حومة المعركة كما سبق أن ذكرنا في ضمن التعليمات الماثورة عن النبي ﷺ وسيدنا أبي بكر الصديق في هذا الصدد، وبالإضافة إلى ذلك فلم يسمح الإسلام بقتل رجال الدين من القساوسة والكهنة والحاخامات والرهبان؛ والأمر كذلك فيما يتعلق بالسياح والمتنقلة، ولا من لا يمكنه المشاركة في الحرب لما بلغ من العمر عتياً أو كان مقعداً أو مريضاً، كما لا يقتل المجانين والأطفال والنساء.

أما إذا كان أحد من هؤلاء قد شارك في الحرب وقاتل فيجوز قتله إن وقع تحت السيف، وقد ورد فيما ورد في النصوص الفقهية أن النساء «إن قاتلن قتلن للدفع»^(١)؛ أي للدفاع فقط وليس قتلاً هجومياً، وإن كان المسلمون لم يرضوا بقتل المرأة في مثل هذه الحالة أيضاً.

فما ساقه التاريخ في هذا المجال من وقائع أنه وقعت امرأة مقاتلة تحت سيف أبي دجانة ؓ في غزوة أحد، ولكنه سحب السيف عنها وتجاوز لما رأى قتلها من عدم المروءة والبسالة، كذلك فإن الرسول ﷺ لم يصدر أمراً من الأوامر بإلحاق أي ضرر بالمرأة التي أمرت بقتل عمه حمزة ؓ ويروى أنها أهانت جثمانه ومثلت به.

(١) المبسوط للإمام السرخسي، المجلد العاشر، ص ١٣٠.

أما إذا أُمنَّ أحد الكفار في حرب من الحروب أو ظنَّ أنه آمن من قبل جندي من جنود المسلمين، ولو كان هذا الجندي المؤمن مجاهدًا عاديًا ولم يكن ضابطًا من ضباط الجيش، أو لم يكن مسلمًا وشارك الجهاد كمواطن الدولة الإسلامية أو كمعاهد - فإن الذي أعطى له الأمان من قبله لابد وأن يؤمن ولا يجوز قتله بحال من الأحوال، فحدث في عهد عمر الفاروق رضي الله عنه أن جنديًا فارسيًا حديث العهد بالإسلام جاهد مع المجاهدين، وقد احتال في معركة من المعارك على قتل أحد الجنديين المجوسيين الذي اختفى خائفًا فوق شجرة من الأشجار، فطلب منه البروز والنزول قائلًا له باللغة الفارسية: مترس؛ أي لا تخف، وعندما نزل هذا الجندي الإيراني من فوق الشجرة قتله الجندي المسلم، ولكن لما علم به الخليفة لم يرض بذلك وأبدى استياءه الشديد وأعلن في الجنود المسلمة أنه إذا أُمنَّ أحدٌ عدوًا بقوله له مترس ثم قتله فأنا أقتله قصاصًا، فإنه يسعى بذمة المسلمين أدناهم على ما قال الرسول ﷺ ^(١).

وعليه، فلا يجوز خرق العهد وتخيب الظن، كما أنه لا يجوز قتل الأسرى، حتى إذا قتل العدو أسرى المسلمين، وإذا فعل أحد ذلك من غير حق فيعتبر هذا القتل جريمة قانونية، يعاقب عليها حسب النظام، وهذا هو العدل حيث لم يسمح الإسلام بارتكاب أي نوع من الجريمة ولو كان ذلك في الحروب التي يختلط فيها الحابل بالنابل، وتختفي الحقائق في قتام العجاج.

(١) عمدة القاري للإمام بدر الدين العيني، المجلد الخامس عشر، ص ٩٤. والموطأ: كتاب الجهاد، باب ما جاء في الوفاء بالآيآن.

أما الذي اصطلح عليه اليوم بالجرائم الحرية ويحاكم على أساسه العسكريون المجرمون في المحاكم العالمية لإجراء التحقيقات معهم والحكم عليهم إن هو إلا فكرة أخذت مما منحه الإسلام للناس من حقوق دولية وقد قدم نماذج رائعة للحفاظ عليها.

وعلاوة على ذلك فإن الإسلام منع من تشويه وتمثيل جثمان العدو والإهانة به لتبريد غلة الثأر الفردي وتسكين ظمأ الغضب الشخصي كما كانت الحالة من قبل، فلا يجوز إذن مسخ هيئة النعش بجذع الأنف والأذن وقطع الأيدي والأرجل.

كذلك نهى الإسلام عن قتل العدو حرّاً أو مكتوف اليدين بعد التغلب عليه وأسرّه، وإنما اكتفى بقتل الأعداء مقاتلين خلال معركة الحرب، كما لم يسمح لجيوش المسلمين بالسلب والنهب من أموال الناس في المدن والقرى، وإنما اكتفى بما غنموا به في الحرب من العتاد والأسلحة والمؤنة التي ليس لجندي من الجنود التصرف فيها أولاً، بل ويأتي بكل ما وقع بيده في ميدان القتال إلى قائده ويسلمه له ولو كان سم الخياط، أما المواطنون العاديون فهم المؤمنون ولهم الحق الكامل في الحفاظ على نفوسهم وأموالهم وأعراضهم، ولا يجوز لأحد من الجنود المنتصرة أن يتناول إليها.

وكذلك، فإن الإسلام أمر بالمحافظة على البيئة خلال الحروب، ومنع منعاً باتاً من إهلاك النسل والحرث وتدمير المباني والعمارات، فأمر بالحفاظ على الحقول والبساتين والحيوانات الداجنة والثروة الحيوانية بأسرها بالإضافة إلى إبقاء المصانع والمسابك كما هي، أما إذا مست الحاجة إلى الوقود أو إلى ما يحتاج

إليه الجيش فيجوز أخذه قدر الحاجة والضرورة انطلاقاً من قاعدة «الضرورات تبيح المحظورات»، والتزاماً بقاعدة «الضرورات تقدر بقدرها»، وقد ذكرنا وصية لأبي بكر الصديق إلى أمراء الأجناد، التي تحتوي على هذه التعليمات، وجاء في إحدى هذه الوصايا: «لا تعقروا نخلاً ولا تحرقوه ولا تقطعوا شجرة مثمرة، ولا تذبحوا شاة ولا بقرة ولا بعيراً إلا للمأكلة»^(١).

وقد تكون هناك حالات يتقابل فيها الأقارب بعضهم بعضاً في حومة النضال بحيث يكون بعضهم مع المسلمين والآخر من الطرف الثاني، مثلما حدث في غزوة بدر أن الصحابي الجليل أبا عبيدة بن الجراح رضي الله عنه عرض لأبيه الكافر في المعركة ووقع الوالد تحت سيف الابن فقتله، ولكن النبي صلى الله عليه وسلم لم يرض بهذا، فالذي أوصاه الرسول صلى الله عليه وسلم لأصحابه في هذا الصدد هو أن يتجاوزوا عن قتل الوالدين في مثل هذه المواقف احتراماً لهم^(٢).

وقد ذكر الفقهاء المالكية أنه لا يجوز استخدام السيف المسمم ولا الرمح والسهم المنقوع حدهما في السم كذلك، كما لا يجوز أسلحة الدمار الشامل من الكيماويات وغيرها لإبادة الشعوب عن بكرة أبيهم؛ لأن الهدف من القتال هو

(١) انظر نص الوثيقة عند الطبري، ج ٣ ص ٢٢٧.

(٢) راجع شرح السير الكبير للإمام السرخسي، المجلد الأول، ص ٧٥ - ٧٦. المجلد الثالث ص ١٨٣، ١٩٢.

كسر قوة العدو وهمته وليس إبادة الجنس البشري وإهلاك النسل بأجمعه^(١).

أما فيما يتعلق بفرض الحظر على بعض الناس وإيقاف بعض الأمور المتصلة بالحياة العادية فإنه لا يجوز في هذا الصدد أن يمنع السيّاح والمستأمنون من العودة إلى بلادهم سالمين إلا إذا كانت هناك جماعة من خبراء الفنون الحربية، أو التكنولوجيين والاستراتيجيين بالمصطلح الحديث - ويخشى منهم أن يتسببوا في إلحاق الضرر الفادح بالمسلمين إذا عادوا إلى بلادهم بما كانوا قد تمكنوا من الاطلاع على المواقع الاستراتيجية وما في حوزة المسلمين من العتاد والأسلحة وكيفية التجنب من ضررها، فإنهم يمنعون حيثئذ من السفر والعودة ويحتجزون إلى حين، وذلك بالضمان لهم والحماية لنفوسهم وأموالهم، كذلك فإن للدولة أن تفرض الحظر على نقل وحمل الأشياء المتصلة بالحرب أو التي يمكن استخدامها في القتال باحتجازها للجيش فقط، وذلك كي لا يُهزّ بها أحد للخارج وتفتقد الجند أو تقع في أيدي المتآمرين مع العدو فيتسببون بذلك في إحداث الأزمة في الداخل.

أما فيما يتصل بالخدعة في الحرب فإنه لا يعني الغش والكذب بحال من الأحوال، وإنما الذي يراد بالقول «الحرب خدعة»^(٢) فإن هو إلا خطة وتدبير

(١) انظر مثلاً مختصر خليل، باب الجهاد. وكذلك كتاب الدكتور محمد حميد الله *Muslim Conduct*

State الفقرات ٤٢١، ٤٦٢.

(٢) شرح السير الكبير للإمام السرخسي، مجلد الأول، ص ٨٣. وقد أخرج هذا الحديث البخاري

ومسلم والترمذي وأبو داود وابن ماجه والدارمي. وأحمد بن حنبل في المسند، ج ١ ص ٨١،

٩٠، ١١٣، ١٢٦، ج ٢، ص ٣١٢، ٣١٤، ج ٣ ص ٢٢٤.

واستراتيجية، ويجوز استخدام التورية في القول من أجل ذلك أيضًا، فقد سمح الرسول ﷺ لصحابيٍّ له حديث العهد بالإسلام وكان مطلعًا على أحوال العدو في غزوة الأحزاب وعلى نوعية علاقة بعضهم مع بعض، سمح له بأن ينصح بني قريظة بشيء ويشير على الأحزاب بشيء آخر دون أن يكذب أو يغش في كلا الحالين، فأشار هذا الصحابي على يهود بني قريظة أن يطلبوا من الأحزاب رجالًا كرهائن إذا ما طلبوا منهم شنّ الحرب من الداخل، لأن الأحزاب قد جاءت من الخارج فلا يوثق بقراراتها ومبادئها بدون أي شرط، أما الأحزاب فقال لها أن تفعل مثل ذلك في حالة طلب اليهود منها الهجوم أولاً لإمكان أن قد اتفقوا على معاهدة السلام مع المسلمين، وهكذا وقع شيء من سوء الظن في قلوب كل من اليهود والأحزاب، وأخفقت مؤامرة شن الحملة على المسلمين من الداخل والخارج في الوقت نفسه، أما إذا كان هناك جو من الحرب سائد مع العدو، وقد أعلن الفريقان إقامة الحرب بعضها على بعض ويعرض المسلمون للخطر الداهم من قبل العدو إذا تركوا الحبل على الغارب، فإنه لا مانع حيثئذ من القيام بعمليات بطولية فدائية لكسر همة العدو وتخفيف شدته.

وذلك كما حدث في عهد الرسول ﷺ أنه أرسل بعض أصحابه الشجعان لقتل كعب بن الأشرف زعيم قبيلة يهودية معادية تسكن على مسافة من المدينة المنورة، وكان كعب هذا قائدًا لقوة محاربة، وكان يستحث قبيلته وغيرها من قبائل الكفار ضد المسلمين ويشعل نار حماسهم بشعره، كما كان يسب الرسول ﷺ في قصائده ويقذح في شخصه، فتطلبت الحاجة لكسر حدة اليهود وغيرهم بقتل هذا العدو الشرير

كي لا يتسبب في إقامة الحرب الطاحنة على المسلمين، فذهب نفر من أبطال الصحابة لإراحة المسلمين من شره، وتم الأمر بشكل مرضي سليم ونال كعب بن الأشرف جزاء عمله ولقي حتفه على أيدي هؤلاء الفدائيين^(١).

هذا، وقد أرسل الرسول ﷺ رجالاً أمناء للاستخبارات، ليطلع على أحوال العدو وكيفية استعداداته وتأهبه للقتال، وكان بعض هؤلاء الأمناء يعيشون بين ظهرائي العدو ويخفون إسلامهم ويتظاهرون بعدم صلتهم بالمسلمين، وذلك كما أقام سيدنا العباس عليه السلام عم الرسول ﷺ مدة من الزمن في مكة ليجمع الأخبار والمعلومات عن الكفار وعن مؤامراتهم ونشاطاتهم، ويرسلها إلى الرسول ﷺ في المدينة.

وعالج الرسول ﷺ قضية الجرحى في الحرب وأرسل الأطباء مع الجيوش، كما رتب أمر توفير الإمدادات والتموينات اللازمة.

أما فيما يتعلق بما يقع بيد المسلمين من أموال الغنيمة والممتلكات الحربية فالقاعدة الأساسية والحكمة البالغة وراء امتلاك هذه الغنائم وكيفية التصرف فيها هي:

أولاً: ألا يتمكن العدو من استخدامها ضد المسلمين بعد أن يكونوا قد عادوا إلى معسكرهم، لذا فتجمع كل هذه الأشياء المبعثرة في ميدان القتال وتنقل إلى معسكر المسلمين، أما إذا كانت من الأسلحة الثقيلة ولا يمكن نقلها بسهولة

(١) انظر للتفصيل سيرة ابن هشام وكتاب المغازي للواقدي . سيرة رسول الله، القسم الثاني، القاهرة ١٩٥٥، ص ٥١-٥٨ كتاب المغازي للواقدي، طبع بيروت بتحقيق مارسدن جتر، المجلد الأول، ص ١٨٤-١٩٣.

فلا مانع من إضاعتها وتدميرها.

ثانيًا: أن يستفيد المسلمون من هذه الغنائم الحاصلة لتعزيز قوتهم الحربية أولاً ولعموم الفائدة للمسلمين ثانيًا، فأمر القرآن الكريم بتقسيمها إلى خمس حصص تنضم إحداها إلى أموال المسلمين العامة في بيت المال، أما بقية الأجزاء الأربعة فيجوز توزيعها على الجنود المشاركين في الحرب إذا كانت صالحة ومناسبة للاستخدام الفردي ؛ ولذلك ذهب بعض الفقهاء إلى أنه ليس من اللازم توزيع الغنائم على الجنود، فإنه من حق الدولة أن تتصرف فيها كما تشاء، أما البعض الآخر فيرون ذلك من حق المجاهدين.

أما فيما يتعلق بقضية أسرى الحرب وكيفية معاملتهم فالشريعة الإسلامية سبقت القوانين الوضعية والأنظمة البشرية في وضع أحكام وقواعد لتنظيم أمورهم ولضبط المعاملة معهم معاملة إنسانية عادلة: فالقرآن الكريم وضع أسسًا عامة لمعاملة الأسرى معاملة إنسانية، ورغب في توفير كل التسهيلات التي يحتاج إليها البشر للأسرى، فقال عز من قائل: ﴿وَيُطْعَمُونَ وَالطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِمْ مَشْكُونًا وَيَتَمَنَّا وَأَمِيرًا﴾^(١)، وكان النبي ﷺ يوصي أصحابه بتحسين معاملتهم مع الأسرى، فأصدر تعليماته لأصحابه بعد معركة بدر قائلًا: «اسْتَوْضُوا بِالْأَسْرَى خَيْرًا». فكان المسلمون الذين كانوا يعانون من قلة ذات اليد يؤثرون أسراهم بطعامهم، يقول أبو عزيز بن عمير، وكان من أسرى بدر:

(١) سورة الإنسان، وتسمى سورة الدهر أيضًا: ٨.

«كنت في رهط من الأنصار حين اقبلوا بي من بدر، فكانوا إذا قَدَّموا غدائهم وعشاءهم خَصُّوني بالخبز وأكلوا التمر لوصية رسول الله ﷺ إياهم بنا، ما تقع في يد رجل منهم كسرة من الخبز إلا نفحني بها . قال: «فأستحيي، فأردها على أحدهم فإردها عليَّ ما يمسها»^(١).

ولم تكن هذه المعاملة مع الأسرى العاديين بل كانت مع الأسرى الذين كانوا محاكمين وكانوا من المجرمين الحربيين ينتظرون مصيرهم.

فيقول الإمام أبو يوسف عن هذا النوع من الأسرى: «والأسير من أسرى المشركين لا بد أن يُطْعَم ويحسن إليه حتى يحكم فيه»^(٢)، وأما ما عدا المجرمين الحربيين فعملوا دائماً معاملة إنسانية لم تعرفها البشرية قبل الإسلام، وأدت هذه المعاملة في كثير من الأحيان إلى اعتناق الأسير الإسلام وانضمامه إلى الأمة الإسلامية.

ويدل مصير أسرى حرب بدر على روح الإسلام وحسن تعامله مع الأسرى، فالمعلوم أن عدد الأسرى المشركين في غزوة بدر كان سبعين أسيراً جيء بهم إلى المدينة المنورة، ووُزَّعَهم الرسول ﷺ على الناس للاحتجاز في بيوتهم لما لم تكن هناك سجون حربية أو معسكرات للأسرى على هذا النطاق

(١) راجع تاريخ الأمم والملوك لابن جرير الطبري، ج ٢ ص ٤٦١ - انظر أيضاً سيرة رسول الله عبد الملك بن هشام.

(٢) عالج الإمام أبو يوسف هذه القضية بشيء من البسط. راجع كتاب الخراج للإمام أبي يوسف، طبع القاهرة، بدون تاريخ، ص ٢١٧ - ٢٣٥.

الذي نجده في العصر الحاضر، واستُخدِموا هناك إذا تطلب الأمر إلى ذلك.

أما فيما يتعلق بالرق عامة فإن الإسلام لم يأمر بالرق ولم يضع سنة الاسترقاق، وإنما كان ذلك تقليدًا جاريًا من قبل ولم يبدأ الإسلام، كما كان عيسى عليه السلام لم يبدأ الرق على حد تعبير أحد المؤلفين المسيحيين الذي دافع عما ورد في الإنجيل من عدم منع عيسى عليه السلام من الاستعباد، واعتبره أمرًا عالميًا وقضية دولية، أما الإسلام فإنه جعل تحرير العبيد أو فك الرقبة جزءًا من المناسك الدينية واختاره للمسلمين كفارة عن ذنوبهم وعن ارتكاب جريمة أو مخالفة حكم شرعي معين، ولا يوجد لذلك نظير أو مثيل في الشرائع والديانات الأخرى.

أشرنا آنفًا إلى ما يوجد في الإنجيل عن الرق، كما ذكرنا قبله بقليل عما وجد في التوراة من أحكام حول أسرى الحرب.

وبالإضافة إلى ذلك فإن الإسلام ألغى كل تلك الأشكال التي جرت بها العادة فيما يتعلق بالرق والاسترقاق زمن نزول القرآن، إلا أنه سمح باستعباد أسرى الحرب في حالات استثنائية ملحة وفي حالة الضرورة فقط كما قلنا، أما ما عدا ذلك من تقاليد الاستعباد فرفض أن تستمر وتبقى على وجه الأرض، على نحو ما سمح به القانون الرومي أن يستعبد السارق إذا وجدوا الشيء المسروق في حوزته، أو كما كان بعض الناس على عادة بيع أولادهم بسبب الفقر أو غيره، أو نحو ما كان من بعضهم على تقليد استعباد شخص إن وجد عاطلاً أو هائمًا على وجهه؛ فقد ألغى الإسلام كل هذه التقاليد والعادات المتبعة عند العرب وغير العرب من الأمم والشعوب الأخرى في العالم.

هذا، ويجب أن يوضع في الاعتبار عند التعرض لقضية الرق في الإسلام أنه لم

يعتبر العبيد منبوذين أو منحطين من مرتبة الإنسانية، كما كان الوضع في الديانات الأخرى، وإنما أمر بأن يعاملوا معاملة لطيفة وجعلهم مع الأحرار من مواطني الدرجة الأولى سواء بسواء، فنجد كثيرًا من العلماء الكبار والصالحين العظام والفاثحين في الإسلام موالى أو أبناء العبيد المحررين، كما نجد في التاريخ الإسلامي أسرًا حاكمة من الممالك الذين كانوا عبيدًا لساداتهم الملوك فرَّبوهم تربية عالية ووصَّوهم الملك والإمارة.



الرسالة الثالثة

نحو وضع استراتيجية

للهوض بالأمة الإسلامية

نحو وضع استراتيجية

للنهوض بالأمة الإسلامية

حاضر العالم الإسلامي:

إن العالم الإسلامي يئنُّ تحت نير الاستعمار الغربي منذ أكثر من قرنين، ويعيش في تبعية فكرية وحضارية تتحول من سيئ إلى أسوأ في بعض الحالات، وكانت هذه التبعية مباشرة في الماضي لبعض البلاد، وغير مباشرة للأخرى، وكان منتصف القرن الرابع عشر الهجري بداية خير لاستقلال كثير من البلاد الإسلامية التي كانت تعاني غلبة الاستعمار الغربي بألوانه المختلفة استقلالاً سياسياً؛ وكان من المتوقع أن يتحول هذا الاستقلال السياسي إلى استقلال حقيقي كامل في كل مجالات الحياة؛ ولذلك كانت آمال المسلمين وطموحاتهم كبيرة وعالية في بداية عصر الاستقلال، ولكن سرعان ما بدأت الأوضاع تتغير، وأخذ العالم الإسلامي يدخل رويداً رويداً في مأزق لا يكاد يرى منه مخرجاً وفي مضيق لا يجد منه مخرجاً في مستقبل قريب، وإن لم يبادر المسلمون - لا سيما قادتهم وسادتهم - إلى اتخاذ خطوات تصحيحية سريعة يخشى أن هذا الوضع سوف يستمر لمدة غير قصيرة؛ فالنفوذ السياسي للقوى الغربية - وعلى رأسها القوة العالمية الوحيدة - في شئون العالم الإسلامي يزداد يوماً فيوماً، ويشعر كثير من الناس بأن القرارات السياسية ذات الأهمية المصيرية في العالم الإسلامي لا تتخذها قيادات الدول المسلمة بأنفسها، بل إما تفرضها القوى العالمية على البلاد الإسلامية، أو على الأقل تمارس الدول الكبرى نفوذاً كبيراً في توجيه هذه القرارات، ويزداد هذا.

النفوذ السياسي الذي تمارسه القوى العالمية خطورة وتوسعا وتغلغلا بمرور الزمن، ويساعد على تقوية هذا النفوذ ضعف الحياة الاقتصادية للبلاد الإسلامية، فالثروات الاقتصادية التي تتمتع بها البلاد الإسلامية نجد أن أكثرها - إن لم يكن كلها - أصبحت خاضعة لمصالح القوى العالمية وعرضة لتصرفاتها؛ فهي تتمكن من فرض إرادتها بطريق أو بآخر على الدول المعنية؛ فهي التي تقرر ضخخ الإنتاج ونوعيته، وهي التي تحدد الأسعار العالمية للمنتجات، وتؤثر في اختيار نوعية المشتريين وجنسية الزبائن والكميات التي يشتريها كل منهم، والعالم الغربي لا يكفي بهذا القدر من النفوذ في الشؤون الاقتصادية لبلاد العالم الثالث بما فيه العالم الإسلامي، بل يأتي كل يوم بقرارات ونظم تفرض حدودا جديدة على حرية البلاد الصغيرة والمتخلفة في تقرير أولوياتها في الحياة الاقتصادية ووضع سياستها المالية والتجارية، وليست قرارات ووثائق المنظمة العالمية للتجارة إلا نوعا جديدا من الاستعمار الاقتصادي الذي لا ينحصر في المجال الاقتصادي والتجاري، بل هو استعمار متكامل من نوع جديد له أبعاد متعددة، أهمها: البعد السياسي، والبعد العسكري.

وذلك لأن الاقتصاد يلعب دورا هاما في الحرية العسكرية للبلاد؛ فلا يمكن لدولة من دول العالم الإسلامي أن تتمتع باستقلال عسكري كامل إن لم يكن استقلاله الاقتصادي الكامل مضمونا.

قضية الاستقلال الفكري والحضاري:

وما هو أدهى وأمر هو الاستقلال الفكري والحضاري للعالم الإسلامي؛ فإن العبودية الفكرية والحضارية التي بدأت معالمها تظهر وتتقوى في منتصف القرن الثامن عشر الميلادي في الدولة العثمانية وفي بعض مناطق أفريقيا الشمالية مازالت

تتكشف وتتقوى بمرور الوقت بهيمنة الفكر الغربي وزرع المثل الحضارية والنظريات الثقافية الغربية في العالم الإسلامي بصورة منظمة مدروسة.

إن العبودية الفكرية التي سلطها الغرب على عقول المسلمين وأدمغتهم قد غيرت عقلياتهم تغييرًا جذريًا زعزع كيانتهم الفكرية وأوشك أن يقضى على وجودهم الحضاري المستقل المتميز بين الحضارات، والمؤسف أن عددًا كبيرًا من إخواننا المسلمين لم يدركوا إلى الآن مدى خطورة هذه العبودية؛ فقد تجاهلوا هذا الاستيلاء الفكري، بل رَحَّبوا بالتغلغل الحضاري الغربي الذي ترك آثارًا سيئة في تفكير المسلمين وأنماطهم السلوكية، وأحدث نتائج سلبية جبارة في حياتهم الثقافية، وأظهر تغييرات أساسية كثيرة في حياتهم الحضارية؛ وهذه الآثار والنتائج عبارة عن أمور لم يعرفها التاريخ الإسلامي، ولم تألفها الثقافة الإسلامية، وقد راجت وتمكنت بسببها بين المسلمين آراء لم يكن الرعيل الأول من المسلمين يعرفها، وقد انتشرت بينهم أفكار لم يكن للسلف الصالحين عهد بها، وقد ظهرت بينهم عادات وأعراف لا تتناغم مع المثل الحضارية الإسلامية.

وليس السبب في وجود هذا الوضع كله أن المسلمين اختاروا كل هذه الأشياء بعد تفكير جاد ودارسة نقدية، أو تدبروا الآراء والنظريات الغربية وتفكروا فيها وأمعنوا النظر فيها، ثم وجدوها مفيدة لهم؛ ولم يجدوا لها بديلًا في الفكر الإسلامي، أو امتحنوا هذه الآراء والأفكار على محك العقل والمنطق، فرأوا أنها صالحة للقبول فقبلوها، أو رأوا في هذه العادات والأعراف فلاحًا للمجتمع وصلاحًا للبشرية، فجعلوها أسوة لأنفسهم وقدوة لقومهم، ليس الأمر

كذلك، بل السبب الحقيقي في ذلك كله يرجع إلى الخضوع الفكري والاستسلام الثقافي والعبودية الحضارية التي يعانيها المسلمون ، والتي جعلتهم يتهافتون على كل ما انتسب إلى الغرب، ويهرعون إلى كل ما ورد من المصادر الغربية.

تصحيح مسيرة الأمة:

فنحن إذن في أمس الحاجة - لإصلاح هذه الأوضاع ولتصحيح مسيرة الأمة في الجانب العلمي والتربوي والحضاري- إلى إيجاد نفس الروح الانتقادية العلمية التي جعلت أجدادنا العلماء مهيمنين على العلوم التي أخذوها من الأمم الأخرى، إنهم لم يتعصبوا في أخذ العلم والحكمة من أي واحد، ولكنهم لم يقلدوا أحداً تقليداً أعمى، بل عاملوا كل واحد معاملة الجوهري الخبير الذي يحك كل شيء يأتي إليه من المعادن والأحجار على محكه، ويميز طيبه من خبيثه، ويأخذ منها ما صفا ويدع ما كدر، ولكن يجب قبل القيام بهذا النقد والتطهير أن نرفض أولاً قيادة الغرب الفكرية ونتحرر عن إمامته العلمية والحضارية، ثم نثبت بالأدلة القوية والبراهين القاطعة أن كثيراً من أنظمة الفكر والعمل والسلوك التي دوّنها الغرب في مجال الاقتصاد والاجتماع، وفي ساحة الفكر والثقافة فاسدة باطلة، ولا شك أن لهذا الأمر أهمية قصوى لحريتنا الفكرية والحفاظ على كياننا الثقافي ووجودنا الحضاري.

فإذا أرادت الأمة المسلمة أن تتحرر من الاستعمار الفكري والثقافي والحضاري الغربي، فأهم خطوة في هذا الاتجاه هي القيام بإعادة بناء قواعد الثقافة والمدنية على أساس المثل العليا للإسلام والعمل لإحياء الحضارة

الإسلامية والبعث الجديد للثقافة الإسلامية، ولا يمكن ذلك إلا بتطهير العلوم والفنون والآداب والثقافة المعاصرة التي صدرها إلينا الاستعمار الغربي، ثم تدوينها من جديد على أسس إسلامية خالصة، وتكوينها تكويناً جديداً صالحاً وفق روح الشريعة الإسلامية.

وهذا التجديد والتدوين لا يمكن إلا بعد أن نرفض المبدأ الذي جعلناه نصب أعيننا بالقصد أو بدون قصد، وهو أن الأكمل والأفضل ما كان أقرب إلى الغرب، وكل ما كان أبعد من النمط الغربي فهو الأنقص، ولا بد أن يكون هذا الرفض رفضاً باتاً وشعورياً، ولا يتأثر ذلك إلا بالتححرر عن عقدة النقص التي تجعلنا نتخذ هذا المعيار لكل قرار.

ويجب أن نكون على حد قول شاعر الإسلام العلامة محمد إقبال: مؤمنين بأنفسنا كافرين بالإفرنج؛ فالكفر بقداسة الغرب وإنكار كونه معيار الصدق والصلاح هو الخطوة الأولى التي توصلنا إلى هدف تطهير العلوم والآداب؛ فبعد تجديد الإيمان بصدق فكرنا الإسلامي وصلاحيه شريعتنا الإسلامية الغراء والكفر بالفكر الغربي العلماني، نتمكن من إحياء المناهل الفكرية الإسلامية التي تبدو كأنها جفت وذبلت بعد سيطرة الغرب الحضارية والفكرية والعلمية، فبعد أن أحيينا هذه المناهل سوف تصبح علومنا الإسلامية وآدابها ذات حيوية وفعالية من جديد، وسوف تنطلق من حيث وقفت وجفت.

وهذا الأمر - أي تطهير العلوم والآداب المعاصرة وتدوينها على أسس

إسلامية- أمر ذو أهمية بالغة، وهذه الأهمية القصوى ليست مزعومة ولا وهمية؛ فإنها المسألة الأولى والكبرى للعالم الإسلامي، وهذا العمل يحتاج إلى حركة علمية فكرية واسعة المدى متواصلة العمل، وهذه العملية- أي عملية تطهير العلوم ثم تجديدها- عملية متواصلة لا تنتهي ولا تكتمل في يوم من الأيام، بل تستمر مع مر الدهور وكر العصور؛ فإن العلم شيء دائم التطور.

ويستمر الفكر الإنساني وعقله في اكتشافه لحقائق الكون وتطويره للعلوم بمساعدة المعلومات والاكتشافات التي تحصل له خلال البحوث والمشاهدات، فإذا لم نقدر ونقيّم ونتقد هذه العلوم الدائمة التطور في كل مرحلة من مراحل تطورها ينشأ منه اختلال وتباين بين مثلنا الحضارية وعلومنا الاجتماعية، ويصبح المجتمع عرضة للاختلال الفكري والثقافي والحضاري، رحم الله العلامة محمد إقبال الذي كان يقدر أهمية هذه العملية كل التقدير حيث قال: إن واجبنا نحن هو أن نراقب تطور الفكر البشري بكل يقظة وانتباه ونحتفظ بوجهة نظر حرة انتقادية تجاه هذا التطور.

فإذا تم هذا كله وأصبحت العلوم الاجتماعية والإنسانية الحديثة كلها مدونة من وجهة نظر الإسلام وعلى أسس صالحة خالدة من تعاليم القرآن الكريم، فلا يبقى- ولن يبقى- أي فرق أو تباين وتعارض بين العلوم وبين القرآن الكريم، وتكون هناك وحدة علمية بين القرآن وبين الثقافة الإسلامية المعاصرة، وبين القرآن والحضارة الحديثة، وبين القرآن وعلومنا الاجتماعية والإنسانية، وتكون دراسة كل علم مفيدة في فهم القرآن والتعمق فيه، وتكون دراسة القرآن مفيدة في فهم العلوم والتعمق فيها،

ومن هنالك تنشأ عقلية إسلامية قحة وتفكير إسلامي خالص.

وأما العلوم التي ينبغي أن نعطيها الأولوية في عملية النقد والتطهير والتجديد فهي في رأي المتواضع كما يلي:

١- الفلسفة الغربية الحديثة مع جميع فروعها.

٢- فلسفة التعليم والتربية.

٣- الفكر السياسي.

٤- القانون والدستور.

٥- علم النفس.

٦- علم الاجتماع.

٧- الاقتصاد وما إليه.

٨- علم الإنسان (الأنثروبولوجيا).

٩- فلسفة الآداب والنقد الأدبي.

١٠- العلوم الطبيعية بكل فروعها.

هنا قد يتساءل بعضنا، كما يعتقد كثير من المثقفين عندنا في العالم الإسلامي، أن العلوم الطبيعية والتطبيقية - من الكيمياء وعلم الحيوان وعلم النبات وعلم الفلك وعلم طبقات الأرض والهندسة والطب وما إليها - هي كلها من العلوم التجريبية الخالصة، فلا صلة لها بالدين، ولا يمكن تقسيمها إلى ما هو مثلاً: الهندسة الإسلامية والهندسة غير الإسلامية والكيمياء الإسلامي والكيمياء غير الإسلامي. وهذا الزعم الخاطئ ينشأ من النزعة العلمانية التي خلقها نظام التعليم الحديث

المغرب في أذهان الشباب وعقلياتهم؛ فنظام التعليم المغرب لا يعترف بوجود خالق الكون ودوره في العلوم الطبيعية، فلا صلة عندهم بين العلوم التجريبية الخالصة وبين المعتقدات الدينية، وليس عندهم أي دور للإيمان بالله وبقدرته وحكمته سبحانه وتعالى في علوم الطبيعة من الفيزياء والكيمياء وعلم الفلك وما إلى ذلك، ولكن ليس الأمر كذلك في الإسلام؛ فالعلم عندنا وحدة متناسقة لا تتجزأ، لا تعارض فيها بين صحيح المنقول وصريح المعقول، فلا بد أن يكمل المنقول المعقول، وبالعكس، وبذلك فإذا كانت العلوم الطبيعية والتجريبية تدرّس بالمنهج الإسلامي الصحيح وبالمَنْظور الإسلامي وتعالج بالنظرة الإسلامية الواضحة تكون سبباً لتقوية الإيمان وتدعيم أسسه في قلوب المتعلمين وأذهانهم، وتدفع عبقريتهم نحو اكتشاف السنن والنواميس الإلهية التي تسيّر الكائنات وفق نظام محكم وغاية متفقة مع مقاصد الدين الإسلامي السامية، وهكذا يتبلور عندهم الربط الواضح بين العلوم التجريبية وتوجيهات معارف الوحي.

الربط إلى ثورة في التفكير:

يشهد التاريخ الإنساني الطويل وظهور الحضارات والثقافات والمدنيات وسقوطها في مختلف بلدان العالم عبر الأحقاب والأزمان أن الله عز وجل كتب التقدم والتطور للأمم التي تتقدم في ميدان العلم والفكر والثقافة والتي تكون لها قيادة فكرية لما عداها من البشرية، والتي تعرف أسرار الكون ونظام العالم معرفة لا تدانيها فيها أمم أخرى.

ولسنا بحاجة إلى الإتيان بالأدلة والبراهين على هذه الحقيقة الواضحة البينة؛ فإنَّ

كل من له أدنى معرفة بتاريخ صدر الإسلام وتاريخ النهضة الأوربية الحديثة وتاريخ فشل المغول والتتار في نيل زعامة العالم وقيادته يؤيد هذه الحقيقة تأييداً كاملاً.

وتهتم الأمم الحية في العالم بالجهود الفكرية اهتماماً بالغاً كبيراً، وتحاول أن تكون فيها جماعة غير قليلة العدد لتعكف على المساعي العلمية، وتواصل جهودها للحصول على المزيد والمزيد من المعرفة التامة للقوى العاملة في نظام الكون، وتكون أصابع هذه الجماعة دائماً على مسيرة التاريخ.

ويقول المفكر الإنكليزي هكسلي: إنه لابد لكل مجتمع لرفاهيته ونهضته أن لا يزال فيه عدد غير ضئيل للمفكرين وأرباب القيم والنظر، وهذا هو الذي أشار إليه القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ﴾^(١).

ولا شك أن للبحث العلمي الفكري أهمية قصوى للأمم التي تؤمن بنظام خاص للحياة ونظرية خاصة للفكر والعقيدة والعمل، ويجب على هذه الأمم أن ترتب جميع المعلومات التي توفرت لديها في مجالات الكونيات والطبيعات والإنسانيات والدينيات في صورة علوم منظمة ومرتبة ترتيباً وتنظيماً يلائم نظام حياتهم ويوافق فكرهم الأساسي وعقيدتهم ومعاشهم ومعادهم، وتدوّنوها تدويناً يخدم هذا النظام وهذه النظرية، وتساعد في تطويرها وتشيدها وتكون عوناً ومدداً ووسيلة لإقامة هذا النظام وتضمن بقاءه وسلامته.

(١) التوبة: ١٢٢.

فإذا تقدمت أمة من الأمم في هذه المعركة الفكرية والصراع وسبقت غيرها من الأمم تكون صاحبة اللواء في قيادة العالم وحارزة العلم في الزعامة في ميادين العلم والثقافة والحضارة، وتقلدها الأمم وتسلم أمام نظريتها للكون، وتؤمن البشرية بنظام حياتها وفكرها وعقيدتها، ويتخذ الناس الحضارة والثقافة والمدنية الناتجة من هذه النظرية وهذا النظام أسوة وقدوة لهم، وتخرج العلوم كلها مصبغة بصبغة هذه النظرية وهذا النظام، وتصبح متشعبة بروحها ومصوغة بصيغتها ومقلوبة بقلبها.

وإذا فازت أمة وانتصرت في معترك الفكر والعقيدة والحضارة والثقافة تكون فائزة ومنتصرة في المعارك الأخرى، ويشهد بثبوت هذه الحقيقة الثابتة والواقع الواضح كل مطلع خبير، وقد أصبحت هذه الحقيقة أثبت وأوضح في عصرنا هذا، عصر الفكر والعقيدة، العصر الذي أصبحت فيه الدنيا كلها معترك الأفكار والعقائد؛ فالأمة التي لا تدافع اليوم عن نفسها في هذا المعترك كُتِبَ لها السقوط والانهار والذل والعبودية، ولا تغني لها أسلحتها وأموالها وثروتها ومعادنها من الذل والسقوط والعبودية، وهل الأموال والثروات بدون العقل والعلم غير طعام من ضريع لا يسمن ولا يغني من جوع؟!

يدعو الكثير من الكتاب المسلمين المعاصرين إلى غربلة الفكر الإسلامي وإعادة النظر في تراث المسلمين، لانتفاء ما يروونه صالحاً لهذا الزمان، والصالح في رأيهم وتقديرهم هو ما يتمشى مع الفكر الغربي والثقافة العلمانية، ولكن الحاجة الماسة - كما شرحنا - هي إلى غربلة الفكر الغربي والتراث الاستعماري وإعادة النظر في كل ما ورد

إلينا من الفكر الغربي وانتقاء ما يتمشى فيه مع المبادئ والقيم الإسلامية، ولكن غربلة الفكر الغربي ليست أمرًا سهلاً هينًا، بل هي عملية فكرية تعليمية جبارة، وتحتاج إلى التعمق في الفكر الغربي ودراسة علومه دراسة نقدية عميقة على غرار الأئمة العباقر، من أمثال الإمام الغزالي، والرازي، وابن تيمية، والإمام أحمد السرهندي، والمفكر الباكستاني العلامة محمد إقبال، الذين قاموا بنقد الآراء والأفكار الغربية والشرقية، وغربلة هذه الثقافات المستوردة.

عطاء الأمة الإسلامية في ماضيها:

إن الأمة الإسلامية أعطت الكثير والكثير للبشرية وساهمت بعطاءاتها الجبارة في إثراء الحضارة العالمية، ويعترف المنصفون من مؤرخي العالم وكتاب الديانات بإسهام الأمة الإسلامية في إثراء الفكر والثقافة والمدنية والحضارة العالمية، وقد قامت الأمة الإسلامية بدور قيادي رائد في العالم لمدة لا تقل عن ثمانية قرون، إن لم تكن أكثر، وقادت الأمة الإسلامية الركب البشري بإثراء رصيده الفكري وثروته العلمية التي أفادت منها البشرية كلها، ولا يسع المقام لبسط القول فيما قامت به الحضارة الإسلامية من إثراء للفكر البشري، فنكتفي فيما يلي بالإشارة إلى أهم ما قامت به الحضارة الإسلامية:

إن أهم ما قدمته الحضارة الإسلامية لعالم الفكر والمعرفة هو الوثام والالتزام بين متطلبات العقل والوحي، والتكامل بين الدين والدنيا، والتنسيق بين الدين والدولة، والقضاء على النزاع والتضارب بين الدنيا والآخرة.

إن الديانات الأخرى والنظريات والفلسفات القديمة عانت الكثير من الخلاف بين العقل والوحي والنزاع بين الدين والدنيا، ويشهد التاريخ أن كثيرًا من الديانات القديمة فقدت هويتها وشخصيتها لعدم تمكنها من إقامة التوازن بين العقل والوحي؛ فالديانات التي تمسكت بمتطلبات الوحي وأهملت جوانب العقل فشلت في المحافظة على ديانتها ومتطلبات الجانب الروحي من ديانتها، وتاهت في متاهات الطقوس والخرافات، وأما النظريات والديانات التي تمسكت بالعقل وحده وأهملت الجانب الروحي سرعان ما ضعفت علاقتها بدينها وزالت آثار الجانب الروحي من حياتها الاجتماعية والفردية، ولكن جاء الإسلام بحضارة فريدة وديانة وحيدة في تاريخ الفكر البشري ليجمع بين متطلبات العقل والوحي جمعًا متزنًا، ويضمن التكامل بين تعاليم الدين ومطالب الدنيا، ويقضي نهائيًا على النزاع والتضارب بين الحياة الدنيا والحياة الآخرة.

إن الديانات السابقة والحضارات القديمة كانت تؤمن بأنواع من الحكر على العلم والتعليم، واعتبار التعليم اختصاصًا وامتيازًا لطبقة خاصة من طبقات الشعب، فطبقة بني لاوي بين اليهود وطبقة البراهمة بين الهندوس كانت تحتكر العلم كله، بحيث لا يسمح لغيرهم أن يتعلم شيئًا من العلم، وكانت القوانين الهندوسية الطبقية تنص على عقوبات شديدة لكل من ارتكب جريمة الوصول إلى العلم، فكل منبوذ استمع إلى كلمة دينية يعاقب بإصمام أذنه وإزالة سمعه بملء أذنه برصاص مذاب، ولكن الإسلام قضى على هذا الاحتكار واعتبر التعليم واجبًا لكل فرد فضلًا عن أن يكون حقًا للجميع.

إن العالم الفكري قبل الإسلام كان تحت سيطرة الفكر الإغريقي علميًا وعقليًا، وكانت دراسة المنطق الإغريقي والفلسفة المشائية والإشراقية بنوعيهما الغربي والشرقي تسود عالم الفكر وتحكم محيط العقل، وكان هذا الرصيد الفكري كله عبارة عن عقلانية بحتة وعن مباحثات نظرية خالية عن المحتوى العملي، وأهم مظاهر هذه العقلانية البحتة هو المنطق الأرسطاطاليسي الاستخراجي الذي كان عائقًا كبيرًا في ظهور العلوم التجريبية.

ثم إن هذا المنطق الاستخراجي بطبيعته يؤدي إلى الخوض في المباحث النظرية والعناية بالمشاغل العقلانية، والاشتغال بهذه العلوم يدفع المشتغلين بالتخلي عن المسؤوليات الاجتماعية والفرار من عالم الواقع، ويزداد الأمر شدة عندما تجتمع الأفلاطونية الجديدة بفكرها الإشراقي بالمنطق الاستخراجي الأرسطاطاليسي؛ فكلاهما يدفعان العقل البشري إلى متاهات العقلانية ويخرجان به من علام الواقع، ولهذا الأسباب انتقد المفكر الباكستاني العلامة محمد إقبال أفلاطون الحكيم وعقائده ونظرياته انتقادًا شديدًا وأشار إلى جوانب سلبية من فكره وعقيدته.

إن القرآن الكريم جاء بمنطق جديد وأسلوب شيق للبرهان والاستدلال ووضع أسس المنطق الاستقرائي الذي يتأسس على الاعتراف بالواقع والاعتناء بالحقائق، هذا هو المنطق القرآني الذي أدى إلى تطور العلوم التجريبية تطورًا منقطع النظير.

بالإضافة إلى هذه الإصلاحات الجبارة ذات التأثير العميق والقوي في الفكر البشري ساهمت الحضارة الإسلامية مساهمة منقطعة النظير في مجالات كثيرة،

أهمها مجال القانون والتشريع ومجال الطب والجراحة والبيطرة، أما في مجال القانون والتشريع فوضع فقهاء الإسلام أسس عديدة من العلوم الفقهية والقضائية التي لم يعرفها الفقهاء والمشرعون قبل الإسلام وبعد الإسلام لقرون طويلة؛ فالإمام أبو يوسف - وهو أكبر تلامذة الإمام أبي حنيفة - وضع أساس علمين جديدين، وهما: علم الفقه الإجرائي أو فقه المرافعات، فلم يكن عالم القانون والتشريع والقضاء يعرف الفرق بين القانون الإجرائي وبين القانون الموضوعي أو القانون الأصلي حتى بداية القرن الثامن عشر، فالإمام أبو يوسف أول من ألف كتابًا في علم أدب القاضي، كما وضع أساسًا لعلم الفقه المالي بتدوين أول كتاب مستقل في القوانين المالية في تاريخ البشر باسم كتاب الخراج.

ولم يكن للعالم الإنساني معرفة بالفرق بين أصول القانون وفروعه وأحكامه حتى بداية القرن السابع عشر، فكان لا يميز بين القوانين العامة وأحكامها وفروعها وبين المبادئ الرئيسية التي تنظمها، وسبقهم جميعًا الإمام الشافعي الذي وضع علم أصول القانون بتأليف رسالته المعروفة التي تعتبر أول مؤلف في علم أصول الفقه، كذلك علوم الفقه المقارن والفقه الدولي وعلم القواعد الفقهية من العلوم القانونية التي أرسى قواعدها وأسسها الفقهاء المسلمون في القرنين الثاني والثالث من الهجرة، وما تبعهم العلماء الغربيون في وضع نظائر هذه العلوم إلا بعد مضي أكثر من ألف سنة، وما زالت هناك طائفة من العلوم الفقهية قد وصلت إلى درجة لم تصل إليها الأنظمة والقوانين والتشريعات الشرقية والغربية حتى يومنا هذا، كما لا يوجد في الحضارات العالمية أي نظير

لعلم الأشباه والنظائر الذي يوجد عند المسلمين، وليس في عالم القوانين والتشريعات ما يمكن أن يقارن بعلم الفروق عند المسلمين.

وكل ذلك مما يعترف به المنصفون من العلماء والمفكرين في الشرق والغرب كما يعترفون بريادة العلماء المسلمين في مجال الطب والجراحة والبيطرة، فكتابات ابن سينا وأبي بكر زكريا الرازي والزهراوي وابن الهيثم وغيرهم كانت من المراجع الرئيسية للطب والجراحة لعدة قرون؛ فكتاب أبي بكر زكريا الرازي في الجدي والحصبة كان أول كتاب في الموضوع، وترجم إلى عدة لغات أوربية، وظهرت للترجمة الإنجليزية لهذا الكتاب أربعون طبعة حتى عام ست وستين وثمانمائة وألف (١٨٦٦)، وكتاب القانون في الطب لابن سينا أيضًا ترجم إلى عدة لغات أوربية وكان مرجعًا وحيدًا لسبعة قرون في تدريس الطب والعلوم الطبية في العالم الغربي.

خصائص الأمة الفكرية:

إن حرية الخلاف وتنوع الآراء وتعددية الفهم في تفسير النصوص الشرعية من أهم خصائص عقلية المسلمين، وهذا التنوع والتعدد قد ضمن للحضارة الإسلامية سعة الأفق وعمق التفكير، فبادرت الحضارة الإسلامية إلى قبول كثير من الآراء العلمية والأفكار الفلسفية والنظريات المنطقية والتعبيرات العقلية التي تكيفت وتلاءمت مع الفكر الإسلامي والعقيدة الإسلامية، وكان هذا التكيف والتلاؤم لا بد منه لأن الإسلام نظام عالمي، ولا يمكن الحفاظ على عالمية الإسلام إذا لم يكن في طبيعته شمول وتكيف وتلاؤم.

إن أحكام الإسلام وتعاليمه صالحة لكل زمان ومكان كما يؤمن به المسلمون، وقام العلماء المجتهدون بتفسير هذه الأحكام وتعبيرها وفهمها - كل في عصره في ضوء أحواله وأوضاعه وحسب مقتضيات عصره ومصره - وما ظهور المدارس الفقهية العديدة والاتجاهات الكلامية المتعددة إلا دليلاً على صلاحية الإسلام للتكيف والتلاؤم مع الأوضاع المختلفة، ومن طبيعة الإسلام الخاصة أنه يقبل كل منطق سليم ويرحب بكل خلاف علمي في حدود شرعية معقولة، ويسمح بكل رأي صحيح يقبله العقل السليم وتسمح به نصوص الشريعة.

إن البلاد المفتوحة التي سكن بها الصحابة والتابعون انصبغت كلها بصبغة الإسلام، وانصهر أهلها في بوتقة الإسلام خلال مدة قليلة، وراعى الصحابة والتابعون أوضاع تلك البقاع والمناطق وفسّروا أحكام الشريعة مع مراعاة للأعراف السائدة في تلك المناطق، والكل يعلم أن الإمام الشافعي رحمه الله تعالى عندما كان بمكة المكرمة والعراق وضع أحكاماً فقهية تسمى قوله القديم، ولكن حينما غادر إلى مصر ووجد أسلوب الحياة بها مختلفاً عن أسلوب الحياة بمكة المكرمة قام بتدوين فقه جديد يليق بالأوضاع القائمة بمصر، ويسمى هذا الفقه المصري بقوله الجديد، وهذا يدل على أن تغير الأوضاع والبيئة يحتاج إلى التغير في القواعد والأحكام في ضوء الشريعة وحدود القرآن والسنة، واستمر الوضع على هذا المنوال، فكلما استقام المسلمون وراعوا سعة فكر الإسلام وعملوا بها تقدموا إلى الأمام وتطور فكرهم وازدهرت ثقافتهم وتوسعت بلادهم واحتلوا منصب قيادة البشرية في العالم.

لقد كانت المدن الكبيرة في البلاد الإسلامية المترامية الأطراف في عصور تقدم المسلمين ورقيتهم مراكز للعلوم والفنون كقرطبة، وغرناطة، وبغداد، والقاهرة، ودمشق، ودهلي، وتهته، ولاهور، وسمرقند، وبخارى... وغيرها من المدن، واستضاء بها العالم كله في العصور الذهبية للمسلمين.

إن تراجم كتب العلماء المسلمين والمفكرين مثل ابن سينا، والزهراوي، وجابر بن حيان، وابن رشد والغزالي... وغيرهم، كانت تدرس في المدارس الأوربية عبر قرون طويلة، وتوجد في المكتبات الأوربية المختلفة حوالي ثلاثة ملايين مخطوطة عربية اليوم، كما أن المخطوطات والكتب العربية الموجودة بمكتبات البودليانا والإسكوريال تذكر عهد تقدم المسلمين ورقيتهم وازدهارهم علمياً وفكرياً.

إن علماء الشرق والغرب المنصفين اعترفوا اعترافاً واضحاً بمآثر المسلمين وإنجازاتهم العلمية والحضارية والثقافية، ومن أهم هؤلاء الكتاب والمفكرين الغربيين وغير المسلمين: الدكتور تاراجند، ورابرت بريفو، وجورج سارتون، وول ديوران، ولين بول، ومننت جري وات، وآرنلد، والفريد جيام... وغيرهم من العلماء والمفكرين.

كيف بدأ انحطاط الأمة وسقوطها من مرتبة القيادة؟

ولكن بدأ تخلف المسلمين وتدهورهم العلمي والثقافي والفكري في القرن العاشر للميلاد، وسبقهم أهل أوروبا في مجال العلم والفن والتكنولوجيا؛ وذلك لأن علماء المسلمين تخلوا عن أسلوبهم وعاداتهم في تقييم القيم القديمة ودراستها

دراسة نقدية، مما أدى إلى ضعف المسلمين وتخلّفهم العلمي والفكري، وهكذا بدأ عصر تدهور المسلمين وانحطاطهم علمياً وفكرياً من القرن العاشر للهجرة، ولا يزال هذا التخلّف مستمراً في العالم الإسلامي من ناحية، ومن ناحية أخرى بدأت أوروبا تتقدم تقدماً علمياً في نفس العهد، ولا يزال الأوروبيون يتقدمون في مجالات العلوم والتكنولوجيا.

نتيجة لذلك التدهور والانحطاط تخلّف العالم الإسلامي في مجال العلوم والتكنولوجيا والفنون، ولم يبقَ لديهم إلا الاهتمام والعناية بمؤلفات العلوم الدينية والشرعية التي ألفت في أغلبية الأحوال بعد القرون العشرة الأولى؛ فانقطعت العلاقات والصلات بين علومهم الدينية وبين العلوم الجديدة، ولم يبقَ أي ارتباط أو احتكاك بين علمهم وبين الأفكار الحديثة والاتجاهات السائدة في العصور المتأخرة، وأدى هذا الوضع إلى الضعف العلمي والتكنولوجي والتدهور الفكري الذي أدى بدوره إلى الضعف في مجال المعيشة والاقتصاد.

ثم إن هذا الضعف الاقتصادي أدى إلى إصابة قوة المسلمين في القوة العسكرية بالضعف والوهن، والعصور التي كانت تعتبر عصور تقدم أوروبا في مجال القوة البحرية والعسكرية وانتشار جيوشهم في العالم كانت عصور تخلّف المسلمين في نفس المجال؛ لأنه لم تكن أي قوة بحرية في العالم الإسلامي في القرن السابع عشر والثامن عشر تستطيع أن تقاوم القوى البحرية الإنجليزية والأسبانية والبرتغالية، والفرنساوية، وأدى الضعف العسكري إلى الضعف في مجال السياسة، ونتيجة لذلك الضعف اضمحلت الحكومات المسلمة في العالم،

وهبطت في حفرة الانحطاط والتدهور في وسط القرن التاسع عشر الميلادي.

والمؤسف أنه لم يقم العلماء في كثير من البلاد الإسلامية بإصلاح هذه الأوضاع القاسية ولم يقوموا بالجهد المطلوب لصحوة المسلمين وإنهاض الشعب للقيام بمواجهة التحديات المعاصرة، بل استمر انشغالهم في المناقشات الفرعية القديمة والمجادلات الكلامية الفلسفية التي كانت من مغلّفات القرن الخامس والسادس للهجرة.

كانت هذه المباحثات والمناقشات غير مثمرة وغير عملية، ولم تكن لها أية علاقة بواقع الحياة المعاصرة، فمن أجل انشغالهم بتلك النشاطات العقلانية العقيمة والمناقشات الحرفية أصبح العلماء غير قادرين على قيادة البشرية الفكرية والعلمية وابتعدوا عن قيادة الحياة الاجتماعية.

ففي هذه الأحوال والأوضاع أصبح من الصعب لهم القيام بتوعية المجتمع وتثقيفه حسب منهج ديني شرعي؛ لأنهم لم يواكبوا موكب العلم والمعرفة إلى الأمام وفق مقتضيات معاصرة بل تخلفوا عنها، وإن العلماء المسلمين الذين كانوا من واجبههم الأساسي توعية فكرية إسلامية للأمة أصبحوا منعزلين في المجتمع المعاصر، ومن أجل هذا الانعزال والابتعاد عن وقائع العصر قلّت معرفتهم بخلفية هذا الوضع، وضعفت صلتهم بمراكز المعارف الجديدة، ولم يتمكنوا من إدراك مقتضيات البيئة المعاصرة، ولم يشعر كثير منهم بأهمية تعلم اللغات السائدة الحديثة؛ فلم يتمكنوا من الاطلاع على الخلفية الفكرية لكثير من العادات الحديثة والطرق الاجتماعية المعاصرة، واضطروا إلى استنكار كثير من

الأنظمة القانونية والاقتصادية الحديثة والوضع السياسي والاجتماعي والاقتصادي، حتى بلغ الأمر إلى أن العلماء في كثير من البلاد الإسلامية أصبحوا غرباء في البيئة الاجتماعية الجديدة، وانقسم المجتمع الإسلامي إلى قسمين أو كتلتين، كتلة دينية أو كتلة الإسلاميين، وكتلة العصريين أو المثقفين بالثقافة الجديدة، وتباعد هاتان الكتلتان مع مرور الزمان، وتوسع الفجوة القائمة فيما بينهما بمضي الوقت، وتزداد بينهما الخلافات التي لا أساس لها ولا جدوى منها يوماً فيوماً، وقد تتولد من هذه الخلافات العداوة بين الطبقتين أو الكتلتين، فأصبح علماء الشريعة الإسلامية في كثير من الأحوال لا يعرفون مقتضيات العصر الحديث معرفة تامة، وبالتالي لا يستطيعون مواجهة التحديات المعاصرة في ضوء الشريعة الإسلامية.

بل زاد الطين بلة أنه لم يبق عند مجموعة من المشايخ إحساس بأن العالم الإسلامي يواجه تحديات جبارة أو يعاني مشاكل فكرية وسياسية واجتماعية في هذا العصر، وجُلُّ اهتمام العلماء والمشايع بالمباحث الكلامية التي لا طائل تحتها والتي لا ترتب عليها ثمرة علمية، فما هي إلا مناقشات بالية قديمة تم إحيائها في هذا العصر على أيدي مجموعة من العلماء الذين لا يدركون خطورة الوضع، ولا تزيد هذه المناقشات والمباحث إلا الخلافات والتعصبات المذهبية والتفرقات الطائفية، وبذلك فإن دراسة العلوم الشرعية لم تعد دراسة العلوم الإسلامية الأصلية منذ خمسين أو ستين سنة، بل أصبحت عبارة عن دراسة القضايا المذهبية التي لا تقوم إلا على أساس العصبية المذهبية والتفرقة الطائفية، إن المدارس الإسلامية والمعاهد الدينية في جنوب آسيا خاصة قامت على قاعدة التعصبات المذهبية؛ فلكل فئة مدرسة خاصة

لتدريس القضايا المذهبية التي تعنى بها، وينبغي أن لا ننسى أن الخلافات المذهبية والعصبيات الطائفية تتولد حينما يعرض الشعب عن القضايا الحقيقية وينشغل في المسائل التي لا أساس لها ولا جدوى.

إن العهد الحاضر يحتاج إلى إنشاء عرف ديني جديد وثقافة إسلامية عصرية، ومثل أخلاقية جديدة تمثل الشريعة الإسلامية بروحها وحقيقتها ولا تمت إلى العصبيات الطائفية بصلة.

إن العصر الحاضر يحتاج إلى وضع نظام التعليم والتثقيف غير الطائفي وغير المذهبي الذي يجمع بين تدريس العلوم الحديثة الانتقادي وبين التعمق في العلوم الشرعية، فليقم العلماء المسلمون بوضع منهج جديد موحد للتعليم والتدريس، كما ينبغي أن تكون هناك لجنة مشتركة موحدة تراعي أنشطة المؤسسات التعليمية والدراسية وتنسق بين جهودها على المستوى العالمي؛ فإن التحديات المستقبلية لا يمكن مقاومتها ومواجهتها في جو طائفي، بل لابد لذلك من الوحدة والتفاهم والوثام بين فئات الشعب لمواجهتها.

وضع استراتيجية:

لابد لوضع استراتيجية شاملة علمية للنهوض بالأمة الإسلامية من أن تقوم الدول الإسلامية الكبرى بدراسة شاملة موضوعية للوضع القائم، على أن تكون في الحسبان نقاط القوة والضعف في كل موقف يختاره العالم الإسلامي وفي كل مجال من مجالات هذه الاستراتيجية، وعند كل شعب، وذلك بأخذ التغيرات السياسية الدولية والمحلية في الحسبان واستعراض الوسائل والأسباب المتاحة،

ثم لابد من القيام بحملة جماهيرية تشارك فيها القيادات الموجودة في الحكومة وخارج الحكومة والإعلام والإذاعة ومؤسسات التعليم، لإعداد الشعوب المسلمة نفسياً وفكرياً وعقلياً؛ وذلك لأن تنفيذ أية استراتيجية للتخلص من العبودية الغربية تأتي في جرائها بتبعات ومسئوليات كبيرة؛ وما لم يكن الشعب مستعداً لمواجهة ما يأتي من مشاكل وتذليل ما يواجهه من صعوبات لا يمكن تنفيذ أية استراتيجية.

علماً بأن هناك عناصر في كل البلاد الإسلامية تلعب في أيدي سادتها وكبرائها المستعمرين الذين يدينون للقوى الغربية ولأهم منذ مدة طويلة، وهذه العناصر قد تحاول بقدر الإمكان الحيلولة دون نجاح هذه الاستراتيجية.

إن وضع الاستراتيجية الشاملة لابد أن ينبعث من إرادة الشعوب ومن عواطف الناس وأعمالهم وطموحاتهم، ويجب أن لا تكون مفروضة من قبل الحكومات والقيادات الرسمية؛ فإن كثيراً من التيارات والمبادرات التي شاهدها العالم العربي والإسلامي وكثيراً من الأفكار والنظريات والأيدولوجيات التي ظهرت في العالم الإسلامي كانت وليدة السلطة؛ فصاحب السلطة كان حامل لواء هذه الفكرة أيضاً، فعلى قلبه نزلت النظرية وفي عقله نشأ التيار، ثم فرضها هو على شعبه فرضاً بدون أن يعدّ الشعب لها نفسياً وقبل أن يكون لها في الشعب جذور أو بذور، وما إن تغيب صاحب السلطة عن المنصة تغيب التيار أو ضعف وتضاءل، وعلى العكس من ذلك فإن التيارات والنظريات التي سبقت الحكومات والسلطات، وكانت الحكومات وليدتها قامت هذه النظريات على

قدمها وساقها وكان لها بقاء وصار لها أعوان متحمسون وجنود مدافعون.

من أين نبدأ؟

من أين نبدأ تنفيذ هذه الاستراتيجية؟ وما هي الخطوات الأولى التي لابد من أخذها في سبيل تنفيذ تلك الاستراتيجية؟ وما هو المنطلق العام الذي يجب أن نندفع منه؟

إن أول ما نحتاج إليه هو وضع سياسة شاملة مترنة تتضمن آمالنا وطموحاتنا فيما يتعلق بتطبيق تعاليم الإسلام، وتحديد المجالات التي تحتاج إلى إعادة النظر في ضوء تعاليم الدين الخفيف، وتتضمن آمال الأمة الإسلامية وطموحاتها في مجال التعليم ونشر العلوم والآداب وتشكيل الثقافة وبناء الحضارة من وجهة نظر رؤيتنا الكونية المتميزة، كما يجب أن تتضمن سياستنا المستقبلية نحو الغرب فيما يتعلق بتحديد المجالات للتعامل المتساوي والتعايش السلمي بين العالم الإسلامي والعالم الغربي، كما لابد أن تتضمن خطوات عملية لمواجهة الغزو الحضاري والغزو الفكري الذي يجري في الغرب ضد العالم الإسلامي، والهدف من مواجهة هذا الغزو هو الوصول إلى التعايش السلمي مع التأكيد على حرية العالم الإسلامي الفكرية وعلى الاستقلال الحضاري للأمة، ولا يمكن ذلك إلا بعد القضاء على ما يسميه المفكر مالك بن نبي القابلية للاستعمار (Colonisibilite).

التيارات والاتجاهات القائمة في البلاد الإسلامية:

إن هناك تيارات واتجاهات مختلفة قائمة في البلاد الإسلامية، تتمتع بعضها برعاية واهتمام من الحكومات القائمة في تلك البلاد، وتتلخص هذه التيارات فيما يأتي:

١ - التيار الوطني: وهو أهم التيارات القائمة وأقواها، ويستمدُّ قوته وحيويته من فكرة الحكومات القومية والجمهوريات الوطنية التي يتبنّاها العالم الغربي منذ عدة قرون، ومن المؤسف أن هناك دعاة من أبناء الأمة الإسلامية يدعون إلى هذا التيار في بلادهم، مما يؤدي إلى ضعف الشعور بالانتماء إلى الأمة الإسلامية أو إلى الأمة العربية.

٢ - التيار القومي العربي: ظهر هذا التيار في كتابات المفكرين العرب في بداية احتكاك العالم العربي بالعالم الغربي، وأغلبية هؤلاء الكتاب الذين نادوا بالقومية العربية كانوا من متخرجي الجامعات الغربية، الذين تأثروا بالجوّ العلماني في أوروبا التي كانت تسودها فكرة القوميات اللغوية والعنصرية والعرقية.

٣ - التيار الإسلامي: وهو أحدث هذه التيارات بمعنى أنه تجلّى في ظهور اتجاهات فكرية وسلوكية متميزة عن غيرها، وقد تمثل أحياناً في صورة الأحزاب السياسية التي اتخذت الأساليب الحديثة والوسائل العصرية وصاغت رسالتها باللغة السياسية العصرية مستخدمة المصطلحات السياسية الحديثة في النصف الأخير من القرن العشرين، ومع أن هناك أنواعاً متعددة وألواناً متنوعة لهذا التيار في البلاد الإسلامية، ولكن تمثله جماعة الإخوان المسلمين والجماعة الإسلامية إلى جانب بعض الجماعات الأخرى المتضاربة الفكر والرسالة مع هاتين الجماعتين.

لا بد من التفاهم والوثام بين التيارات القائمة:

لا يمكن القضاء على تيار فكري وثقافي وحضاري باستخدام وسائل الدولة، إن كثيراً من التجارب التاريخية تشهد أن المحاولات الحكومية للقضاء على التيارات

الفكرية الموجودة في البلد باءت بالفشل، فالتجربة الروسية والتجربة الصينية للقضاء على معالم الثقافة الإسلامية في هذه البلاد، والتجربة التركية للقضاء على ما يسمى بالإسلام السياسي، والتجربة العربية لفرض الاشتراكية على بعض الشعوب، كلها فشلت على الرغم من استنفاد وسائل الدولة في تحقيق هذا الهدف.

ولا يفيد كذلك استبقاء كل التيارات المعارضة والمعاكسة في وقت واحد، فإنها لن تؤدي إلا إلى فوضى فكرية وانحلال ثقافي وتشتت اجتماعي، فالحل الوحيد هو تقريب التيارات الرئيسية القائمة في البلاد والتوفيق بين عناصرها المشتركة بحيث يمكن جمعها على مشروع وطني والتفاهم بين أصحابها.

موقف العالم الإسلامي نحو الحضارة الغربية:

بدأ العالم الإسلامي يشعر منذ بداية القرن الماضي أنه بين أمرين لا ثالث لهما: - إما أن يأخذ الحضارة الغربية بكاملها ويتخلى عن قيمه الأصلية ومثله الأدبية وثقافته الإسلامية، الخيار الذي نادى بالأخذ به مجموعة من زعماء العالم الإسلامي في بداية القرن العشرين، وكان هذا الاتجاه قويًا في النصف الأول من القرن العشرين، ويمثل هذا الاتجاه مصطفى كمال باشا وظه حسين والحبيب بورقيبة وأمثالهم.

- أو أن يختار طريقًا آخر أقرب إلى الحكمة وأنفع لمصلحة الأمة وهو أن يُفرّق بين الصحيح والفساد، وبين السليم والسقيم، ويختار من عناصر الحضارة الغربية ما هو سليم وصحيح، وما هو أصلح للأمة وأنفع لمستقبلها.

كان هناك في بداية احتكاك العالم الإسلامي بالقوى الغربية - وبالأخص خلال القرن التاسع عشر - خيار ثالث، وهو الابتعاد عن كل ما يمت إلى الغرب وحضارته بصلة ونبد كل مظهر من مظاهر الحضارة الغربية ورفضه رفضاً باتاً، ولكن هذا الخيار لم يكن خياراً علمياً ولا عملياً، ولم يكن له أساس في عالم الواقع والحقيقة فتضاءل هذا الخيار بمضي الوقت.

وقد حاول بعض المفكرين المعاصرين أن يفرقوا بين الحضارة والثقافة؛ فإنهم يرون أن الحضارة عبارة عن عناصر تحتوي على المخترعات والصناعة والتقنية، بينما الثقافة عبارة عن قيم ومُثل وعقيدة، ثم ينادون بتبني الحضارة الغربية وبأخذها بكل حذايرها والدخول في عالمها بكل اقتناع واطمئنان دون ثقافتها.

هذا ونحن لا نقبل دعاوى مجموعة من المستشرقين الذين يدعون عدم إمكانية الاستفادة من الثمار الإيجابية للحضارة الغربية دون الأخذ بكافة عناصرها ومثلها؛ فإن هذا المبدأ - مبدأ الأخذ بكافة عناصر الحضارة الغربية - مبدأ خاص وغير عملي، ولا هدف من ورائه إلا استمرار التخلف في العالم العربي أو تخليه عن ثقافته ومُثله وصهره في بوتقة الثقافة الغربية.

ضرورة التفاهم بين العالم الإسلامي والعالم الغربي:

إن من أكبر العوائق في سبيل التفاهم السلمي المحترم بين العالم الإسلامي والعالم الغربي على قدم المساواة هو إصرار كل دولة وكل قائد على أن يتعامل مع الغرب بنفسه ولوحده منفرداً دون التنسيق مع الآخرين، ليعلم - في ظنه - مصلحة نفسه

وشخصه الخاصة، ويحقق مصلحة بلاده كما يراها هو، مع الإهمال الكامل لمصلحة الأمة أو لمصلحة المنطقة أو الشعوب المجاورة، وهذا الطيران الفردي من كل زعيم وكل قائد دائماً يكون في مصلحة الغرب أكثر مما هو مصلحة القائد أو الزعيم المفاوض؛ لأن هذا الأسلوب يخدم مصلحة الغرب وسياسته، ومن ذا الذي لا يعلم أن السياسة الغربية كانت ولا تزال من باب «فَرَّقْ تَسُدْ».

وهذا يقتضي أن يكون للعالم الإسلامي صوت موحد ورأي موحد وموقف موحد في القضايا العالمية الكبرى قدر الإمكان، وليس من السهل أن يظهر هذا الموقف الموحد والصوت الموحد الذي يمثل كل الحكومات والشعوب الإسلامية في مستقبل قريب، ولكن الذي يبدو سهلاً وعملياً هو أن تتقدم بلاد المجموعة الثمانية التي كان الزعيم التركي نجم الدين أربكان دعا إلى تشكيلها ومعها المملكة العربية السعودية، على أن تضع هذه المجموعة مواقف متحدة مشتركة فيما بينها على الأقل فيما يتعلق بالقضايا العالمية الكبرى التي تمس مصلحة العالم الإسلامي على أن تستند هذه المواقف إلى دراسات موضوعية جدية تقوم بها قاعدة علمية قوية تشتمل على خبراء متخصصين في المجالات المعنية ومضطلعين بالرؤية الإسلامية الواضحة والحمية الدينية الراسخة إلى جانب البصيرة النافذة والفراصة الفائقة في الأمور.

إن القضايا التي تمس علاقات المسلمين مع العالم الغربي تضم كل مجالات الحياة، ويبدو كأن الأجندة الغربية تشتمل على برنامج يهدف إلى تغيير جذري في العالم الإسلامي وانقلاب شامل مما عليه العالم الإسلامي اليوم إلى ما يريده له

الغرب عاجلاً أو آجلاً.

إن الاستعمار السابق في القرون الماضية كان يُعنى بالاستيلاء السياسي والانتصار العسكري في البلاد الإسلامية واستغلال مواردها الاقتصادية، ولم يكن له كبير همٍّ وراء هذه الدوائر الثلاث، ولكن يبدو وكأن الآن اتسعت أطماع العالم الغربي ورغباته إلى كل دوائر الحياة قد اتسعت الآن، وخاصة التعليم والثقافة والحياة الفردية والحياة الدينية والحياة الثقافية، وبلغ هذا الأمر من الأهمية والاهتمام عند الحكومات الغربية بهذه الجوانب مبلغاً ذا أولوية فائقة، ويتمثل إصرار الحكومات الغربية على سياستها التضييقية في الاستهزاء العلني بشعائر الإسلام والطعن في شخصيات الإسلام بحجة حرية التعبير وفي المطالبة بمنع الحجاب للفتيات المسلمات بحجة التعارض مع مظاهر التحرر التي تصحب التنوير بالإضافة إلى وضع القيود على المساجد والتعليم الديني وإجبار المسلمين اللاجئين على الالتزام المطلق بالمبادئ العلمانية والأخلاقية التي يعتبرها المسلمون معارضة لأحكام الشريعة الإسلامية.

هذا بالإضافة إلى السياسات الإكراهية والخطوات القسرية التي تأخذها كبرى الدول الغربية نحو البلاد الإسلامية، فأحياناً تطالب الدول الإسلامية بإجراء التعديلات التي يملها الغرب في أنظمة التربية، خاصة في نظام التعليم الديني، وأحياناً توجه اعتراضات على الأحكام الشرعية المطبقة في بعض البلاد الإسلامية، وأحياناً تطالب بعض الحكومات المسلمة لاتخاذ سياسات معينة في مجال النشاط الداخلي والخارجي.

وأما الحكومات المسلمة التي تتعرض لهذه الضغوط والمطالب لا تخلو عن أمرين: إما استسلام وخضوع لهذه الضغوط التي تواجهها كل دولة مسلمة ذات شأن، وتحاول هذه الحكومات أن تعالج هذا الوضع بمفردها ناسية أو متناسية حكمة العرب القديمة القائلة: إن المرء قليل بنفسه كثير بأهله.

وإما محاولة مصحوبة بمدارج مختلفة من الرعب والذعر والهلع لسد الطريق في زعمهم إزاء هذه الضغوط، ولا يختلف أحد في أن هذا الوضع النفسي يمنع الإنسان من اتخاذ قرارات حكيمة سليمة متزنة.

نحن في وجه هذه الأوضاع الهالكة نجد أنفسنا على مفترق الطرق؛ فالعالم الإسلامي أمام سبل ثلاث لا رابع لها.

الأول: إما استمرار لهذه السياسة القائمة التي هي عبارة عن عدم القدرة على اتخاذ القرار الصارم؛ فإنها سياسة انهزامية في مآلها ومصيرها؛ ذلك لأن الزعماء المحترمين المنادين بهذه السياسة يظنون أنهم يدافعون عن المصالح الاستراتيجية الخاصة ببلادهم على حساب بعض المصالح الفرعية التي ليست لها أهمية، فلا مانع في رأي هؤلاء الزعماء من التنازل عنها والتهاون في أمرها، ولكنهم لم يدركوا أن هذه السياسة لا تقف عند حد وتستمر المطالب الغربية والضغوط الأمريكية لإجبار الحكومات والقيادات المسلمة بالتنازل عن مصلحة جديدة كل يوم، وعندما يبدأ التنازل عن مبدأ والاستسلام في أمر من الأمور فهو مثل بداية سقوط حجر من جبل شاهق لا يتوقف إلا عند السقوط في الهاوية.

الثاني: وإما استسلام كامل وخضوع شامل من بداية الأمر، والفرق بين هذا الموقف والموقف الأول هو أن هذا الموقف يأتي بالعاقبة الوخيمة في مدة أقصر

وأقل، وقد يأتي أيضًا ببعض المصالح المؤقتة والمنافع المحدودة فيما يتعلق بمصلحة الحكام ومصلحة الطبقات المتقاربة إليهم.

الثالث: وإما تفاهم وتعايش سلمي حكيم مع العالم الغربي بالحفاظ على مصالح الأمة، وذلك بالتعاون مع القوى الغربية في ما لا يمسُّ مصلحة الأمة الإسلامية، ولا بد لهذا التفاهم والتعايش أن يكون ذلك بالتنسيق بين قيادات الدول الإسلامية الكبيرة الحكومية وغيرها، ليكون لها موقف موحد وصوت موحد.

إن القضايا التي تهتم بها القوى الغربية والأمور التي تُقلقها تنقسم إلى أنواع ثلاثة: أولاً: المجال الأول هو أمور تتعلق بالحياة الدينية والاجتماعية للمسلمين، وهي الأمور التي تتعلق بالتعليم والحياة الدينية ومظاهر الثقافة ومعالم الحضارة، هنا لا بد لقيادات الدول الإسلامية الكبيرة أن تصرَّ على الاستقلال الحضاري والحرية الدينية والثقافية للبلاد الإسلامية، وترفض كل الضغوط الواردة على كل ما يتعلق بالتعليم والدين والثقافة والحضارة رفضاً قطعياً باتاً صارماً بقوة قرارها الجماعي وبالتنسيق مع الدول الإسلامية الأخرى؛ فالضغوط التي وُجِّهت إلى الأزهر لا يمكن لقيادة الأزهر أو الحكومة المصرية أن تقف في وجهها بمفردها، وقد يصدر منها شيء من التساهل في بعض الجوانب لو بقيت مصر منفردة في ساحة المعارضة، ولكن لو تضامنت معها مجموعة من البلاد الإسلامية الأخرى لأصبح من السهل لقيادة الأزهر أن تدافع عن استقلالها وإسلاميتها وعن مصالحها.

ثانياً: المجال الثاني هو مجال المصالح الاقتصادية والتجارية، لا شك أن هناك مصالح اقتصادية وأولويات تجارية لكل دولة، وهذه المصالح قد تختلف من دولة إلى

دولة، كما تختلف مصالح الأفراد الاقتصادية والتجارية، ولكل دولة أن تحقق مصالحها في حدود النظام ومبادئ العدالة، وليس من اللازم إسلامياً أن تكون مصالح البلاد الإسلامية المختلفة في مجال الاقتصاد موحدة؛ فالشريعة الإسلامية لا تطالب الأفراد والجماعات والبلاد والشعوب ألا تحقق مصالحها الاقتصادية ما دامت هذه المصالح في حدود الشريعة والنظام وقواعد العدالة بمجرد أن تحقيق مصلحة من المصالح ليس في صالح شخص آخر أو بلد آخر، ولكن ينبغي أن يكون هناك تنسيق بين الحكومات الإسلامية في كيفية تحقيق مصالحها التجارية وتحديد طبيعة علاقة كل منها مع العالم الغربي ومع البلاد الإسلامية الأخرى.

ثالثاً: المجال الثالث هو مجال المصالح الاستراتيجية العالمية للدول الكبرى، ولا شك أن هذا المجال هو أم المجالات الثلاثة وأكبرها خطورة وأشدّها حساسية، والواضح أن العالم الإسلامي ليس الآن على مستوى من القوة والنفوذ والحرية والاستقلال بحيث إنه يتمتع بسلطة واختيار ليضع أولوياته وسياساته في هذا المجال، وقد تكون مصالح دولة مسلمة من الدول تختلف أو تتعارض مع مصلحة دولة أخرى في نهاية المطاف؛ فلذلك لابد أن تضع كل دولة من دول العالم الإسلامي سياستها وأولوياتها في هذا المجال مع مراعاة مصالح المنطقة بصفة عامة ومع المحافظة على مصلحة الدول المسلمة قدر الإمكان.

أهداف العالم الإسلامي:

إن العالم الإسلامي يعاني أزمة متأزمة، ولا تختلف هذه الأزمة عن الأزمات التي تمر بها كل أمة وكل حضارة عندما تنتقل من طور إلى طور، وعندما تتحول من مرحلة إلى مرحلة؛ فالعالم الإسلامي ما زال في مرحلة انتقالية منذ أكثر من نصف قرن، ويبدو

كأن هذه المرحلة سوف تستمر إلى منتصف القرن الواحد والعشرين.

وهذه المرحلة - مرحلة الخروج من عصر الاستعمار إلى عصر الاستقلال - من مرحلة السبات العميق إلى مرحلة الاستيقاظ، فبعد كل غفوة صحوة، وإذا طالت الغفوة تأخرت الصحوة وطالت مرحلة الاستيقاظ، وإذا ضعفت الصحوة قويت الغفوة.

إن للعالم الإسلامي آمالاً وطموحات، والشعوب الإسلامية تتطلع إلى مستقبل يختلف في كثير من الأمور المهمة عن مستقبل الشعوب الأخرى هذه الآمال والطموحات مشتركة بين جميع الشعوب الإسلامية، ولا يختلف أبناء العالم الإسلامي من أقصاه إلى أقصاه في طموحاتهم وتطلعاتهم العامة، هذه التطلعات تلخص فيما يأتيك:

١ - وحدة العالم الإسلامي والتضامن بين الشعوب المسلمة:

علماً بأنه مع أن هناك تصورات مختلفة لمفهوم ومقتضيات كلمة التضامن الإسلامي أو اتحاد العالم الإسلامي عند فئات مختلفة من الشعوب المسلمة؛ ولا شك أن هذا الشعور جزء لازم من الإيمان بالإسلام والرسالة المحمدية، ولكن لم يكن هذا الشعور قوياً خلال القرون الاستعمارية الثلاثة، واشتد هذا الشعور بعد سقوط الدول العثمانية وإلغاء الخلافة التي كانت تعتبر مركزاً عاطفياً وأدبياً للعالم الإسلامي، ف شعر المسلمون في أنحاء المعمورة بأنه لم يبق لهم مركز ينتمون إليه انتماءً رسمياً ويلتفون حوله التفافاً عاطفياً.

لا شك أن عامة الناس في كثير من البلدان الإسلامية يرتثون آراء متنوعة مختلفة فيما يعنونه من مصطلح وحدة الأمة وتضامن العالم الإسلامي، وقد تكون كثير من الآراء التي يرتثونها غير عملية في نظر بعض الحكام، وقد تكون صعبة التنفيذ في مستقبل قريب على الأقل، ولا شك أن هدف وحدة الأمة وتضامن العالم الإسلامي هدف جبار يحتاج تحقيقه إلى مدة طويلة.

٢- تطبيق الشريعة:

إن تطبيق الشريعة لا يعني مجرد تنفيذ مجموعة الأحكام الملتقطة من كتب فقهاء المذهب الذي يسود في منطقة من مناطق العالم الإسلامي، بل مغزاه أوسع من ذلك بكثير فمعناه إعادة بناء النظم والمؤسسات كلها والتشريعات بأسرها على أساس مبادئ الشريعة الإسلامية الغراء، ولا يمكن ذلك إلا بالجمع بين مقتضيات الشريعة العامة وبين متطلبات العصر الحديث، ولا يخفى على أهل العلم المهتمين بهذا الموضوع أن هذه عملية جبارة تحتاج إلى دراسة عميقة أصيلة لمصادر الشريعة وفق المذاهب ودراسة انتقادية عميقة للنظم العصرية والنظريات المعاصرة مع مراعاة روح الاجتهاد الجماعي والتعاون والتنسيق بين كل الفئات المعنية.

٣- إقامة العدل الاجتماعي وتوزيع الثروات الوطنية:

وذلك وفق مبادئ العدالة وقواعد العدل، علماً بأن الأنظمة الاقتصادية الغربية السائدة في العالم لم تتمكن من إقامة نظام اقتصادي عادل يضمن للجميع حق التمتع بالثروات الوطنية والوسائل المتاحة.

٤- سيادة النظام والقانون والدستور:

وذلك وفق تقاليد الإسلام الغراء وتعاليم الشريعة التي لا تُفرّق بين الصغير

والكبير والشريف والوضيع فيما يتعلق بتطبيق النظام وأحكام الشريعة؛ فإنه لا فرق في النظام الإسلامي بين فاطمة بنت قيس وفاطمة بنت محمد ﷺ .

٥ - إعادة بناء الثقافة على أسس الشريعة ومبادئ الحضارة الإسلامية وإحياء الحضارة الإسلامية بروحها المفتحة وأسلوبها البناء واتجاهها الشمولي.

أهداف جبارة وعوائق كبارة:

لا شك أنه هدف جبار، ولكن كلما كبر الهدف وعظم المقصود كبرت العوائق وازدادت الصعوبات؛ فهذا الهدف أمامه عوائق كبارة وصعوبات جبارة، ولا بد من إزالتها وتذليلها للسير نحو الهدف المنشود، وفيما يلي إشارة إلى بعض هذه العوائق والصعوبات.

إن العائق الرئيسي في بعض البلاد المسلمة هو استمرار النظم الاستعمارية التي أنشأتها القوى الاستعمارية في البلاد التي حكمتها، وفي بعض الحالات تحكمها نفس الطبقة التي أعدتها القوى الاستعمارية لتحل محلها وتداوم العمل على الوتيرة التي تركها عليها الاستعمار، وتنفذ نفس القوانين والأنظمة التي سنّها الاستعمار.

لا شك أن وجود هذه الأنظمة يشكل عقبة كبيرة في سبيل تحقيق أهداف الشعوب المسلمة، وليس من السهل أن تخرج هذه الشعوب التي تعاني هذه الأوضاع من المأزق التي تجد نفسها فيه، إن السبيل للخروج من هذا المأزق الذي تجد فيه نفسها ليس استخدام القوة والعصيان المسلح، كما آل إليه بعض المتحمسين من الإسلاميين، فحاولوا تنظيم ثورات جماهيرية، أحياناً بالتعاون

والتأييد من الخارج، وأحياناً بدون ذلك، ومن الصعب جداً أن نحكم على نوايا المؤيدين من الخارج، فلا يمكن الحكم على إخلاصهم أو عدم إخلاصهم، ولكن الذي يمكن أن نقول -بقدر أكبر من الثقة والاعتماد: إن هذا الأسلوب لم يبؤ بالفشل الكامل فحسب، بل جاء في جرائه بويلات وبلّيات للشعوب المعنية وبلادها، كما أساء إلى مصلحة الهدف نفسه؛ ففي كل البلاد المسلمة التي قامت فيها فئات ومجموعات من الشعب بأعمال العنف والنشاطات الثورية والعصيان المسلح بَعُدَ فيها الهدف وضعف فيها النشاط الإسلامي وتضاءل فيها تواجد الإسلاميين وصوتهم.

فالطريق الوحيد لتذليل هذه الصعوبة الجبارة هو العمل الدعوي السلمي والنشاط التعليمي المتواصل، وإيجاد وعي كامل، وتنوير الرأي العام، خاصة في الطبقة المثقفة بالثقافة الغربية، ولا يمكن الوصول إلى هذا الهدف إلا عن طريق إقناع الشعب بقادته وزعمائه ورجال الفكر والتعليم والأدب والإعلام؛ فما دامت الطبقات الحاكمة والفئات ذات النفوذ في أجهزة الدولة ومؤسسات التعليم والإعلام والقضاء وما إلى ذلك غير متفقة بالحل الإسلامي فلا فائدة ولا جدوى في فرض هذه الحلول على طبقة لا تؤمن بها ولا تدين لها، كما لا ينبغي السعي لإسقاط طبقة وإحلال طبقة أخرى محلّها في مراكز القيادة؛ فإن هذا لا يتفق مع روح الإسلام، كما لا يخدم هذا الطريق غاية تحويل المجتمع بأسره إلى مجتمع إسلامي نموذجي يسوده العدل والرخاء والوثام وجمع الكلمة الشعبية بكافة طبقاتها وجماعاتها على مقاصد الإسلام السامية.

وهذا يأتي بنا إلى العائق الثاني الذي لا يقل أهمية وخطورة عن العائق الأول، بل هو أكثر أهمية وخطورة من العائق الأول، وهو سيطرة التعليم العلماني الغربي في كثير من البلاد الإسلامية، فإن الأنظمة التعليمية السائدة في كثير من البلاد المسلمة إن هي إلا استمرار للأنظمة التعليمية التي خلفها الاستعمار الغربي، فهذه الأنظمة التعليمية هي التي توجه العالم بأسره إلى الفكر الغربي، وهي التي تضمن استيلاء الأنماط الفكرية والسلوكية والمثل والقيم والنظريات الغربية على شعوب العالم الإسلامي، حتى يبدو كأن مؤسسات التعليم في كثير من البلاد الإسلامية أصبحت معسكرات للزحف الغربي في مجال التعليم والثقافة والحضارة، وكأنها صارت ثكنات للدفاع عن زعامة الغرب وقيادته في عالم العلم والبحث والتحقيق.

وخضوع العالم الإسلامي للغرب في السياسة والصناعة والتجارة والاقتصاد ترجع جذوره إلى خضوع المؤسسات التعليمية والمجامع العلمية لقيادة العالم الغربي.

إن العالم الإسلامي تنازل منذ أمد بعيد عن المكانة العليا التي كان يتبوأها لأكثر من ألف سنة في مجال العلم والمعرفة والفكر والثقافة، وهذا التنازل عن القيادة الفكرية والتعليمية سرعان ما أدى إلى التنازل عن الالتزام الثقافي والاستقلال الحضاري، حتى آل الأمر إلى أن الأنظمة التعليمية في العالم الإسلامي كلها أصبحت عالة على الغرب في أكثر مجالات المعرفة إن لم يكن في كلها.

وهذا الاستسلام الفكري والخضوع العلمي هو الداء العضال الذي يزيد

الأمة مرضًا والمريض ضعفاً، ولا يمكن أي تغيير جذري في هذا الوضع الراهن إلا بمواجهة الفكر الغربي وجهاً لوجه، بتوجيه النقد العلمي على أسسها ومسلماتها وقيمها نقدًا حُرًا جريئًا يمتاز بالابتكار والاستقلال، كما سبق أن بسطنا الحديث في هذا الموضوع.

إن المحاولات العديدة التي قامت بها بعض الدول الإسلامية - مشكورة - في سبيل إعادة بناء الهيكل التعليمي جاءت بمردود محدود وضعيف؛ وذلك لأنها رأت أن مستقبل العالم الإسلامي يكمن في نقل تجارب الغرب إلى العالم الإسلامي دون بحث ونقد، فقد جعلت المعايير الغربية نصب أعينها في كل نشاطاتها التعليمية.

وتجاهل كثير منا أن إضافة بعض المواد الشرعية الإلزامية في برامج التعليم العصري ومقررات العلوم الاجتماعية والإنسانية في هيكل تعليمي مستورد دخيل لا يضمن ولا يغني من جوع، وهذا لا يعني أن المواد الشرعية الإلزامية لا تخلو من فائدة، ولكن الذي نريد أن نؤكد أنه هو أن النتائج التي تأتي بها هذه المواد الإلزامية هي نتائج هامشية - بل الحق والحق يقال - أن هذه المواد الإسلامية الإلزامية التي تضاف إلى مقررات الجامعات ومواد التعليم والتدريس في المؤسسات التعليمية لا تعدو أن تكون ملاحق مضافة وذبول تابعة للمقررات الرئيسية، فلا يتجاوز تأثيرها في تكوين شخصية الأجيال الناشئة من إضافة ذيل تابع لعقيدته وثقافته.

إن الأغلبية الغالبة من الكوادر العاملة في أجهزة الحكم والإدارة والتعليم والقضاء في كثير من البلدان الإسلامية نشأت وتربت وترعرعت في هذه البيئة العلمية وفي هذا الجو الفكري والثقافي، فيؤمن أكثرهم بزعامة الغرب العلمية؛ يتكلمون بلغة الغرب، ويفكرون بعقله، ويكتبون بأسلوبه، ويتكلمون بلسانه، حتى شكّلوا طبقة تعيش طبقاً لما يسمى في اصطلاح علماء الاجتماع بالثقافة المعاكسة (*Counter Culture*)، فهم بذلك أصبحوا بمثابة جزيرة في المحيط الاجتماعي الشعبي المسلم، وليست بين هذه الجزيرة والمحيط العام أية قنوات للاتصال ولا أسس للتفاهم، فكلٌّ في وادٍ منفصل يهيم، ولكل منهما هموم لا يشترك فيها الآخر، وكل منهما ينظر إلى العالم بمنظاره ويتجاوب مع تطورات العالم من منطلقه، ألم يأن للذين آمنوا أن يسدّوا هذه الفجوة فجداً وإخلاص قبل أن تكثر الخسارة من هذه الفجوة؟! أن

لا يشك اثنان أن هذا وضع مؤلم، ولا ريب أنه يبعث الأسى والحزن والأسف في كل قلب عنده أدنى بصيرة وإلمام بالوضع الراهن، ولكن الواقع المرّ والحقيقة الناصعة هي أن هذا الوضع لن يتغير بمجرد إظهار الأسى والأسف، ولن يتحسن بإصدار الفتاوي ضد المسؤولين أو بإدانتهم واستنكار آرائهم وتفنيد مواقفهم، ولا يمكن أيضاً أن تتحول هذه المؤسسات التعليمية العلمانية إلى معادل للتعليم الإسلامي ومراكز للثقافة الإسلامية بمجرد قرارات إدارية من الدولة أو باستخدام القوة والعصيان الثوري من قبل الجماعات الإسلامية؛ فإن استخدام القوة في مثل هذه الأمور واللجوء إلى عصيان ثوري يحوّل السيئ إلى

أسوأ بل قد يقضي على كل شيء.

ثم هناك عوائق أخرى، هي ناتجة عن العائقين الرئيسيين سبقت الإشارة إليهما، فعدم وجود حريات مدنية في كثير من البلاد المسلمة، وعدم وجود أنظمة قضائية حرة ومحيدة، والمعاملة القاسية التي يعانيها الشعب المضطهد على أيدي طبقة المستبدين بالحكم في بعض البلاد، وازدهار نظام اقتصادي يبتنى على الرأسمالية الغربية، ووجود الأنظمة الاقتصادية التي لا تخدم أي غرض سوى ارتكاز المال والثروة في طبقة محدودة من أصحاب النفوذ، واستناد بعض الحكومات إلى قوة أو أخرى خارج البلاد دون شعوبها، وانتقال ثروات البلاد ووسائلها المالية والإنسانية إلى العالم الغربي، وما أشبه ذلك من ويلات ومصائب كلها تشكل عوائق كبيرة في سبيل تحقيق الهدف المنشود الذي تهفو إليه روح كل مسلم والذي تتطلع إليه قلوب بليون وربيع بليون نسمة للأمة الإسلامية.

ما هو المخلص؟

هذه العوائق والمشاكل مشتركة في كل البلاد الإسلامية، أو في أغليتها الغالبة، ويعانيها جميع الشعوب المسلمة، وهناك شواهد تدل على أن العالم الغربي لا يتضامن إلا مع العناصر التي تدافع عن هذا الوضع في العالم الإسلامي، ولا يتضامن العالم الغربي مع هذه العناصر فحسب، بل يقدم كل تأييد مادي وأدبي لكل من حاول إبقاء الحالة الراهنة في العالم الإسلامي، فالكفر أصبح ملة واحدة في الدفاع عن تقاليد الجاهلية، وتكالتبت الأمم الغربية على كل من نادى بتغيير الوضع وإصلاح المجتمع وتغيير الأنظمة على أسس مستمدة من الإسلام،

ولكن العالم الإسلامي لا زال يحاول معالجة هذا الوضع في صورة عشوائية وبمحاولات فردية وجهود متشرة، إن المؤامرات الجماعية لا بد أن تواجه بجهود جماعية ولا بد أن يُجابه العالم الإسلامي محاولات الغرب المدروسة المتضامنة بصوت متضامن وحل مدروس.

يبدو أن القوى الغربية مدركة تمامًا إمكانية هذه المبادرة عاجلاً أم آجلاً؛ لذلك نرى أن الغرب يحاول استدراك الأمور قبل أن تستفحل ومكافحة الرد الإسلامي قبل ظهوره وفي بدايته، إن القوى الخبيثة التي دمّرت دولة الخلافة وقسمت العالم الإسلامي إلى دويلات صغيرة لا يمكن أن تجهل ظهور الاتجاهات التصحيحية والتيارات الإصلاحية في المجتمعات الإسلامية إلى جانب أنشطة بعض المؤسسات والمنظمات الإسلامية العالمية في العالم الإسلامي التي تنادي إلى توحيد صفوف المسلمين والتي قد تقوم بدورها في جمع كلمة المسلمين.

فالأمر الواضح الذي لا شك فيه ولا مرأى أن هذه القوى لن تنظر بعين القبول والتقدير إلى ازدهار المنظمات الإسلامية العالمية مثل منظمة المؤتمر الإسلامي، ورابطة العالم الإسلامي، ومؤتمر العالم الإسلامي، وندوة الشباب الإسلامية العالمية، وهيئة الإغاثة الإسلامية وغيرها من المؤسسات، وتقلّص نشاطات كثير من هذه المنظمات وانغلاق مكاتبها في العواصم الكبرى ليس من قبيل صدفة محضة أو مجرد فشل من قبل القائمين بها، بل هي شواهد لنجاح جهود العناصر التي لا تريد أن يكون للعالم الإسلامي صوت موحد أو موقف موحد؛ فوجود منابر إسلامية عالمية يجتمع فيها المسلمون من بلاد مختلفة ومن

خلفيات ثقافية ولغوية مختلفة يُنظر إليها دائماً بعيون الشك والارتياب في بعض الأوساط الغربية، ويبدو كأن الضغوط الواردة على الجامعات الإسلامية والمؤسسات التعليمية الدينية لعدم قبول طلاب وافدين من خارج البلاد مظهر من مظاهر هذه السياسة.

فالخطوة الأولى في التخلص من تبعات هذه السياسة العدوانية هي: تقوية المنظمات العالمية القائمة في العالم الإسلامي، ومما تثلج به الصدور وتطمئن إليه القلوب وتقرّ به الأعين، هو شعور القادة المعاصرين في العالم الإسلامي بأهمية منظمة المؤتمر الإسلامي وإعادة تشكيله وبناء هيكله من جديد وتنظيم نشاطاته بحوية وفعالية أكثر.

ولابد أيضاً أن توسع نشاطات رابطة العالم الإسلامي وغيرها من المؤسسات العالمية في البلاد الإسلامية، ويا حبذا لو قامت رابطة العالم الإسلامي بدور المنسق بين جهود كل المنظمات الإسلامية القائمة في مناطق مختلفة من مناطق العالم الإسلامي، ويا حبذا لو أحيت رابطة العالم الإسلامي فكرة المجالس الإقليمية التي تبتنها الرابطة في السبعينات بعد عقد مؤتمر عالمي للمنظمات الإسلامية؛ فقد آن الأوان لأن تتكامل جهود العاملين في حقول التعليم والدعوة ونشر الثقافة الإسلامية وأن تنسق نشاطاتهم وجهودهم فيما بينهم، وأن تقوم رابطة العالم الإسلامي بدور مركز عصبي أو مجمع عصبي لكل المنظمات العالمية القائمة في البلاد المختلفة.

ولا تقل أهمية الندوة العالمية للشباب الإسلامي عن أهمية رابطة العالم الإسلامي في هذا المجال، فنظرًا إلى ما تحتله المملكة العربية السعودية من مكانة عالية وما تتمتع به من احترام وتقدير في العالم الإسلامي يُمكن للندوة العالمية للشباب الإسلامي أن تقوم بأمور لا يمكن لغيرها أن تقوم بها.

وهنا تأتي مشكلة أخرى كانت عائقًا من العوائق في سبيل تنسيق الجهود الإسلامية القائمة في كثير من البلاد الإسلامية، وهي أن كثيرًا من المؤسسات والمنظمات الإسلامية تعتبر أحزابًا معارضة في بلادها، وتنظر إليها حكوماتها بعين الشك والارتياب، ولا تسع صدور الحكومات بأن تسمح لمعارضيهما بالاتصال مع الجهات العاملة خارج الدولة، ومن هنا فقد تصبح قضية المشاركة في عمل إسلامي خارج الدولة موضع نزاع سياسي داخلي بين الحكومات وبين بعض المنظمات، فأي تقدم يفوز به الإسلاميون في عملهم يعتبر هزيمة وتقهقرًا للحزب الحاكم، وهذا يحوّل النشاط الخالص والعمل الإسلامي المبارك إلى قضية سياسية خلافية، فبدل أن يتضامن الحاكم والمحكوم والحكومة والشعب في خدمة مصلحة الإسلام وأن يؤيد كل منهم الآخر، يحاول كل منهم أن يعرقل سبيل الآخر، وهذا لا يؤدي إلا إلى خيبة آمال الطرفين في خاتمة المطاف، كما يؤدي إلى فشل العمل الإسلامي وقلة إنتاج النشاط الدعوي.

ولن تكون النتيجة مختلفة عما كانت في السابق إذا استمر الوضع كما كان عليه؛ فالإسلام الذي كان سببًا لتوحيد كلمة المسلمين وتوطيد صفوفهم أصبح سببًا للخلاف والتشتت بسبب عدم التفاهم والوثام بين الطبقة الحاكمة وبين

الطبقة الداعية إلى الإسلام، إن مصلحة العالم الإسلامي وبناء مستقبل زاهر للأمة الإسلامية تقتضي أن يزول الخلاف والانقسام بين الحكومات القائمة وبين الإسلاميين، وأن تقوم العلاقة بينهما على أساس متين من التضامن والوثام، وهذا هو الطريق لتحقيق المصالح بعيدة المدى لكل أجزاء المجتمع.

ولابد لذلك من وضع مشروع إسلامي مجمع عليه ومتفق عليه من قبل الشعب كله، ليعتبر أجندة مشتركة جماهيرية بين الحكومات وبين الأوساط الإسلامية، هذه الأجندة الإسلامية يجب أن تكون موضع اتفاق وإجماع بين الشعب كله، والواضح أن تختلف هذه الأجندة من بلد إلى بلد ومن شعب إلى شعب، فقد تكون الأجندة الإسلامية المتفق عليها في مصر أو ماليزيا مثلاً تختلف في تفاصيلها وبعض نواحيها حتى في بعض أسسها وقواعدها عن الأجندة الإسلامية التي قد يتفق عليها الناس حكومةً وشعباً في دول آسيا الوسطى، ولكن وجود هذا الإجماع في البلاد يوفر كثيراً من الوسائل الإيجابية للبناء والتعمير، ويمكن الحكومات والمنظمات الإسلامية من تنسيق جهودها فيما بينها وبين الحكومات.

هذا، وإن كثيراً من البلاد الإسلامية العريقة تعاني خلافاً قائماً منذ عقود بين الحكومات وبين الأحزاب الإسلامية العاملة في مجالات السياسة وحقل الدعوة في وقت واحد، فالأحزاب الإسلامية لم ترض إلا أن تحاول من تحويل البلد إلى دولة إسلامية كاملة وحقيقية حسب رأيها وتفكيرها، وكان ذلك غير ممكن في رأيها إلا بتسلّم مقاليد الحكم وبالسيطرة الكاملة على أجهزة الحكومة، فدخلت الأحزاب والمؤسسات الإسلامية في هذه المسابقة التي لن تنتهي أبداً، وهذه

المسابقة هي من الأساليب السياسية الغربية العلمانية؛ فهي لعبة غربية لها قواعدها ولها نظمها ولها متطلباتها ولها ثقافتها، ولم يخض فيها الإسلاميون إلا بعد قبول شروطها وأخذها بكل حذايرها، وكان ذلك في كثير من الحالات على حساب أحكام الشريعة الإسلامية والأخلاق والآداب الدينية.

إن هذه النشاطات السياسية التي مر عليها أكثر من نصف قرن لم تأت بأي نجاح أو تقدم في تحقيق الهدف الإسلامي، بل كانت سبباً لإيجاد فجوة بين الطبقة الحاكمة وبين الدعاة إلى الإصلاح والتجديد الإسلامي، فأبي تقدم في ساحة تطبيق الشريعة يعتبر نجاحاً للحزب الإسلامي المعارض المتواجد في الساحة وانهماك للحكومة القائمة، حتى إذا صلى رئيس الجمهورية أو صام أو قام بأداء الحج أو العمرة قامت المعارضة الإسلامية بدعاية بأن الرئيس اضطر إلى هذه المظاهرة بسبب الضغوط الصادرة من المعارضة الإسلامية.

وهذا يمنع في بعض الحالات الحكومات حتى من اتخاذ قرارات عادية في سبيل تحقيق الهدف الإسلامي، وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على أن وجود أحزاب إسلامية معارضة في ساحة المنافسة السياسية يمكن في بعض الأحوال أن يتحول إلى عائق يعرقل العمل الإسلامي.

فلا بد إذا أن تكون هناك خطة مدروسة لتطبيق الشريعة الإسلامية في دولة معاصرة، وينبغي أن يتفق الإسلاميون والحركات الإسلامية المعاصرة في اختيار دول ثلاثة أو أربعة بالتشاور مع قادتها وزعمائها حكاماً وشعوباً وعلماء لتكشف فيها جهود

تطبيق الشريعة لتكون نموذجاً لدولة إسلامية مثلى في العصر الحاضر.

أحياناً نرى أن بعض المنادين بالإسلام يتعاملون مع شعوبهم بأساليب بعيدة عن الحقيقة والواقع؛ فتارة يتوقعون من عامة الناس أن يكون سلوكهم سلوكاً مثالياً في كل مجالات الحياة، فكل تاجر لابد أن يكون تاجراً صدوقاً أميناً، وكل حاكم لابد أن يكون حاكماً عادلاً مثالياً، مثل عمر بن عبد العزيز، وكل موظف حكومي لابد أن يكون على قمة من الأمانة والكفاءة، ويتوقعون أن كل هذا يحدث بدون أي تعليم وتثقيف وتربية، ودون أن يقوم دعاة الإسلام بأي عمل دعوي.

وتارة يتوقعون أن مجرد المطالب وإصدار البيانات والمظاهرات الجماهيرية تفي بكل الحاجات، فما إن أصدر زعيم إسلامي بياناً أو أدلى بتصريح صحفي إلا ولابد أن يكون له دويّ في كل الكوادر الحكومية والتعليمية والقضائية والاقتصادية التي لابد أن تتغير، بدون أي إعداد علمي وفني لهذه الكوادر، ويدون أي عملية تربوية؛ ويفوتهم أن العملية التربوية وإعداد الكوادر أمر طويل المدى يحتاج إلى عمل دؤوب ومدة طويلة، ولابد أن تكون هذه العملية بعيدة عن النشاطات السياسية والفعاليات الجماهيرية التي لا تخلو في كثير من الأحوال عن المشاغبات وعن ردود فعل عشوائية.

ولعل هذا هو السبب الذي جعل بعض المفكرين الغربيين والشرقيين يتقدون الشعوب المسلمة بأنها تسعى وراء المثالية وأصبحت ما يسمونها الرومانسية جزءاً من طبيعتهم، ونحن لا ننكر أن هدفنا هو الهدف الأمثل الذي لابد أن يسعى وراءه كل ذي

عقل سليم، وكل ذي قلب منيب، ولكن ينبغي أن لا يفوتنا الواقع المرير، وأن لا نسعى وراء الهدف دون أن نستعد له؛ فإن السعي وراء هذا الهدف الأسمى ذون تحضير واستعداد مثل الخوض في البحر المحيط قبل تعلّم السباحة أو الدخول في المهامه قبل الإطلاع على ما فيها من المهالك والمتاهات.

ولعل من أسباب عدم نجاح الأحزاب الإسلامية في كثير من البلاد الإسلامية المعاصرة في تحقيق أهدافها هو عدم الواقعية في سياستها واستراتيجيتها، فالواقع أن العالم الإسلامي المعاصر تسوده اتجاهات وتيارات متعددة، وليس من اللازم أن تكون كل هذه الاتجاهات متعارضة أو متناقضة، بل قد يكون سهلاً وعملياً أن نسعى لتتلاءم هذه الاتجاهات وتتكامل لتحقيق في نهاية المطاف هدفاً مشتركاً، وهو هدف البعث بالأمة بعثاً جديداً على أساس الإسلام.

إنشاء مراكز ثقافية إسلامية في عواصم العالم الكبرى:

إن من أكبر الصعوبات التي تواجهها الأمة الإسلامية في تقديم وجهة نظر الإسلام حول كثير من القضايا هي تشويه الرأي العام في العالم حول الإسلام والمسلمين؛ فالمسلم الملتزم عند كثير من الغربيين إما إرهابي أو فيه عناصر إرهابية، والمساجد مراكز نشر الفكر الإرهابي والمدارس الدينية معاقل لتربية الإرهابيين، وغير ذلك من الأخطاء التي تتردد على ألسنة المسئولين وأقلام الصحافة يرجع سببها كثير من الأحيان إلى عدم وصول وجهة نظر الإسلام إلى أصحاب السياسة وأرباب الصحافة.

نعم، فيهم أناس يَكُونُون للإسلام العداء وللمسلمين الكراهة والحقْد، وكل ما يصدر عن أقلامهم وعن أفواههم يعبر عما في صدورهم وما في صدورهم أكبر، ولكن عددهم قليل بالنسبة إلى الأغلبية الغالبة التي لا تَكُنُّ أية عداوة للإسلام ولا يكمن في صدورهم أي حقد أو كراهية للمسلمين، ولكنهم تأثروا بالدعاية السلبية المغرضة ضد الإسلام، فيردّدون نعرات وهتافات تصوغها لهم تلك الفئة القليلة فيتأثر بها الناس ويتكون بعد مضي الوقت رأي عام حسب أهواء الفئة المعادية وفق خطتها المدروسة.

إن المردود السلبي لهذا الوضع لا يمس دولة أو شعباً أو حكومة أكثر ما يمس العالم الإسلامي كله والامة الإسلامية كلها، ومن دأب الحكومات وطبيعتها أنها لا تتحرك عادة إلا إذا حدث أمر يمس مصلحتها هي، وإلا فهي عادة لا تستجيب لمثل هذه الأوضاع إلا إذا ظهر رد فعل في بلدها أو بين أبناء شعبها، فلا تتحرك الحكومات المسلمة عادة لمواجهة هذه الدعاية المغرضة ضد الإسلام كما تتحرك لمواجهة الدعاية ضدّها أو ضد رئيسها أو قائدها.

لا شك أن بعض الحكومات المسلمة العربية وغير العربية قامت مشكورة بإنشاء مراكز ثقافية ومعاهد دينية وتعليمية في مدن العالم المختلفة، وتقدمت بعمل إيجابي له آثاره المفيدة وثمراته المقبولة، ولكنها لا تكفي ولا تفي بحاجات الأمة، بل لا تكفي ولا تفي بحاجات الجالية الإسلامية الصغيرة التي تعمل فيها، وذلك لأسباب عديدة، منها أن بعض الحكومات تتوقع أن تحقق المراكز التي أقامتها هدفين اثنين في وقت واحد، وهما: هدف تحقيق مصلحة بلدها، والدعاية لقائدها، بالإضافة إلى

تكوين الرأي الإيجابي عن الإسلام وإزالة الشبهات ودفع الاعتراضات حول الإسلام، وفي هذا الوضع يصبح اهتمام المسؤولين عن هذه المراكز بالهدف الأول أكبر وأوسع وأعمق وأولى من اهتمامهم بالهدف الثاني، ومنها أن من طبيعة الإنسان المثقف أنه يتأثر من عمل محايد موضوعي غير مغرض، وفي حالة الجمع بين تحقيق مصلحة الأمة والدفاع عن الإسلام وبين هدف الدعاية لقائد أو لحكومة تبقى الآثار والثمرات المترتبة محدودة في هدف واحد.

يقتضي هذا الوضع أن تنشأ مراكز ثقافية إسلامية في عواصم العالم الكبرى وفي المدن التي فيها جاليات إسلامية ذات شأن، وينبغي أن تقوم هذه المراكز في إطار أو تحت رعاية منظمة المؤتمر الإسلامي، لتبقى بعيدة عن مصالح الحكومات العاجلة ومطالبها اليومية، لا بد لهذه المراكز أن تعمل بموجب برنامج منظم وخطة مدروسة ومشروع شمولي تتفق عليه الحكومات الإسلامية والدول الأعضاء، ولا مانع من أن ترعى الدول الكبرى من العالم الإسلامي مجموعة من هذه المراكز من حيث تمويلها وإمدادها بالعدة والعتاد والطاقة البشرية المطلوبة.

وينبغي أن تتعاون هذه المراكز مع الهيئات العلمية والثقافية القائمة في المنطقة وتنسق جهودها مع المنصفين من أهل العلم وأصحاب الصحافة والقلم في المنطقة، وينبغي أن يكون الهدف هو تكامل الجهود مع الناس الموضوعيين العاملين في مجالات مختلفة من التعليم والصحافة والإعلام والاقتصاد والتجارة وما إلى ذلك، ولا بد أن تبعد هذه المراكز عن القضايا الخلافية، وأن تجنب الدخول في مباحثات فقهية ومناقشات كلامية التي لا تهم إلا المتخصصين.

إن من الأخطاء الفادحة التي يرتكبها أحياناً دعاة الإسلام هي عدم التفريق بين مقتضيات الدعوة وتبيين مطالب الفتوى وتعليم الفقه، فكثيراً ما يخوضون منذ قرون أثناء دعوتهم للناس إلى الإسلام في مباحث خلافية اختلف فيها الفقهاء وهذا يجعلهم يدعون إلى مذهب معين أو مدرسة كلامية معينة، وهذا لا يحدث إلا على حساب الدعوة إلى الإسلام.

ولا يفوتنَّ أحدًا أن العالم الإسلامي عامة، والعالم الغربي خاصة، ليس في حاجة إلى مناقشات فنية دقيقة في مباحث الفقه والكلام، بل هو في حاجة إلى أن يفهم الإسلام بمبادئه ومثله وقيمه فهماً صحيحاً، وأن تتكون عندهم فكرة صحيحة ووعي صحيح عن دور الإسلام والأمة الإسلامية على المستوى العالمي.

وهذا يدلنا على أمر آخر لا يقل أهمية وخطورة عن إنشاء مراكز إسلامية في المدن العالمية الكبرى، وهو مشروع إعداد الدعاة الذين يقومون بتقديم وجهة نظر الإسلام إلى العالم، إن هناك نقاشاً في العالم الإسلامي منذ مدة عن ضرورة وضع خطة جامعة لإعداد الدعاة، ولكننا لم نتمكن حتى الآن من تنفيذ هذه الخطة، بل لم نتمكن حتى الآن أن نصوغ هذه الأهداف التي يتبناها الجميع في صورة مشروع متكامل.

إن من أسباب عدم التقدم في وضع مشروع وخطة لإعداد الدعاة وعدم تمكننا من تنفيذ أي برنامج في هذا المجال هو عدم وضوح فهم الكثير منا مقتضيات الدعوة في العالم المعاصر، فيرى كثير منا أن إعداد الدعاة لا يعني إلا

تخرج أفواج من المشايخ المتخرجين من المعاهد الدينية والجامعات الإسلامية الذين تدرّبوا في مقررات أصول الدين وفروع الشريعة المختلفة بدون أي إلمام بالحقيقة والواقع الذي يعيشون فيه، وبدون الاطلاع على الخلفية الفكرية والثقافية للانحرافات الدينية والشذوذ الأخلاقي الذي يزداد شدة وتكثفاً بمضي الوقت، وبدون معرفة للغة التي يتفاهم بها أهل المنطقة.

إن العالم الإسلامي أصدر أفواجا كثيرة من هذه النوعية من الدعاة في العالم الغربي خلال خمسين سنة ماضية، ولكن لا تتجاوز مساهمتهم عن تقسيم الجالية الإسلامية إلى فرق ومجموعات انقسمت فيما بينها بسبب خلافات بسيطة تافهة؛ ففرقة ترى أن رفع اليدين في الصلاة لا بد منه لكون الصلاة مقبولة عند الله، وفرقة تنادي بأن الجهر بالصلاة على النبي المختار على الآلات المكبرة للصوت من شعائر الإسلام التي لا تنازل عنها، وفرقة تنادي بأمر آخر مثل هذه الأمور، ولكل فرقة قادتها وزعمائها ودعاتها، ولكل فرقة مساجدها ومراكزها الإسلامية لا يسمح لغيرهم الدخول فيها والاستفادة منها، والهم الوحيد لهذه المراكز هو جلب أكبر عدد ممكن من المسلمين، وهذا الغرض لا يتحقق إلا بتوجيه نقد لاذع للفرق الأخرى الموجودة في الساحة، فإذا كان هذا هو مفهوم الدعوة فعدم الدعوة أولى وأنفع للحفاظ على وحدة الجالية الإسلامية من وجودها.

وترى مجموعة أخرى من إخواننا المخلصين أن الدعوة تعني إقناع المسلمين بأن أسلوب هذه المجموعة للعمل الإسلامي هو الأسلوب الوحيد الذي يحقق آمال الأمة وطموحاتها، والجدير بالذكر أن كل هذه الأساليب ظهرت ونشأت

في البلاد الإسلامية العريقة، ووضعها أصحابها وقادتها في ضوء ما وصلوا إليه من تجارب في العمل الإسلامي في بيئتهم ومنطقتهم وبين أهليهم وذوهم، وشاهدوا قدرًا متفاوتًا من النجاح في تجربة، ولكن فاتهم أن هذا القدر من النجاح تحقق في بيئة خاصة وفي خلفية معينة وفي جو فكري ديني معين وفي وضع ثقافي حضاري معين؛ فخلف من بعدهم خلف لم يدركوا سبب نجاح أسلوب سلفهم في بلده الأصلي وفي بيئته الأصلية، بل استوردوه إلى البلاد الغربية التي لجئوا إليها لأسباب مختلفة، ويرى فريق من الناس أن إعداد الدعاة يعني مجرد عقد دورات توجيهية لا تزيد في بعض الأحيان عن بضعة محاضرات يلقيها أصحاب الخبرة في العمل الإسلامي حسب أسلوب أو آخر، كل يبنى فكره ويصوغ رأيه على تجربته الشخصية، ويشارك في هذه الدورات الشباب المسلمون المتمون عادة إلى أسر دينية وإلى عائلات متدينة.

أما الاهتمام بالأعداد الهائلة من الشباب الضائع التائه القائم على مفترق الطرق فقليل جدًا، وهكذا قضية الاهتمام بالمرأة المسلمة التي تجلبها الدعايات الجذابة والتي فتحت لها أبواب الضلال والانحراف على مصراعيها أصبحت قضية مهمة لا يهتم بها المسئولون عن حركات الدعوة، ولا تسأل عن العناية بغير المسلمين، أما قضية الوصول والتسرب إلى الصحافة، والتغلغل في الإذاعة والإعلام، والتأثير والنفوذ في التعليم والمؤسسات التعليمية، وتوجيه المؤسسات الشبابية والقيادات الشبابية وجهة صحيحة، فأمر قليل نادر جدًا إذا لم يكن معدومًا بالمرّة.

كل هذا يقتضي أن تكون هناك مؤسسة عالمية لإعداد الدعاة، تدعمها

مؤسسات وطنية في كل بلد إسلامي كبير، وترعى هذه المؤسسة العالمية وتشرف عليها هيئة عالمية إسلامية تتكون من شخصيات إسلامية معروفة محترمة في العالم الإسلامي، وقد يكون من المناسب أن يكون للجامعات المعروفة العريقة من جامعات العالم الإسلامي دورًا في الإشراف على هذه المؤسسة العالمية، وينبغي أن تعمل هذه المؤسسة بالتعامل والتنسيق مع الهيئات الموجودة في الساحة، مثل رابطة العالم الإسلامي والندوة العالمية للشباب الإسلامي، ويجب أن تكون لكل منطقة خطة مفصلة تأخذ في الاعتبار مشاكل الخطة والعوائق والعراقيل التي تعاني منها المنطقة في سبيل الدعوة الإسلامية.

إقامة مراكز لدراسات العالم الإسلامي:

إن هدف تضامن العالم الإسلامي ووحدة الأمة الإسلامية من الأهداف الرئيسية للأمة الإسلامية، وهو أمل ينفو إليه قلب كل مسلم، وهي أمنية يتوقع تحقيقها كل مؤمن يؤمن برسالة الإسلام، وتؤكد أهمية هذا الهدف بمضي الوقت وبظهور كل أزمة جديدة من الأزمات التي يمر بها العالم الإسلامي، ويشعر كثير من الناس في العالم الإسلامي أن الحكومات القائمة في البلاد الإسلامية لا تقوم بالواجب في سبيل تحقيق هذا الهدف، أو أنها لم تقم بواجبها على القدر المطلوب وعلى المستوى اللازم.

وقد حدث أن قامت مظاهرات وحصلت مشاكل بين بعض الشعوب وحكوماتها بهذا السبب، فرأى الشعب أن الحكومة لم تقم بواجبها، ورأت الحكومة أن عناصر من الشعب قامت بإيجاد مشاكل ولم تقدر موقف الحكومة والصعوبات التي تواجهها، وفي بعض الأحيان كلا الموقفين صحيح، فإن حماس

الشعب وعواطفه النبيلة أمر إيجابي ينبغي أن يقدر، وتردد الحكومات في التمشي مع عواطف الشعب قد يكون بناء على حكمة ومصلحة، وقد يكون بناء على قلة الوسائل التي لا يدركها إلا القائمون بالأمر، وقد يكون بناء على عدم توفر معلومات صحيحة ودقيقة عن القضية.

إن عدم توفر المعلومات الصحيحة والدقيقة عن العالم الإسلامي والقضايا التي يواجهها مشكلة ترجع إلى أسباب كثيرة، أهمها عدم توفر وسائل ومنابر للحصول على معلومات صحيحة ودقيقة عن بلاد العالم الإسلامي والجاليات الإسلامية المقيمة في مختلف بلاد العالم وعن القضايا الإسلامية القائمة في مختلف بقاع العالم، وفي أغلب الأحيان تكون المعلومات المتوفرة عن هذه الأمور منقولة من الوكالات العالمية ومراكز الإذاعات الدولية والصحافة الغربية والفضائيات الأوروبية والأمريكية، التي لا تخلو نشاطاتها من عصبية وتفسير مغرض للوقائع.

يدعو هذا الوضع إلى إقامة مركز أو مجمع علمي لدراسة قضايا العالم الإسلامي ليعدّ دراسات ميدانية عن قضايا العالم الإسلامي من وجهة نظر المسلمين ومن منظور علمي موضوعي، ويقوم بدراسات مستقبلية عن دول العالم الإسلامي ويقترح خطوات وسياسات على القائمين بشئون العالم الإسلامي قادة وحكومات وعلماء وكتاباً، ولا مانع من توزيع مكاتب ومقرّات المجمع على العواصم الإسلامية الكبرى على أن يتولى كل مكتب دراسة منطقة بعينها وأن يقوم بدراسات تتعلق بالدولة التي يقع فيها وبالدول المجاورة لها وبالجاليات الإسلامية في المنطقة، وهذه هي المناطق المهمة في العالم الإسلامي

التي لابد من دراسة قضاياها في المراكز المقترحة:

- ١ - منطقة الجزيرة العربية التي هي مركز الإسلام، وفيها تقع العاصمة الروحية والعاصمة العاطفية لدار الإسلام.
- ٢ - فلسطين وبلاد الشام حيث القبلة الأولى وثالث الحرمين الشريفين.
- ٣ - منطقة أفريقيا الشمالية.
- ٤ - منطقة آسيا الجنوبية.
- ٥ - منطقة آسيا الوسطى وتركيا.
- ٦ - منطقة جنوب شرق آسيا.
- ٧ - منطقة أفريقيا.

ومن أهم نشاطات المركز وبرامجه التي لابد أن يفكر فيها القائمون بالأمر رعاية اللغات الإسلامية والاهتمام بتعليمها للشباب المسلمين؛ فاللغات التركية والملايو والأردو والفارسية والسواحلية من أهم لغات المسلمين التي ينطقها الملايين بل مئات الملايين من أبناء الأمة الإسلامية، فلا بد من أن يكون في كل بلد أناس يعرفون هذه اللغات، خاصة من بين العاملين في الصحافة والإعلام والسلك الدبلوماسي والتعليم.



المحتويات

أولاً: فهرس محتويات كتاب

العولمة

أكبر التحديات الحضارية

للأمة الإسلامية في الحاضر والمستقبل

الصفحة	الموضوع
٧	مقدمة
٩	ما العولمة
١٥	حقيقة العولمة
٢٠	إستراتيجية العولمة
٢٣	الأبعاد الثقافية للعولمة
٢٧	موقفنا نحو العولمة
٢٨	آليات العولمة
٣٧	أهداف العولمة
٣٩	تضمنات العولمة ونتائجها وعواقبها وسبل التعامل معها
٤٢	سلبات العولمة
٤٨	إيجابيات العولمة
٥١	كيف الوقوف في وجه هذا التحدي
٥٢	الحاجة إلى ميثاق إسلامي عالمي
٥٤	الحاجة إلى سياسة جديدة
٥٩	تضمنات العولمة وتأثيرها في المجال الثقافي
٦٨	ردود الفعل تجاه العولمة في العالم الإسلامي

الصفحة	الموضوع
٧٠	واجبنا نحو العولمة
٧٢	الحاجة إلى الأخذ بالعولمة الإسلامية
٧٨	دور العلماء والمؤسسات العلمية
٨٦	ضرورة الحوار مع الحضارات الأخرى
٨٧	واجبات أهل العلم نحو العولمة والدعوة في عصر العولمة
٩١	أهمية العولمة الإسلامية للتعامل مع العولمة العلمانية
٩٣	العولمة والأنظمة التعليمية
٩٩	حاجة إلى قانون دولي جديد

ثانيًا: فهرس محتويات كتاب

الشريعة الإسلامية

والقانون الدولي الإنساني

الصفحة	الموضوع
١٠٣	تطور القانون الدولي الإنساني في العالم الغربي وأسبابه وخلفيته
١٠٦	أهداف القانون الدولي الإنساني
١١١	علم السير
١١٤	معايير القرب والبعد عند الأقوام
١١٩	الفرق بين المسلمين وغير المسلمين
١٢٢	أنواع الفئات غير المسلمة
١٢٢	١- أهل الذمة
١٢٢	٢- أهل الصلح
١٢٣	٣- المستأمنون
١٢٣	٤- أهل الردة
١٢٣	٥- المحاربون
١٢٣	٦- أهل البغي
١٢٣	٧- السفراء
١٢٣	٨- أهل التجارة
١٢٤	العلاقة مع المسلمين خارج المجتمع الإسلامي
١٢٤	أ- مسلمو دار البغي
١٢٤	ب- مسلمو دار الحرب
١٢٤	ج- علاقات دولتين إسلاميتين

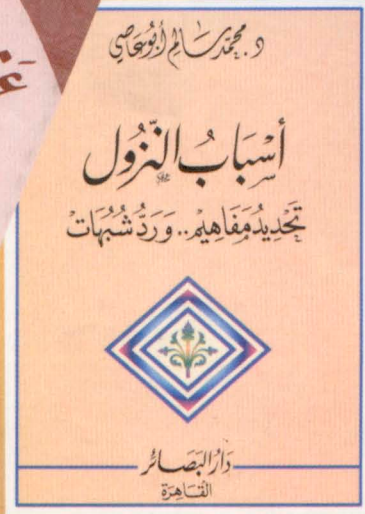
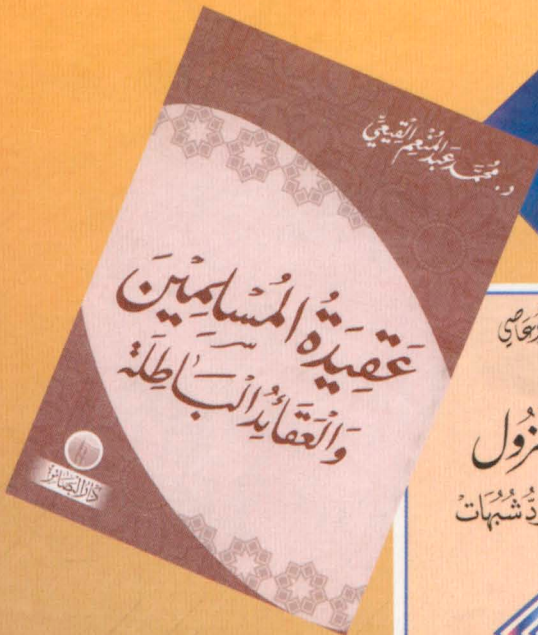
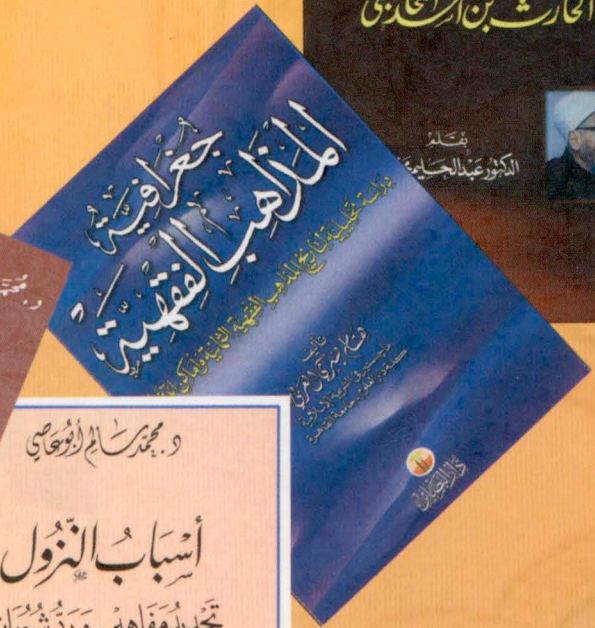
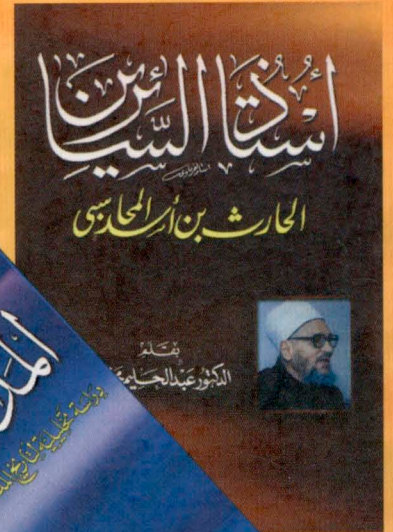
الصفحة	الموضوع
١٢٤	تصور الحرب في الإسلام
١٢٦	القواعد العامة لاستخدام السلاح في الشريعة الإسلامية
١٣٥	حقوق الإنسان والنزاعات المسلحة
١٥١	فكرة الجهاد وتأثيرها في أحكام الحرب في الفقه الدولي الإسلامي
١٦٦	الحالات التي يجوز فيها القتال للمسلمين
١٦٦	-الحالة الأولى
١٦٧	-الحالة الثانية
١٦٧	-الحالة الثالثة
١٦٨	-الحالة الرابعة
١٦٨	-الحالة الخامسة
١٧١	أحكام الحرب في الإسلام
١٧٤	تعليمات الصديق لقائد جيشه أسامة.

ثالثاً: فهرس محتويات كتاب
نحو وضع استراتيجية
للنهوض بالأمة الإسلامية

الصفحة	الموضوع
١٨٩	حاضر العالم الإسلامي
١٩٠	قضية الاستقلال الفكري والحضاري
١٩٢	نصحيح مسيرة الأمة
١٩٦	الربط إلى ثورة التفكير
١٩٩	عطاء الأمة الإسلامية في ماضيها
٢٠٣	خصائص الأمة الفكرية
٢٠٥	كيف بدأ انحطاط الأمة وسقوطها من مرتبة القيادة؟
٢٠٩	وضع استراتيجية
٢١١	من أين نبدأ؟
٢١١	التيارات القائمة في البلاد الإسلامية
٢١٢	لابد من التفاهم والوثام بين التيارات القائمة
٢١٣	موقف العالم الإسلامي نحو الحضارة الغربية
٢١٤	ضرورة التفاهم بين العالم الإسلامي والعالم الغربي
٢١٩	أهداف العالم الإسلامي
٢٢٢	أهداف جبارة وعوائق كبارة
٢٢٢	العائق الرئيسي
٢٢٤	العائق الثاني
٢٢٧	ما هو المخلص؟

الموضوع	الصفحة
إنشاء مراكز ثقافية إسلامية في عواصم العالم الكبرى	٢٣٤
إقامة مراكز لدراسات العالم الإسلامي	٢٤٠

من إصداراتنا



دار البصائر